سِلْسِلَةُ الْمُتُونِ الْعِلْمِيَّةِ الْمُخْتَارَةِ

الْمُتُونُ الْمُخْتَارَةُ فِي عِلْمِ الْفِقْهِ

﴿٢﴾

مَتْنُ

الْمُوَثَّقِ مِنْ عُمْدَةِ الْمُوَفَّقِ

نَظْمُ الْعَلَّامَةِ الشَّيْخِ

مُحَمَّدِ سَالِمِ بْنِ مُحَمَّدٍ عَلِيِّ بْنِ عَبْدِالْوَدُودِ الشَّنْقِيطِيِّ

اعْتَنَى بِهِ طِبَاعَةً وَمُرَاجَعَةً تِلْمِيذَا النَّاظِمِ

عَبْدُاللَّهِ بْنُ مُحَمَّد سُفْيَانَ الْحَكَمِيُّ وَ مُحَمَّدُ بْنُ أَحْمَدَ جَدُّو

تَقْدِيمُ صَاحِبَيِ الْمَعَالِي الشَّيْخَيْنِ

د/ صَالِحِ بْنِ عَبْدِاللَّهِ بْنِ حُمَيْد وَ د/ عَبْدِاللَّهِ بْنِ مُحَمَّدِ الْمُطْلَق

عُضْوِ هَيْئَةِ كِبَارِ الْعُلَمَاءِ، وَرَئِيسِ مَجْلِسِ الشُّورَى، وَإِمَامٍ وَخَطِيبِ الْمَسْجِدِ الْحَرَامِ

عُضْوِ هَيْئَةِ كِبَارِ الْعُلَمَاءِ وَعُضْوِ اللَّجْنَةِ الدَّائِمَةِ لِلإِفْتَاءِ

بِسْمِ ٱللَّهِ ٱلرَّحْمَٰنِ ٱلرَّحِيمِ

﴿ بِسْمِ ٱللَّهِ ٱلرَّحْمَٰنِ ٱلرَّحِيمِ ﴾

مَتْنُ
((الْمُوَثَّقِ مِنْ عُمْدَةِ الْمُوَفَّقِ))
وَهَـٰذِهِ الطَّبْعَة

الحمد لله الذي اختار هـٰذه الأمة لتكون خاتمة الأمم وخيرها، فقال جلّ من قائل: ﴿كُنتُمْ خَيْرَ أُمَّةٍ أُخْرِجَتْ لِلنَّاسِ تَأْمُرُونَ بِٱلْمَعْرُوفِ وَتَنْهَوْنَ عَنِ ٱلْمُنكَرِ وَتُؤْمِنُونَ بِٱللَّهِ...﴾ آل عمران (١١٠) وجعلها أمّة وسطاً لتكون شاهدة على سائر الأمم فقال جلّ وعز: ﴿وَكَذَٰلِكَ جَعَلْنَٰكُمْ أُمَّةً وَسَطًا لِّتَكُونُوا۟ شُهَدَآءَ عَلَى ٱلنَّاسِ وَيَكُونَ ٱلرَّسُولُ عَلَيْكُمْ شَهِيدًا...﴾ البقرة (١٤٣) وشرّفها بإرسال خاتم رسله وأفضلهم إليها، وأنزل عليه خاتم كتبه والمهيمن على سائر الكتب المنزلة، وخصّه عليه الصلاة والسلام بوحي مفصّل يبيّن ما أُجمِل في هـٰذا الكتاب العزيز، حيث جاء في الحديث الصحيح: ((أَلَا إِنِّي أُوتِيتُ الْقُرْآنَ وَمِثْلَهُ مَعَهُ...)).

صلوات الله وسلامه عليه ما هبّت النسائم، وعلى آله وصحبه أولي العلى والمكارم، وعلى التابعين لهم ومن تبعهم واقتفى أثرهم واستن بسنتهم إلى يوم الفصل في المظالم.

وبعد: فإن المتون العلميّة المختصرة: منظومها ومنثورها، تُعدّ أهمّ لبنات التحصيل العلميّ، وبها يُشيّد بنيانه.

والمنظوم منها في شتّى وسائل العلوم ومقاصدها أهمّ الطرق في تسهيل هـٰذه

العلوم، وتقريب جَناها وثمراتها للقطاف، كما قال ابن عاصم في ((مُرْتَقَى الْوُصُولِ إِلَىٰ عِلْمِ الْأُصُولِ)) ص (٢٣):

وَبَعْدُ فَالْعِلْمُ أَجَلُّ مُعْتَنَىٰ ... بِهِ وَكُلُّ الْخَيْرِ مِنْهُ يُجْتَنَىٰ
وَالنَّظْمُ مُدْنٍ مِنْهُ كُلَّ مَا قَصَىٰ ... مُذَلِّلٌ مِن مُمْتَطَاهُ ما اعْتَصَىٰ
فَهْوَ مِنَ النَّثْرِ لِفَهْمٍ أَسْبَقُ ... وَمُقْتَضَاهُ بِالنُّفُوسِ أَعْلَقُ

وجاء في نظم النابغة الغَلَّاويّ قوله كما في ((النظم المعتمد من الكتب والفتوى على مذهب المالكية)) ص (٥٩).

وَإِنَّمَا رَغِبْتُ فِي النِّظَامِ ... لِأَنَّهُ أَحْظَىٰ لَدَى الْمَرَامِ
وَهْوَ الَّذِي تُصْغِي لَهُ الْعُقُولُ ... وَالسَّيْفُ مِنْ حُصُولِهِ مَسْلُولُ

وهـٰذه المنظومة التي أشْرُف بالتقديم لها هي -حسب علمي- أهمّ المتون العلميّة المنظومة في الفقه عامة، وفي الفقه الحنبليّ خاصة لما اشتملت عليه من المسائل المتفق عليها بين علماء السلف، مقرونة بالأدلة عليها ولما انفردت به من خصائص أبنتُ عنها في التقديم الذي كتبته معرِّفاً بها وبناظمها على سبيل الإيجاز.

ولقد كانت نيّتنا متجهة إلى إخراج طبعتين تكون في أيدي طلاب العلم في آن واحد:

طبعة مفردة دون تعليق عليها من أجل أن يطّلع عليها القارئ دون أن يُنغَّص عليه بالتعليق الذي يفرّق الأبيات اليسيرة في صفحات عدّة، فيفقد بذلك ترابط أبيات الباب الواحد، أو المقطع الواحد، لا سيما من له رغبة أكيدة في الحفظ.

والطبعة الأخرى التي كنا ننوي إخراجها مع التي سبق ذكرها: طبعة تصدر مع

التعليق عليها تعليقًا يتم فيه توثيق مئات الأحاديث والآثار، والأعلام، والمفردات اللغوية، والفوائد العلمية، والمصطلحات المتنوعة، والتي قلّ أن تجتمع في متن سواه.

لكن إخراج هاتين الطبعتين في وقت واحد يتعذر الآن ، وقد تأخر طبع المتن كثيراً ، فاقتضت الحاجة التعجيل بهذه الطبعة المجرّدة من التعليق لا سيما بعد كثرة السؤال عن هذه المنظومة ، كما سيأتي في الدراسة .

ونعِد أحبتنا بأن الطبعة الحافلة بالتعليق عليها ستخرج قريبا بإذن الله .

وإنني ـ وفي غمرة الشعور بالشرف الكبير والسرور الفياض بتقديم هذا الإنجاز العلميّ العظيم ـ أعتبر إخراجه لطلّاب العلم الصاعدين في سلّم التحصيل العلمي المنهجيّ واسطة عقد هذه السلسلة النافعة .

فلْتَقَرَّ أعين طلّاب العلم به ، سائلًا المولى جلّت قدرته أن يجعله نبراسًا لهم وأساسًا للتفقه في شرعنا الحنيف .

واكتفيت بكتابة دراسة عن هذه الأرجوزة تحدّثت فيها عن أهمية الفقه في الدين ، ونشأة المدارس الفقهية ، مع ترجمة موجزة للإمام ابن قدامه ، وقيمة مختصره ((عُمدة الفقه)) العلمية ، ولِمَ وقع الاختيار عليه دون غيره لينظم ، وكيف تم نظمه ؟ مع ترجمة موجزة كذلك عن حياة شيخنا العلّامة الشيخ محمد سالم وخصائص نظمه العلميّ ، وحرصًا على الإيجاز لم أوثق في هذه المقدمة إلا ما لا بد منه ، فلو ترجمت لكل علم مثلاً ، لأصبحت هذه الدراسة مؤلفًا مستقلًّا ولا يسوغ هذا ، وليس مناسبًا ، ومن أجل ذلك أيضًا ذكرت الأسماء دون الألقاب كالإمام والحافظ والشيخ ، إلّا في مواضع للحاجة إلى ذلك .

وقد بذلنا غاية جهدنا في ضبط هذا المتن ومراجعته مرات عدة ، وتحرينا الدقة ما أمكننا ، ومن البدهيّ أن نقول : إن كل عمل بشريّ مهما بذل القائمون عليه من جهد يستحيل أن يسلم من النقص ، ولكن حسبنا أننا سدَّدنا وقاربنا مستعينين بالله تعالى ، فكن يا طالب العلم مسدِّدًا معينًا ، وما رأيت من الخلل فالنصح شيمة النصَحة المخلصين .

وفي ختام هذا التقديم : أحمد الله تعالى على سوابغ نعمه وتعاقب آلائه وأشكره جلَّ وعزّ على تحقق هذه الأمنية بإتمام نظم ((عُمدة الفقه)) الذي كان مجرّد أمنية فأصبح حقيقة ماثلة للعيان .

والشكر بعد شكر الله تعالى مع الدعاء أزجيهما إلى شيخنا العلّامة الشيخ محمد سالم الذي أتحفنا بهذه الدرة اليتيمة الغالية ، رغم انشغاله بالأعباء العلمية الكبيرة ، داعيًا الله أن يجزيه خير ما يجزى شيخًا عن تلاميذه ، وأن يجعل هذا العمل العظيم وكل أعماله في ميزان حسناته ، وأن يبارك في عمره ، وينفع به طلّاب العلم والأمة جمعاء .

والشكر والدعاء موصولان كذلك لشيخنا الجليل الشيخ محمد الحسن لما قام به من إيصال رغبتنا في نظم ((العمدة)) إلى الشيخ ، وإلحاحه عليه في تحقيق هذه الرغبة ، ولأبناء الشيخ البررة : فضيلة الشيخ محمد بن محمد سالم ، وأخويه الشيخين الفاضلين أحمد وعبدالله ، فقد سعوا جميعًا لإتمامه ، وقابلوا مع والدهم بين ((العمدة)) وشرحها ((العدّة))مع النظم والبحث عن كل ما يتعلق بهذا العمل الكبير.

ويمتد الشكر والدعاء لمن له القدح المُعَلّى في متابعة إنجاز هذا العمل المبارك

إلىٰ أن خـرج بـهذه الحُلّة ، إنه أخي وزميلي فضيلة الشيخ محمد بن أحمد جدّو الذي أخذ علىٰ نفسه القيام بعرض المتن كاملاً علىٰ الشيخ في صيف عام ١٤٢٦ هـ وقابل معي متن العمدة علىٰ النظم بعد ذلك وراجعنا معًا أصوله الخطية فيما يشكل علينا وراجع وحده ((العدّة شرح العمدة)) مرات ، وما عرض لنا من إشكال رجع فيه إلىٰ الشيخ لاستكماله أو تعديله .

والشكر والدعاء موصولان لصاحبَي المعالي الشيخين الفقيهين : الشيخ الدكتور صالح بن عبدالله بن حميد ، والشيخ الدكتور عبدالله بن محمد المطلق علىٰ تكرمهما بالتقديم لـهذا المتن النفيس ، وحسن تجاوبـهما .

وما كان لـهذا المتن النافع أن يجد طريقه إلىٰ أيدي طلّاب العلم إلّا بالدعم الكريم من مؤسسة سليمان بن عبدالعزيز الراجحيّ الخيرية ، فالشكر والدعاء لهذا المحسن الفاضل بأن يجعل ما قدمه من دعم لطباعة الكتب النافعة في ميزان حسناته ، وأن يجزل المثوبة لأمين هذه المؤسسة فضيلة الشيخ عبدالرحمن الراجحيّ ونائبه فضيلة الشيخ صالح الهبدان .

وأجد من الدَّيْن عليّ إزجاء الدعاء الصادق ، والشكر العاطر ، لإخوة أوفياء يحملون همّ نجاح هذه السلسلة العلمية ويدركون نفعها ، ولعل أكثرهم حرصًا ومؤازرة الأستاذ الفاضل عبدالمجيد أبو عقيل ، وفضيلة الشيخ الدكتور مناع القرنيّ ، وفضيلة الشيخ مبارك الخشيم الذي له الفضل في متابعة سير طباعة هذه السلسلة ، وهناك إخوة آخرون لهم من الاهتمام ما يستحق كل واحد منهم أن أذكره باسمه ، فالله وحده يتولّىٰ مثوبة الجميع ، داعيًا لهم بالتوفيق والتسديد

وصلاح الحال والمآل ، وأن يصلح أحوال الأمة رعاة ورعيّة ، وأن يجنّب هذه البلاد خاصة وبلاد المسلمين عامة شر الأعداء وكيدهم وأن يحرسها من الفتن ما ظهر منها وما بطن ، وأن يعصمنا جميعاً بالاستمساك بشرعه المطهّر ، وصلّىٰ الله وسلّم وبارك علىٰ عبده ورسوله وخيرته من خلقه الرحمة المهداة والنعمة المسداة وعلىٰ آله وصحبه ومن اهتدىٰ بهداه ، والحمدلله أولاً وآخرًا وظاهرًا وباطنًا .

وكتبه

الفقير إلىٰ عفو ربه

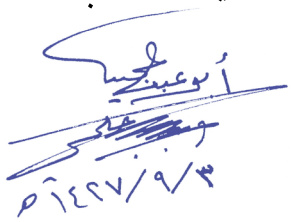

١٤٢٧/٩/٣ هـ

عبدالله بن محمد سفيان الحَكَميّ المذْحِجيّ

البريد الإلكتروني

MTOON@ISLAMWAY.NET

تـقـديـم

بقلم معالي الشيخ الفقيه الدكتور: صالح بن عبدالله بن حُـمَيد

الحمد لله رب العالمين ، وصلىٰ الله وسلم وبارك علىٰ نبينا محمد ، وعلىٰ آله وصحبه أجمعين .

أما بعد : فـإن المنظومات العلمية باب عظيم النفع غزير الفائدة ، درج علىٰ العناية والاهتمام به ـ نظمًا وتدريسًا ـ العلماء وطلبة العلم وتعاقبوا عليه منذ قرون الإسلام الأولىٰ وماذاك إلّا لما في هـذا الباب من تيسير التحصيل ، ونظم غرر الفوائد والفرائد في أصول كل فن من فنون العلم بأسهل عبارة وأوجز لفظ ، مع ما في ذلك من الأسلوب المشوِّق والمحفِّز الداعي إلىٰ سرعة الحفظ والفهم وسرعة الاستذكار والاستحضار لتلك الأصول عند الحاجة .

وإن المتأمّل في تراجم العلماء في كتب السيَر والأعلام ليجد مدىٰ الاهتمام الفائق بالمتون العلمية نظمًا ونثـرًا في كل علم من العلوم ، فبالعناية بتلك القواعد المتينة الثمينة حفظاً وفهمًا ومدارسة برز أولئك الأعلام ، وعلا شأنهم ، وانتفع الناس بعلمهم .

ومما اعتنىٰ به العلماء في هـذا الباب : نظم مسائل الفقه وفروعه ، فلقد تسابق العلماء والفقهاء في نظم هذا الفن ، فمنهم من نظم مسائله نظمًا مستقلاً من غير تقيد بكتـاب أو متن معيّن ومنهم من نظم متنا من متونه ، وشاعت هـذه الطريقة في تدوين مسائل الفقه عند علماء وفقهاء كل مذهب من المذاهب الأربعة وغيرهم وكـان لفقهاء الحنابلة ـ رحـمهم اللـه ـ نصيب مشكور من ذلك التدوين

المبارك علىٰ كلا المنهجين : النظم المستقل والنظم المقيّد بمتن من المتون ، فمن النظم المستـقل الشامل لجميع أبواب الفقه منظومة ((السبل السويّة لفقه السنن المرويّة)) لناظمها الشيخ حافظ بن أحمد الحَكَمِيّ المتوفىٰ سنة ١٣٧٧هـ رحمه الله .

ومن النظم المقيّد بمتن من المتون نظم العلّامة أبي زكـريّا يحيىٰ بن يوسف الصرصريّ المتوفىٰ سنة ٦٥٦هـ لمختصـر الخـرقي المسمّىٰ : ((الدُّرة اليتيمة والمحَجَّة المستـقيمة)) ونظم الإمام محمد بن عبد القويّ المقدسيّ المتوفىٰ سنة ٦٩٩هـ لمتن المقنع المسمّىٰ : ((عقد الفرائد وكنوز الفوائد)) ونظم الفقيه صالح ابن حسن الـبُـهُـوتيّ المتوفىٰ سنة ١١٢١هـ لمتن الكافي للإمام الموفّق ، ونظم الفقيه محمد بن غنيم الزبيريّ المتوفىٰ سنة ١٣٣٥هـ لمتن زاد المستقنع فى أكـثر من أربعة آلاف بيت ، ونظم الشيخ سعد بن عتيـق المتوفىٰ سنة ١٣٤٩هـ لمتن الزاد أيضًا المسمّىٰ : ((نيل المراد بنظم متن الزاد)) وقد بلغ فيه إلىٰ كتاب الشهادات وأتمه الشيخ عبد الرحمن بن عبد العزيز بن سحمان ، رحمة اللـه علىٰ الجميع .

ومن المتون الفقهية التي أخذت حظاً وافرًا من العناية والاهتمام متن ((عمدة الفقه)) للإمام المجتهد موفّق الدين ابن قدامه المقدسيّ ـ المولود ببلدة جَـمَّاعيل من أعمـال نابـلس بفلسطين سنة ٥٤١ هـ ، صاحب التصانيف الفقهية البديعة والمتوفىٰ سنة ٦٢٠هـ رحمه الله ـ الذي ألّفه للمبتدئين في هذا العلم الجليل ، وجعله علىٰ رواية واحـدة في المذهب ، هي الراجحة عنده ، وصدَّر كل باب من أبوابه الفقهية بحديث صحيح ، ثم أتبعه بالقول المعتمد لديـه ، فجمـع لطالب العلم بين الحديث والفقه ليربّي فيه ملكة الاستنباط الفقهيّ ، ولقد تـعـدّدت عناية العلماء

بـهـذا المتن المبارك بين شارح ، ومعلق ، وناظم، فممّن شرح هذا المتن : الفقيه بـهاء الدين المقدسيّ المتوفىٰ سنة ٦٢٤ هـ بشرحه المسمّىٰ : ((العُدَّة شرح العمدة)) وشرحه أيضا شيخ الإسلام ابن تيمية رحمه اللـه ، المتوفىٰ سنة ٧٢٨هـ ، وممّن اعتنىٰ بنظمه العلّامة الفقيه صالح بن حسن البُـهُوتيّ المتوفّىٰ سنة ١١٢١هـ ، ونظمه أيضًا الفقيه محمد بن عبد الأوحد المخزوميّ المتوفىٰ سنة ٨٤١ هـ .

وامتدادًا لتلك الجهود المبذولة في خدمة هـذا المتن المبارك تأتي هـذه المنظومة الموسومة بـ ((الْمُوَثَّق مِن عُمْدَةِ الْمُوَفَّـق)) لناظمها : فضيلة الشيخ محمد سالم بن عدّود الشّنقِيطيّ ، المولود بالملتـقىٰ قـرب بئر الأجم في غرب موريتانيا سنة ١٣٤٨ هـ في بيت من بـيوت العلم والصلاح في تلك البلاد ، والذي تولىٰ العديد من المناصب ، كـان آخرها رئاسته للمجلس الإسلاميّ الأعلىٰ بدولة موريتانيا ، إضافة إلىٰ عضويته في كثير من الهيئات والمجامع الفقهية حفظه الله وأمد في عمره ، وزاد علىٰ ذلك ما تضمنه شرح ذلك المتن ((العُدَّة شرح العمدة)) للعلّامة الفقيه بهاء الدين المقدسيّ الحنبليّ ، المولود سنة ٥٥٦ هـ بقرية الساويا من أعمال نابلس بفلسطين ، والمتوفىٰ رحـمه اللـه سنة ٦٢٤هـ ، الذي تتلمذ علىٰ يد الإمام ابن قدامة رحمه الله ، مكملًا ذلك النظم بإيراد الأدلة والآثار التي استشهد بـها الموفق ابن قدامه في عُمدته ، والبهاء المقدسي في عدته ، فجاء بحمد الله ـ مع كـونه مطـوّلاً ـ سهل الألفاظ ميسّر العبارة يحـوي جُـلّ مسائل وأدلة فقه مذهب الإمام أحمد بن محمد بن حنبل رحمه الله تعالىٰ .

ويأتي هذا النظم المبارك ضمن ((سلسلة المتون العلمية المختارة)) التي يقوم

علىٰ إخراجها والعناية بـها مقروءة ومسموعة فضيلة الشيخ الدكتور : عبد اللـه ابن محمد سفيان الحَكَمِيّ حفظه الله وسدد خطاه .

فنسأل الله سبحانه أن ينفع بـهـذه المنظومة ، وأن ييسر لطلبة العلم حفظها والعناية بها ، وأن يعظم الأجر ويجزل المثوبة لناظمها والقائم علىٰ إخراجها .

وصلّىٰ اللـه وسلم وبارك علىٰ نبينا محمد وعلىٰ آله وصحبه أجمعين .

وكتبه

صالح بن عبد الله بن حُـمَيد

عضو هيئة كبار العلماء ، ورئيس مجلس الشورىٰ ، وإمام وخطيب المسجد الحرام

تـقديـم

بقلم معالي الشيخ الفقيه الدكتور: عبداللـه بن محمد المطلق .

الحمدلله ، والصلاة والسلام على عبده ورسوله محمد ، وعلى آله وصحبه ومن والاه .

وبعد : فإن المتون العلمية والعناية بـها حفظـًا ودرسًا من أهم الأسس التي يقوم عليها طلب العلم .

ولمّا كان النظم من أعون الأمور على ضبط أسس العلوم وتيسير حفظها ، اهتم العلماء بـه اهتمامًا كـبيـرًا فنظموا متونًا كثيـرة في معارف متعددة وأكـثر هـذه المتون يرتبط بمصنفات مشهورة .

ومن هـذه المتون النافعة التي كتب الله لها القبول متن ((عُمدة الفقه)) للإمام الموفّق ابن قدامة رحمه الله تعالى .

ولما كان حفظ المنظوم أيسر من حفظ المنثور قام فضيلة الشيخ محمد سالم ابن عبدالودود الشنقيطيّ بنظمه تلبية لرغبة تلميذه أخينا الشيخ عبدالله الحكميّ وسمّاه ((الْمُوَثَّق مِن عُمْدَةِ الْمُوَفَّـق)) .

ولقد وقفت على نماذج كثيرة من هـذا النظم ، فألفيته نظمًا علميًّا متينًا ، يتميز بالمقدرة على الإشارة إلى الأحاديث والآثار ، وعزوها مع الحكم على ماليس منها في الصحيحين أو أحدهما .

وظهر في هـذا النظم علم الشيخ بالقراءات ، وعلل الحديث ، واللغة ، والسيرة وغيرها من العلوم ، وكيف أفاد من هذه العلوم في نظمه .

ولم يقتصر الناظم جزاه الله خيـرًا على متن ((العمدة)) بل زاد عليه من شرح بـهاء الدين المقدسيّ فـوائد كثيرة وضم إليها بعض ترجيحات شيخ الإسلام ابن تيمية ، وتلميذه ابن القيم ، رحم الله الجميع .

وفي ختام هـذا التقديم أدعو طلاّب العلم إلى العناية بـهذا المتن ، فإنه جدير بالحفظ والدراسة ، وسيكون - بإذن الله تعالى - أساسًا لطالب العلم في التفقه إذا فهم معانيه ، لا سيما في فقه الإمام المبجّل أحمد بن حنبل رحمه الله تعالى .

وهـذا المتن يأتي في نطاق المشروع العلميّ النافع الموسوم بـ ((سلسلة المتون العلمية المختارة)) والذي يقوم على تحقيقها أخونا الشيخ عبداللـه الحَكَمِيّ .

ولعله يُتبعه بتسجيله صوتـيًّا حتى يجتمع للطالب المقروء والمسموع ، لأن الطلاّب المبتدئين قد لا يحسنون قراءة النقل والقصر أوالتداخـل أو الإدماج وغيـرها من المصطلحات التي ذكرها الناظم في مقدمة هـذا المتن النافع .

أسال اللـه تعالى أن يجزل لناظمه المثوبة ، وأن ينفع بـهذا النظم طلاّب العلم وأن يبارك في هـذه السلسلة ، ويمدّ الشيخ عبداللـه الحَكَمِيّ بالعون والتسديد ويوفقنا جميعًا للعلم النافع والعمل الصالح إنه خـير مسؤول ، وصلّى اللـه وسلم على خير خلقه ، وعلى آله وصحبه .

عبدالله بن محمد المطلق

عضو هيئة كبار العلماء وعضو اللجنة الدائمة للإفتاء

بَيْنَ يَدَيْ هَـذِهِ الْأُرْجُوزَةِ الْمُبَارَكَـة

من المسلَّمات التي لا يُجَادل فيها أن التـفقه في الدين من أعظم أمارات الخير كما جاء على لسان نبيه ﷺ حيث قال : ((مَن يُرِدِ اللَّهُ بِهِ خَيْرًا يُفَقِّهْهُ فِي الدِّينِ)) .

والحكمة من هـذه الخيريّة ظاهرة ظهورًا جـليًّا ، وذلك لأن الفقه ثمرة كلام اللّـه تعالى وكلام رسوله ﷺ .

والفقه الإسلاميّ المودع في شتّى الأسفار المطبوعة المطوّل منها والمختصر هو حقيقة هـذه الثمرة ، فقد بذل فقهاؤنا الأعلام من سلف هذه الأمة في عصور الإسلام الزاهية قصارى جهدهم في استنباط الأحكام الشرعيّة من كتاب الله وسنة رسوله ﷺ ، ملتزمين في ذلك قواعـد الاستنباط المبنيّة على معرفة الناسخ والمنسوخ ، والمطلق والمقيّد ، والخاصّ والعام ، وغيـرها من أبواب علم أصول الفقه ، ذلك العلم الذي أهمله كثيـر من طلّاب العلم اليوم ، وأعمل بعضهم - وهم قلّة - عقولهم في الاستنباط مع جهلهم بـهذا العلم وغيـره من علوم الآلة ، فأتوا بالعجائب ، مع تحاملهم على كـتب الفقه المعتبرة ، وادّعائهم أنـها مجردة من الدليل ، وأن الكثيـر من أحكامها مبنيّ على أحاديث ضعيفة ، إلى غيـر ذلك من الدعاوى الواهية .

إن هـذه الكتب المصنفة في الفقه كتب محرّرة ، ومن كـتاب اللّـه تعالى وأحاديث الأحكام مستنبطة ، مع التعويل على الإجـماع ، والقياس ، وما عـليه العمل عند السلف ، مع الفهم المبنيّ على هـذه الأمور وغيرها .

وتعدّدت مدارس الفقه الإسلاميّ بحسب منازع الاجتهاد في فروع الأحكام وانحصرت هـذه المدارس في أربـع : آخـرها مدرسة الحنابلة المنتسبة إلى الإمام أحمد بن محمد بن حنبل الشَّيبانيّ رحمه الله تعالى .

ومن روّاد هـذه المدرسة الإمام الكـبير عمدة هـذه المدرسة في زمانه : موفَّق الدين أبو محمد : عبدالله بن أحمد بن محمد بن قُدامة رحمه الله تعالى .

عاش هـذا الإمام الفحل في القرن السادس الـهجريّ ، وهو قرن زاخر بالعلم والعلماء ، فتلقّى على يد جهابذة عصره ، وارتسمت في ذهنه المنهجيّة الصحيحة لطلب العلم فطبقها طالباً متلقيًا ومعلِّمًا مُصَنِّـفًا ، ورأى بثاقب بصيرته أن الأمة بحاجة إلى تصانيف تأخذ الطالب بالتدرّج بدءاً بالمتون المختصرة ، فالمتوسطة ثم الكـتب المطوّلة فالجامعة .

فألّف في فقه المذهب ثلاثة كتب ، بدأها بمتن مختصر سمّاه ((عُمدة الفقه)) اقتصر فيه - كما ذكر في مقدمته - على قـول واحـد ليكون عمدة لقارئه ، فلا يلتبس الصواب عليه باختلاف الوجوه والروايات ، ثم ذكر في آخر مقدمته المختصرة : أنه أودعه أحاديث صحيحة ، وأنه اختارها من الصحاح ليُستغنى عن نسبتها إليها .

ولقد بارك الله في هذا المتن المختصر ، وكتب له القَبول ، فوجد من أهل العلم عناية كبيرة منذ أن صنّفه الموفَّـق إلى زماننا هـذا ، وقد ألمح إلى هـذه العناية المباركة معالي الدكتور الشيخ صالح بن عبدالله بن حُـمَيد في تقديمه الكـريم لـهذا المتن الذي أتشرف بإخراجـه لطلاب العلم - وهو نظم العمدة كما سيأتي ذكره - فقال : ((ولقد تعددت عناية العلماء بهـذا المتن المبارك بين شارح ومعلّق

وناظم، فممّن شرح هـذا المتن : الفقيه بهاء الدين المقدسيّ المتوفىٰ سنة ٦٢٤ هـ بشرحـه المسمّىٰ ((العدّة شرح العمدة)) وشرحه أيضًا شيخ الإسلام ابن تيميّة رحمه الله، المتوفىٰ سنة ٧٢٨ هـ وممن أعتنىٰ بنظمه العلّامة الفقيه صالح بن حسن البهوتيّ المتوفىٰ سنة ١١٢١ هـ ، ونظمه أيضًا الفقيه محمد بن عبد الأوحد المخزميّ المتوفىٰ سنة ٨٤١ هـ.

وامتدادًا لتلك الجهود المبذولة في خدمة هـذا المتن المبارك تـأتي هـذه المنظومة الموسومة بـ ((الموثَّـق مِن عُمدة الموفَّـقِ)) لناظمها : فضيلة الشيخ محمد سالم بن عدّود الشّنقيطيّ)) اهـ .

وقبل أن أتحدث عن هـذه المنظومة وسبب نظمها لابد من ترجمة للإمام الموفَّق ، ونبذة عن ((متن العمدة)) .

۞ لمحة عن حياة الإمام موفَّق الدين ابن قدامه .(Č)

هو الإمام القدوة العابد المجتهد ، موفَّق الدين ، أبو محمد : عبدالله بن أحمد بن محمد بن قُدامة بن مقدام بن نصر المقدسيّ الجَمّاعيليّ ثم الدمشقيّ الصالحيّ الحنبليّ .

ولد بِجَمَّاعِيل من عمل نابلس سنة ٥٤١ هـ، ثم حفظ القرآن في صباه واشتغل بطلب العلم من صغره ، وكان حسن الخط ، وسمع من عدد كبير من أعلام عصره فأخذ قـراءة نافع عن أبي الحسن البطائحيّ ، وقـراءة أبي عمرو عن أبي الفتح ابن المَنِّي .

رحل إلىٰ بغداد بصحبة ابن خاله : الحافظ عبدالغنيّ المقدسيّ .

ومن أبرز من أخذ عنهم في بغداد :

١) الإمام أبو الفرج جمال الدين : عبدالرحمن بن عليّ الشهير بـ((ابن الجوزيّ)) الحافظ والواعظ المصنّف الشهير، وأشهر أئمة الحنابلة في وقـتـه .

ČĎ) الإمام محيي الدين أبو محمد : عبدالقادر بن عبدالله الجيليّ الحنبليّ .

٣) الإمام أبو محمد : عبدالله بن أحمد بن أحمد ، الشهير بـ ((ابن الخشّاب)) الذي يعد إمام عصره في النحو وعلوم العربيّة .

(ČČč)ğ(ČĒĎ øČđĐ/čč) ĮFŁØŸö ((ðŸGĶöå ÿŸʒů ÀøĒè)) : ÅƷŽů dbą Û gKǰõ ȼǪPÀǩ øåÅÔą (Č) ((ĞŸƨÅÅΣå ğÅÖGù ʔŸʒ ÖʌØöä āÅǪõ)) ş (Ččċ øČČđ/ČĒ) Kǰõ dbǂ ŕ ((ĞʌÅƷÅöäş ĞʌåÆGöä)) ş . (ČđĎ øČĐĐ/Ē) ((ÆŁǽ dbą øÅGnů Ž ÆŁØöä ğåøØì)) ş (čĒč) ğ (ČđĔ øČĎĎ/č) ЧõÀǪöå ! åÆGʒ : ÅƷGǪõ ((ł8ʇå āÅǪõ)) ĘĒÔHuǪô ĞĒèøåÆöäå ĞąÆÔʇå dbŁ ŕ ĞøĒøzåş ĞøŁøDZÀøǩ øôş . ʐŸΣå dzÅǪÀöäÆGʒ ş

٤) المسنِد أبو المكارم: عبد الواحد بن محمد بن المسلّم الأزديّ الدمشقيّ.

٥) الحافظ المحدّث أبو محمد: المبارك بن عليّ البغداديّ الحنبليّ.

٦) شيخ أهل بغداد في وقته أبو الفتح: محمد بن عبد الباقي البغداديّ، وغير هـؤلاء كثير.

ثم أخذ عن عـدد من العالمات المسنِدات، أشهرهن: ((خديجة النهروانية)) و((نفيسة البزّازة))، ((وشهدة الكاتبة)).

وأخذ عن الموفّق وتفقه به أقوام، من أشهرهم:

١) الإمام الحافظ الشهيـر، زكيّ الدين أبو محمد: عبد العظيم بن عبد القويّ المنذرِيّ الشافعيّ المصريّ صاحب كتاب ((الترغيب والترهيب)) وغـيره من التصانيف النافعة.

Č) شهاب الـدِّين، عبدالرحمن بن إسماعيل بن إبراهـيم المقدسيّ الدِّمشقيّ الشافعيّ الشهير بـ((أبي شامة)).

٣) الحافظ المؤرخ، شمس الدين أبو المظفَّر: يوسف بن قِزُغْلِيّ التركيّ الشهير بـ((سبط بن الجوزيّ)) الحـنفيّ.

وهـؤلاء الثلاثـة أخذوا عنه في علم الحديث.

٤) تـقيّ الدين أبو العباس: أحـمد بن محمد بن عبدالغنيّ المقدسيّ الصالحيّ عمدة الحنابلة في وقته، وقد حفظ على يد الموفَّق كتابه ((الكافي))(Č).

٥) الفقيه الزاهد، زكيّ الدين أبو إسحاق: إبراهيم بن عبد الرحمـن بن أحمد

(Č) ((ÿŸ¥ĠÅĎġù ŌЛæ)) ş (čČČ/čĎ) ((ŏŸŸĠÅĎā ÿŸŸ3ů Kè)) (Č) .(ĎčĎ/č)

المعريّ البعليّ تفقه بالموفَّق، وحفظ عليه ((المقنع))(Č).

٦) الحافظ المحدِّث، سيف الدين أبو العباس: أحمد بن عيسىٰ بن عبدالله ابن قُدامة المقدسيّ الصالحيّ الحنبليّ.

وأخذ عنه خلق غيرهـؤلاء.

★ ★ ★

ثناء أهل العلم على الإمام الموفَّق:

قال ابن النجّار: ((كان إمام الحنابلة بجامع دمشق، وكان ثـقة حجّة نبيلاً غزير الفضل، نزِهًا، ورعًا عابدًا، على قانون السَّلف، عليه النور والوقار، ينتفع الرجل برؤيته قبل أن يسمع كلامه)).

وقال عمر بن الحاجب: ((هو إمام الأئمة، ومفتي الأمة، خَصَّهُ الله بالفضل الوافـر، والخاطر الماطر، والعلم الكامل، طَنَّت بذكره الأمصار، وضنّت بمثله الأعصار، أخذَ بمجامع الحقائـق النَّـقلية والعقلية ـ إلى أن قال ـ: وله المؤلفات الغزيرة، وما أظن الزمان يسمح بمثله، متواضعٌ، حَسَن الاعتـقاد، ذو أناة وحلم ووقار، مجلسه مَعْمُور بالفقهاء والمحدِّثين، وكان كثير العبادة، دائم التهجد، لم نر مثله، ولم ير مثل نفسه)).

قال الضياء: ((كان رحمه الله إمامًا في التفسير، وفي الحديث ومشكلاته، إمامًا في الفقه، بل أوحد زمانه فيه، إمامًا في علم الخلاف، أوحد في الفرائض، إمامًا في أصول الفقه، إمامًا في النحو والحساب والأنجم السيارة، والمنازل))(Č).

(Č) ((ĞŸ¥ÅĂΣå ğÅŌġù ŌЛæ)) (Č) .(ĎčĚ/č)

(č) ŽĮFŁØŏå òåzęjå ŒØŁ åøşů ((KÊŏå)) (ČđĚ ů ČđĒ/čč) .

وقال أبو عمرو بن الصلاح : ((مارأيت مثل الشيخ الموفَّق[Č])) .

وأورد الذهبيّ أقوالاً عدّة في الثناء على الموفَّق نقلاً عن الضياء قال :

(وسمعتُ داود بنَ صالح المقرئ ، سمعت ابن المَنِّي يقول ـ وعنده الإمام الموفَّق ـ : ((إذا خرج هـٰذا الفتىٰ من بغداد احتاجت إليه)) .

وسمعت البهاء عبد الرحمن يقول : كان شيخنا ابن المَنِّي يقول للموفَّق : ((إن خرجت من بغداد لا يُخلَف فيها مثلك)) .

وسمعت محمد بن محمود الأصبَهانيّ يقول : ((ما رأىٰ أحدٌ مثل الشيخ الموفَّق)) .

وسمعت المفتي أبا عبيد الله : عثمان بن عبدالرحمن الشافعيّ يقول عن الموفَّق : ((ما رأيت مثله ، وكان مؤيّدًا في فتاويه)) .

وسمعت المفتي أبا بكر : محمد بن معالي بن غَنِيمة يقول : ((ما أعرف أحدًا في زماننا أدرك درجة الاجتهاد إلّا الموفَّق)) .

وسمعت الحافظ أبا عبدالله اليُونينيّ يقول : ((أما ما علمتهُ من أحوال شيخنا وسيدنا موفَّق الدين ، فإنني إلىٰ الآن ما أعتقِدُ أن شخصًا ممن رأيته حصل له من الكمال في العلوم والصفات الحميدة التي يحصل بها الكمالُ سواه))[č]) .

وقال الضياء أيضًا : ((رأيت أحمد بن حنبل في النوم فألقىٰ عليَّ مسألة ، فقلت هـٰذه في الخِرَقيّ ، فقال : ما قَصَّر صاحبكم المُوفَّق في شرح الخِرقيّ))[Ď] .

وقال الضياء أيضًا : ((كان الموفَّق لا يناظر أحدًا إلّا وهو يبتسم))[ď] .

(Č) (ČĐĎ/Ē) ((ÆŁØöå ğåøØÌ)) .

(č) (ČĒċ ø ČđĔ/čč) ((ðƳGÁöå ÿƳʒů Kè)) .

(Ď) (ČĒċ şČđē/čč) ¢ÊÀ℡ øÆÔţå (ď) ş .

قال الذهبيّ عقبه : ((بل أكثر من عاينَّا لا يناظر أحدًا إلّا وينسمّ[č])) يشير بذلك إلىٰ ضيق كثير من معاصريه بالمناظرة ، وقوله ((ينسمّ)) أي يصيبه ما يشبه السمّ .

وحكىٰ أبو الحسن بن حمدان الجرائحيّ قال : ((كنت أبغض الحنابلة لِما شُنِّع عليهم من سوء الاعتقاد[č] ، فمرضت مرضًا شنّج أعضائي ، وأقمت سبعة عشر يومًا لا أتحرك ، وتمنيت الموت ، فلما كانت وقت العشاء جاءني الموفَّق ، وقرأ عليّ آيات ، وقال ﴿وَنُنَزِّلُ مِنَ ٱلْقُرْءَانِ مَا هُوَ شِفَآءٌ وَرَحْمَةٌ لِّلْمُؤْمِنِينَ ...﴾ الإسراء (٨٢) ومسح على ظهري فأحسست بالعافية ، وقام ، فقلت : يا جارية ، افتحي له الباب فقال : أنا أروح من حيث جئت ، وغاب عن عينيّ ، فقمت من ساعتي إلىٰ بيت الوضوء ، فلما أصبحت دخلت الجامع ، فصلّيت الفجر خلف الموفَّق ، وصافحته فعصر يدي وقال : احذر أن تقول شيئًا . فقلت : أقول وأقول))[Ď] .

ووصفه الذهبيّ في مستهل ترجمته في ((السير[ď])) بقوله : ((الشيخ الإمام القدوة العلّامة المجتهد ، شيخ الإسلام)) .

إلىٰ أن قال : ((وكان من بحور العلم وأذكياء العالم[Đ])) .

وحسبنا ما قاله ابن تيميّة فيه : ((ما دخل الشام بعد الأوزاعيّ أفقه من الشيخ

(Č) (ČĒċ/Č) ¢ÊÀ℡ øÆÔţå .

(č) ¢ÇÇĢÙ Åŋ ЬÅĤĸ ! ĶĞƵ dbŁz Û ȷÅÒŋş ȷÅŋà ÕõŽ ĞÁÊöå ÕŁÙ ʔŸʒ ĞʒÆÇĢţå dbŋ zŁ ʒĒÁÎÇöå åØŁ ȷşáş Û ÕĒÛĤĸ şÙ ZʌÀƠ ȷşá Û ğÅÁÔöå dbŋ ¢ÇÁè Ž ﷺ¢ózèø ¢ò ¢ÇÇĢÙ Åŋş Û ¢ĒÅÇõ Ž ¢ÊÀÁò ȷÅĤÇÊţå !åş Û ţÆÇĞŋ ŏɾúŁ ÆÁʒ ¢ĢÙz Ü ÕĒƵĢ şÙ ZĒøĒÒĸ .

(Ď) ((ĞŸĒÅÁΣå ğÁÕĞù ʔŸʒ ÕʌØöå ãÅÇõ)) (ČĎē/č) .

(đ) (Čđđ ø ČđĐ/čč) Ž (Đ) ş .

الموفَّق رحمه الله(Č))) .

وذكر بعض معاصريه له كرامات عجيبة(č) ، وما ذكره الجرائحيّ واحدة منها .

ومن مناقبه وفضائله : أنه مجاهد ، شارك في قتال التتار مع صلاح الدين والدنيا الناصر صلاح الدين عليهم الرحمة والرضوان .

★ ★ ★

تصانيفه ، ونظمه الشعر :

خلّف الموفَّق تصانيف نافعة طبع الكثير منها .

ونبدأ بتصانيفه في علم الفقه؛ لأنه موضوع هـذه الدراسة ، وقد تقدم معنا في مستهل هـذا التقديم أن الموفَّق رحمه الله تعالىٰ سلك في التصنيف مسلكًا متدرجًا فصنَّف للمبتدئين متنًا مختصرًا سمّاه ((عمدة الفقه)) كما تقدم ، وذكر ـ كما أسلفت ـ أنه اقتصر فيه علىٰ قول واحد ليكون عمدة لقارئه فلا يلتبس الصواب عليه باختلاف الوجوه والروايات(Ď) .

ومن أهم ما يميز متن ((العمدة)) أن الموفَّق أودع فيه أحاديث صحيحة(ď) .

ثم ألف بعد ذلك متنًا متوسط الحجم يصلح لمتوسطي الطلّاب وسماه ((المقنع)) واقتصر في أكثر مسائله علىٰ روايتين ، ليتعوّد طلبة العلم علىٰ ترجيح الروايات(Đ) .

(Č) ((ÆŁØïä ğäøØÌ)) . (ČĐē/Ē)

(č) (Ž ĐåäÆ8Gïä ʒÀÀïä zëÙ ĆåøşÙ Åŋ ÀŢąä . (ČĎē ø ČĎĒ/č) ğÅŋąÀÃõ dbŋ ((ÕŃØïä ĀÅǪõ))

(ď) ş(Ď) ÀŢąä)) ĝÆŁʒ gÆŁʒ ĞĒÌÁģ ʒŋ ((ȹÔÀïä : î (ČČ) ŕ : ÿÀÊGïä

(Đ) ĞĦĠÛïä ĞŋÆÔŋ ʒDZäø ((ʒÄÖţä)) ĀÅǪÖò ĞĦÀŸÊïä : î (Ď) .

ثم ألف كتابه ((الكافي)) جمع فيه مسائل المذهب ، معتنياً بأدلتها وعزوها إلىٰ مصادرها ((ليكون ـ كما قال ـ كافيًا في فنه عما سواه ، مقنعًا لقارئه بما حواه ، وافياً بالغرض من غير تطويل ، جامعاً بين بيان الحكم والدليل)) .

إن هذه الكتب الثلاثة تُمثِّل التدرّج الأمثل في التفقه طبق مدرسة الفقه الحنبليّ.

ثم ألف كتابًا جامعًا لجلّ مذاهب السلف وأقوالهم ، وهو كتاب ((المغني في شرح مختصر الخرقيّ))وهو علىٰ اسمه ، فقد جمع فيه من فقه السلف فأوعىٰ ولهذا قال عنه العز بن عبدالسلام رحمه الله تعالىٰ : ((ما طابت نفسي بالفُتيا حتىٰ صار عندي نسخة المغني)) .

قال هـذا مع أنه ـ كما قال ابن العماد بعد أن نقل كلام العزّ ـ كان يسامي الشيخ في زمانه ، ولكنه الإنصاف .

وهٰذه الكتب الأربعة مطبوعة ، وأحسن طبعات ((العمدة)) طبعة دار الميمان ومن أحسن طبعات ((المقنع)) القديمة : الطبعة السلفية ، ثم طبع طبعة محققة مع الشرح الكبير والإنصاف بعناية عبدالله التركيّ و عبدالفتاح الحلو ، وصدر عن دار هجر ، وصدر ((الكافي)) و ((المغني)) عن الدار نفسها محقَّقين فأما ((الكافي)) فصدر في ستة مجلدات ، وأما ((المغني)) فصدر في (١٥) مجلداً بالفهارس المفصلة.

وعن منزلة هٰذه المصنفات الأربعة وأثرها العظيم في مسيرة التفقه في دين الله قال الشاعر يحي الصرصريّ رحمه الله تعالىٰ :

كَفىٰ الْخَلْقَ بـ ((الْكَافِي)) وَأَقْنَعَ طَالِبًا ... بـ ((مُقْنِعِ)) فِقْهٍ عَن كِتَابٍ مُطَوَّل

وَأَغْنَىٰ بـ ((مُغْنِي)) الْفِقْهِ مَن كَانَ بَاحِثًا ... وَ ((عُمْدَتُهُ)) مَن يَعْتَمِدْها يُحَصِّلِ

ومن تصانيف الموفَّق المطبوعة إلىٰ جانب هـٰذه الأربعة :

٥) روضة الناظِر وجُنَّة المُنَاظِر .

طبع مرات بمفرده ، ومع الحواشي والشروح عليه .

٦) لمعة الاعتقاد .

وهي من متون العقيدة التي كتب الله لها القبول والانتشار وقد طبعت طبعات لا تكاد تحصىٰ ، مفردة ومشروحة .

٧) التبيين في نسب القرشيين .

٨) الاستبصار في نسب الأنصار .

٩) كتاب التوابين .

١٠) كتاب الرقة والبكاء .

١١) ذم التأويل .

١٢) ذم ما عليه مُعاني التصوف والغناء والرقص .

١٣) كتاب المتحابين في الله .

وما ذكره العلماء في كتبهم مما لم يُطبع كثير .

وللموفَّق نظم رقيق يدل علىٰ موهبة شعرية ، غير أن عامة العلماء لا يهتمون كثيراً بهـٰذه الموهبة لأنها تشغلهم عن العلم تصنيفًا وتدريسًا ، والشاعر إذا لم ينظم في أغراض مختلفة لا يعد عند النقاد شاعرًا معتبرًا ، والعالم ليس بإمكانه أن ينظم الشعر في كل غرض لأن بعض هـٰذه الأغراض مذموم كالغزل الفاضح والهجاء المقذع ، لا سيما إذا كان فاحش اللفظ ، ومن هنا ندرك

دلالة قول الشافعيّ رحمه الله تعالىٰ :

فَلَوْلَا الشِّعْرُ بِالْعُلَمَاءِ يُزْرِي ... لَكُنْتُ الْيَوْمَ أَشْعَرَ مِن لَبِيدِ (Č)

وكثير من العلماء والشعراء يسخّرون موهبتهم الشعرية في نظم المتون العلمية وهـٰذا ولا ريب أنفع لطلاب العلم ، وممّن سخّروا هـٰذه الموهبة الموفَّق نفسه فقد ذكر صاحب ((كتاب الذيل علىٰ طبقات الحنابلة)) أن له قصيدة في عويص اللغة ، ومقطَّعات في جوانب كثيرة .(č)

ومن شعر الموفَّق ما رواه عنه سبط ابن الجوزيّ قال : أنشدني الموفَّق لنفسه :

أَبَعْدَ بَيَاضِ الشَّعْرِ(Ď) أَعْمُرُ مَسْكَنًا ... سِوَىٰ الْقَبْرِ إِنِّي إِن فَعَلْتُ لأَحْمَقُ

يُخَبِّرُنِي شَيْبِي بِأَنِّيَ مَيِّتٌ ... وَشِيكًا ، وَيَنْعَانِي إِلَيَّ فَيَصْدُقُ

يُخَرَّقُ عُمْرِي كُلَّ يَوْمٍ وَلَيْلَةٍ ... فَهَلْ مُسْتَطِيعٌ رَفْوَ مَا يَتَخَرَّقُ

كَأَنِّي بِجِسْمِي فَوْقَ نَعْشِي مُمَدَّدًا ... فَمِن سَاكِتٍ أَوْ مُعْوِلٍ يَتَحَرَّقُ

إِذَا سُئِلُوا عَنِّي أَجَابُوا وَأَعْوَلُوا ... وَأَدْمُعُهُمْ تَنْهَلُّ : هَـٰذَا الْمُوَفَّقُ

وَغُيِّبْتُ فِي صَدْعٍ مِنَ الْأَرْضِ ضَيِّقٍ ... وَأُودِعْتُ لَحْدًا فَوْقَهُ الصَّخْرُ مُطْبَقُ

وَيَحْثُو عَلَيَّ التُّرْبَ أَوْثَقُ صَاحِبٍ ... وَيُسْلِمُنِي لِلْقَبْرِ مَنْ هُوَ مُشْفِقُ

فَيَا رَبِّ كُن لِي مُؤْنِسًا يَوْمَ وَحْشَتِي ... فَإِنِّي لِمَا أَنْزَلْتَهُ لَمُصَدِّقُ

(Č) ÎÂÊÈÄÅÁ ÏÄÅÁÄÂÄÅÁ ÏÄÅÁÄÂÄÅÁ ÏÄÅÁÄÂ

وَمَا ضَرَّنِي أَنِّي إِلَىٰ اللهِ صَائِرٌ ... وَمَنْ هُوَ مِنْ أَهْلِي أَبَرُّ وَأَرْفَقُ

ومن شعره :

أَتَغْفَلُ يَا ابْنَ أَحْمَدَ وَالْمَنَايَا ... شَوَارِعُ تَخْتَرِمْنَكَ عَن قَرِيبِ
أَغَرَّكَ أن تَخَطَّتْكَ الرَّزَايَا ... فَكَمْ لِلْمَوتِ مِن سَهْمٍ مُصِيبِ
كُؤُوسُ الْمَوْتِ دَائِرَةٌ عَلَيْنَا ... وَمَا لِلْمَرْءِ بُدٌّ مِن نَصِيبِ
إِلَىٰ كَمْ تَجْعلُ التَّسْوِيفَ دَأْبًا ... أَمَا يَكْفِيكَ إِنْذَارُ الْمَشِيبِ
أَمَا يَكْفِيكَ أَنَّكَ كُلَّ حِينٍ ... تَمُرُّ بِغَيْرِ خِلٍّ أَوْ حَبِيبِ
كَأَنَّكَ قَدْ لَحِقْتَ بِهِمْ قَرِيبًا ... وَلَا يُغْنِيكَ إِفْرَاطُ النَّحِيبِ

وأكثر ما يروىٰ من شعره قوله :

لا تَجْلِسَنَّ بِبَابِ مَنْ ... يَأْبَىٰ عَلَيْكَ دُخُولَ دَارِهْ
وَتَقُولُ حَاجَاتِي إِلَيْـ ... ـهِ يَعُوقُهَا إن لَمْ أُدَارِهْ
أُتْرُكُهُ وَاقْصِدْ رَبَّهَا ... تُقْضَىٰ وَرَبُّ الدَّارِ كَارِهْ

Ž ğáøşş (ČđčøČđČ/Ē) ((ÆŁØïäå ğåøØÌ)) Ž ÕŸ]å dnş ĞŁĘŸè ğÅĘżjå ČØŁ ğáøş (Č)
(ČđčøČđČ/č)((ĞŸżÅAΣå ğÅÕGù ?Ÿ3 ÕMØïäå ā.ÅQõ)) ş (ČčċøČČĔ/ČĒ) ((ĞMÅƵAÖäş ĞMåÆGöäå))
. ȷàzÖäå Ž ÕŸn ÅƵĦMØÁÔn ŘĦæ Žş
. (ČĐĔ/Ē) ((ĞŸżÅAΣå ğÅÕGù ?Ÿ3 ÕMØïäå)) (č)
. ¢ö ĻDZÀǩ dnş ĐDZ ğÅĘżjå ČØøØŁ ÀÕæ (Đ)
(Čđč/č)((ĞŸżÅAΣå ğÅÕGù ?Ÿ3 ÕMØïäå ā.ÅøQøõ)) ş (ČČĔ/ČĒ) ((ĞøMÅƵAÖäş ĞøMåÆGöäå)) ÀŢ¤å
. (Čđč/Ē) ((ÆŁØïäå ğåøØÌ)) ş

أهله ، وذريته ، ووفاته ، ورثاؤه :

للموفَّق زوجتان : أولاهما ابنة عمته ، واسمها ((مريم)) أنجب منها : المجد عيسىٰ ، ومحمد ، ويحيى ، وصفية ، وفاطمة .

ثم تزوج أخرىٰ اسمها ((عِزِّيّة))وماتت قبله ، ولم يُذكر له عقب منها وتسرّىٰ بجاريتين ، ولم يُذكر له عقب منهما كذلك(Č) .

مات رحمه الله رحمة الأبرار يوم العيد الموافق للسبت ، ودفن يوم الأحد من عام ٦٢٠ هـ ، وكانت جنازته مشهودة(Č) .

ورثاه بعض محبيه ، ومنهم : صلاح الدين أبو عيسىٰ المقدسيّ ، رثاه بقصيدة لا تخلو من مبالغات ، وهكذا مراثي التلاميذ لشيوخهم تجنح فيها العاطفة إلىٰ التهويل في كثير من الأحيان .

واخترت من هذه المرثية ما أراه مقبولاً :

قال رحمه الله تعالىٰ :

لَمْ يَبْقَ لِي بَعْدَ الْمُوَفَّقِ رَغْبَةٌ ... فِي الْعَيْشِ ، إِنَّ الْعَيْشَ سُمٌّ مُنقِعُ
صَدْرُ الزَّمَانِ وَعَيْنُهُ وَطِرَازُهُ ... رُكْنُ الْأَنَامِ الزَّاهِدُ الْمُتَوَرِّعُ

ومنها قوله :

بِبَصِيرَةٍ يَجْلُو الظَّلَامَ ضِيَاؤُهَا ... يُبْدِي الْعَجَائِبَ ، نُورُهَا يَتَشَعْشَعُ
فَالْيَوْمَ قَدْ أَضْحَى الزَّمَانُ وَأَهْلُهُ ... غَرَضًا لِكُلِّ بَلِيَّةٍ تَتَنَوَّعُ
وَالْعِلْمُ قَدْ أَمْسَىٰ كَأَنَّ بَوَاكِيًا ... تَبْكِي عَلَيْهِ وَحَبْلُهُ يَتَقَطَّعُ

ğ ŽÕŸ]å dnş ĞŁĘŸè ğÅĘżjå ČØŁ ğáøş (Č)
. (ČĒč/čč) ((ðŸGÅÖäå ÿŸ3Ů Kè)) ȝDZäø (č) ş (Č)

وَتَعَطَّلَتْ تِلْكَ الْمَجَالِسُ ، وَانقَضَتْ ... تِلْكَ الْمَحَافِلُ ، لَيْتَهَا لَوْ تَرْجِعُ

لِلَّهِ دَرُّكَ كَمْ لِشَخْصِكَ مِن يَدٍ ... بَيْضَاءَ فِي كُلِّ الْفَضَائِلِ تَرْتَعُ

قَدْ كُنتَ عَبْدًا طَائِعًا لا تَنْثَنِي ... عَنْ بَابِ رَبِّكَ فِي الْعِبَادَةِ تُوسِعُ

كَمْ لَيْلَةٍ أَحْيَيْتَهَا وَعَمَرْتَهَا ... وَاللَّهُ يَنظُرُ ، وَالْخَلائِقُ هُجَّعُ

تَتْلُو كِتَابَ اللَّهِ فِي جِنْحِ الدُّجَى ... كَزَبُورِ دَاوُدَ النَّبِيِّ تُرَجِّعُ

(Č) ((ĞŸ¥ÅÅΣå ğÅÖĞü Ö№æ)) (Čđđ' ø ČđĎ/č) .

لم اختير متن ((عُمدة الفقه)) لِيُنظَم دون غيره ، وكيف تمّ ذلك ؟

تساءل بعض طلبة العلم لم وقع الاختيار على متن ((عُمدة الفقه)) ليُنظم مع أن متن ((زاد المستقنع)) أولى منه في نظرهم لأنه أكثر مسائل من متن ((العمدة)) ؟

إن اختيار متن ((العمدة)) لِيُنظَم يرجع إلى اعتبارات عدّة من أهمها :

١) أن متن ((العمدة)) يتميز عن المتون المختصرة في الفقه الحنبليّ باقتران جُلّ المسائل بدليلها من أحاديث الأحكام .

č) أنه مختصر سهل العبارة في الجملة ، مع جمال الأسلوب وعدم الركاكة .

٣) أنه يمثل التدرّج المنهجيّ في التفقه ، والذي اختاره فقيه من أعظم الفقهاء في تاريخنا الإسلاميّ ، وهو الإمام الموفَّق ، رحمه الله تعالى .

وإذا كان الموفَّق صنفه للمبتدئين في زمانه في القرن السادس ، فإنه في زماننا هذا يصلح لنوابغ المبتدئين فقط .

والقول بأن الزاد أكثر مسائل من العمدة ليس على إطلاقه في كل الأبواب فبعض الأبواب في ((العمدة)) أكثر مسائل من ((الزاد)) مثل ((كتاب الوصايا)) فإنه في ((العمدة)) أكثر مسائل من الكتاب نفسه في ((الزاد)) ، وهكذا ((كتاب الرضاع)) .

ولم يقتصر شيخنا على ((العمدة)) كما سيأتي ذكر ذلك بل زاد عليه مسائل كثيرة من شرحه ((العُدّة)) لبهاء الدين المقدسيّ ، وبعض ترجيحات ابن تيمية وابن القيم ، وغيرها من الفوائد والفرائد ، وسيأتي بيان ذلك في هذه الدراسة .

أما كيف تم هذا النظم الفريد ، والذي سماه شيخنا ـ كما تقدم ـ ((الْمُوَثَّق مِنْ

عُمْدَةِ الْمُوَفَّق)) وسبب ذلك ؟ فقد كنت ـ ومنذ سنوات طويلة ـ أتمنى أن أجد نظمًا لهذا المتن النفيس ، يستوعب مسائله ، مع الإشارة إلى بعض الآيات وذكر أطراف الأحاديث وبعض الآثار التي وردت فيه ، ولكنني لم أجد بغيتي ، مع أن من أهل العلم من نظمه كما ذكر صالح بن حُمَيد في تقديمه لـ ((الموثَّق))، غير أنّي لم أجد أثرًا لهذه المنظومات .

ولمَّا كان شيخنا العلّامة الشيخ محمد سالم بن محمد عليّ بن عبدالودود من أمهر الناظمين في زماننا ، بل لا يجاريه أحد في هذا المضمار فيما أعلم ، والواقع خير دليل .

لما كان شيخنا بهذه المنزلة ، رغبتُ إليه ملحًّا في رسالة بعثتها إليه ، مع تلميذه شيخنا الجليل الشيخ محمد الحسن ، وضمّنت الرسالة أبياتًا تفصح عن حقيقة رغبة طلّاب العلم في المشرق بأن ينظم لهم متن ((عُمدة الفقه)) .

وقد بلَّغ شيخنا محمد الحسن هذه الرسالة إلى شيخه ، وكان له ـ أثابه الله ـ الفضل في إيصال هذه الرغبة الشديدة إلى الشيخ .

وكان تاريخ كتابة هذه الرسالة هو التاسع من شهر صفر من عام ١٤١٩ هـ .

وفي أثناء انتظاري بين الأمل والوجل ـ وبعد أقلّ من شهرين ـ إذا بالشيخ محمد الحسن يتصل بي من موريتانيا مبشرًا لي بشروع الشيخ رفع الله منزلته في النظم واسمعني مقدمة النظم وبضعة أبيات من كتاب الطهارة ، فكدت أطير من الفرح ثم أحضر لي حينما قدم بعد الصيف ما يزيد على (٣٠٠) بيت .

ومضت الأيام تباعًا والشيخ ينظم عِقْد متن ((العمدة)) حسب الفرص التي

تتاح له ، لأنه مشغول كثيراً بالتدريس والتصنيف وغيرهما من الأمور ، وأغلب الفرص المناسبة ما يُتاح له من وقت في أسفاره فإنه يصطحب معه متن ((العمدة)) وينظم ما يتيسر له ، وبعض هذا النظم كتبه في البلد ، وهكذا إلى أن من الله علينا بإتمامه في فترة سنتين تقريبًا .

وكنت أتلقاه تباعًا إلى أن وصلني كاملاً ، ثم شرعت في التعليق عليه ومكثت زهاء عام لكن هذا العمل طال ، وظهر لي من خلاله أن المتن لا بد أن يعرض على الناظم عرضا مباشرًا ، مع سؤاله عن كل إشكال ، فانبرى لهذه المهمة أخونا فضيلة الشيخ محمد بن أحمد جدّو الشنقيطيّ جزاه الله خيرًا ، فسافر في صيف عام ١٤٢٦هـ وعرض عليه النظم كاملًا ، وسأله عن أكثر ما أشكل علينا واستدرك الشيخ ما نّد عليه وهو يسير ، وأعاد النظر في بعض المواضع ، وزاد زيادات مهمة .

وحاولت مع الشيخ محمد بن أحمد جدّو مواصلة التعليق ، لكننا رأينا أن هذا العمل سيتأخر بعض الوقت ، فانعقد العزم على إصدار طبعة لهذا النظم دون تعليق عليه سوى هذه المقدمة ، لا سيما بعد سؤال بعض طلبة العلم عنه كما مضى في المقدمة الافتتاحية .

وقبل الحديث عن المنظومة لابد من إشارة إلى حياة الناظم (Č) ، فبمعرفة شيء من مكانته العلمية ، ومقدرته البديعة على النظم تتهيأ نفس القارئ إلى معرفة قدر هذه المنظومة والعناية بها .

(Č) ãKn ! å ĈâÂDZ ɑbÊΣå ÆŧŢ ÑɆÎ ää ĈØƐŧŸk ÅƵGQÕ ĞPÄǩ ɔŸȝ ÑɆÎ ää ĜøŧøDZÄǩ Ž ƁÁÅŧQȝå ÕDZ . ÅMÁƐÌ ɑbȝ ɸQzÄȝ Åur ãRĤæ ÅƵƐöÛ ǨÁ ř Ůş

لمحة موجزة عن حياة العلّامة محمد سالم بن عبدالودود الشهير بـ ((عدُّود)) (Č) .

هو : محمد سالم بن محمد عليّ ـ بالتركيب في الاسمين ـ ابن عبدالودود ((عدّود)) ابن محمد يُحظيه ـ بالتركيب ـ ابن المختار بن عبداللّه ـ المشهور بالحاج ـ ابن المبارك الهاشميّ الشنقيطيّ .

ولد ـ كما سمعت منه ـ سنة ١٣٤٨هـ بالملتقىٰ قرب بئر الأجم ، في غرب ((موريتانيا)) الحالية .

نشأته العصامية في طلب العلم .

حينما ينشأ الطفل الموهوب في مجتمع يحتشد فيه العلماء احتشاد النجوم السيّارة في المجرات ، فإنه يتعلق بالعلم ، بل يصبح له الزاد الذي تقتات عليه جوارحه ، ويكون الاشتغال به هجّيراه وديدنه .

وهٰذا ما حصل لشيخنا ، فقد نشأ بين أبوين عالمين كبيرين .

فأبوه ((محمد عليّ)) المشهور بـ ((محمد عالٍ)) كان من أبرز علماء موريتانيا في زمانه ، بل هو مرجع أكثرهم في معضلات العلم .

وأمه ((ميمونة)) الشهيرة بالنجاح كانت حافظة عالمة .

ولم يقتصر أخذه عن أبويه ، بل أخذ عن أعلام آخرين ، سيأتي ذكر بعضهم .

إن نشأته بين هذين الأبوين ، وفي مجتمع يُعدّ فيه كثرة العلماء ظاهرة من الظواهر مع ما وهبه الله من حافظة حاوية ، وذهن متوقّد ، وفهم ثاقب ، وغيرها من الأسباب

(Č) ((عدّود)) ﴿ ﴿ ﴿

٩) إضاءة الدُّجُـنَّة ، للمقّرىٰ وهي ٥٠٠ بيت .

١٠) السلم المنورق في المنطق ، للأخضري وهو ١٤٤ بيتًا .

١١) الطيبيّة في المنطق ، لعبد القادر بن طيب وهي ٢٠٤ بيت .

١Č) عمود النسب للبدوي وهو ١٣٠٠ بيت تقريبًا .

١٣) نظم الغزوات ، للبدويّ وهو ٤٥٥ بيتًا .

١٤) نظم قـرة الأبصار في السيرة لعبد العزيز اللمْطِيّ وهو ٣٧٦ بيتًا .

١٥) الدرر اللوامع في أصل مقرأ الإمام نافع وهو ٢٧٦ بيتًا .

١٦) نظم الآجرومية لعبيد ربه محمد بن آبَّـه الغَلَّاوي وهو ١٥٥ بيتًا .

١٧) نظم العبقريّ في الفقه وهو ٢٠٠ بيت تقريبًا .

١٨) نظم ابن عاشر في الفقه وهو ٣١٨ بيتًا .

١٩) نظم إشراق القرار في فضل الصلاة ، لمحمد مولود بن أحمد فال ، وهو ١٠٩ أبيات .

ČĊ) نظم آداب تلاوة كتاب الله العزيز ، لمحمد مولود أيضًا ، وهو في ٣٩ بيتًا .

ČČ) نظم البرور ، لمحمد مولود أيضًا ، وهو ١٠٠ بيت تقريبًا .

ČČ) نظم مطهرة القلوب ، لمحمد مولود أيضًا ، وهو ٣٠٠ بيت تقريبًا .

ČĎ) نظم محارم اللسان والسمع والبصر ، له أيضًا وهو ١٤Č بيتًا تقريبًا .

Čď) نظم مأدبة الطعام ، له أيضًا وهو ČČ٠ بيت تقريبًا .

ČĐ) نظم آداب المسجد ، له أيضًا وهو ٤٧ بيتًا .

Čđ) نظم آداب عيادة المريض ، له أيضًا وهو ٤٠ بيتًا تقريبًا .

ČĒ) نظم المنهج المنتخب ، للزَّقَّاق ، وهو ٤٠٠ بيت تقريبًا .

Čē) تحفة الحكّام في علم القضاء ، لابن عاصم الغرناطيّ ، وهي ١٣٥٠ بيتًا .

ويضاف إلىٰ هـٰذا :

ČĔ) مجدد العوافي في العروض والقوافي للعلويّ .

٣٠) متن ابن عَبْـدَم في العروض والقوافي .

٣١) نخبة الفكر في اصطلاح أهل الأثر لابن حجر . وغيرها .

٣٢) نظم النابغة الغَلَّاويّ في المعتمد من الكتب والفتوىٰ علىٰ مذهب المالكية .

وكان والداه في هـٰذه الفترة المبكرة من عمره يستجـيزانه الأبيات الشعرية تدرِيبًا له علىٰ ارتجال الشعر في الصبا ، حتىٰ قويت ملكته في نظم الشعر .

وبعد أن علا كعبه في علوم اللغة والشريعة أرسله والده في رحلات علمية إلىٰ العلماء والقضاة ليشهد مجالسهم ، ويجـيزوه بمرويّاتـهم ، مثل آل يُحْظِيه ، وآل أَلُـمَّا ، وآل العاقـل ، وآل محمد سالم ، وآل الشيخ سيديا ، وآل محنض بـابـه وغيرهم من اليعقوبـيّين والمجلسيّين ، والحسينيِّن والدِّيمانيِّين .

وواصل بعد ذلك حفظه لمتون أخرىٰ ، منها :

١) كتاب الإعلام بمثلث الكلام في زهاء ٥٠٠٠ بيت .

٢) ألفية السيرة النبوية للعراقيّ .

٣) مختصر خليل في الفقه المالكيّ .

٤) الرسالة ، لابن أبي زيد القيروانيّ .

٥) التسهيل لابن مالك .

وغيرها من الكتب ، والمعاجم ، ودواوين الشعر ، والمتفرقات المتنوعة التي لا يعرفها حتىٰ أقرب الناس إليه ، ولا يُعرف ذلك إلّا من خلال استشهاده في الدروس والمناقشات والمحاورات .

المفارقة العجيبة بين مواهبه الفذة وتواضعة المفرط .

لقد أكرمني عز وجل بمعرفة الشيخ واللقاء به مرات عديدة فرأيت من تواضعه وبساطته ما يثير الدهشة ، ورأيت من علمه وحفظه واستحضاره العجيب ما أدهشني أكثر.

وفي اعتقادي أن هذا التواضع المفرط فوّت عند مشايخنا الشناقطة كثيرًا من النفع ، ولا سيما شيخنا فهو لا يسمح بتسجيل دروسه صوتيًّا بحجة أن الكلام الشفهيّ ، يعتريه الحشو أحيانًا ويدخله التكرار والركاكة أحيانًا من أجل التفهيم ، مع أننا نكتب بعض كلامه مما يرتجله ويُسجّل بواسطة أداة التسجيل فنجده كلامًا مستقيمًا كأنما كتبه بخط يده ، ويُطلب منه جمع شعره الذى يبلغ المجلدات ، وجمع محاضراته ، وبعض أبحاثه التي كتبها من أجل طباعة ذلك كله ، فلا يلقي لهذه الاقتراحات اهتمامًا .

في حين تجد الكثير من المؤلفين في دول المشرق العربيّ يجمعون الخزعبلات والهراء ، أو يقوم بذلك غيرهم ، وتُطبع طباعة فاخرة ، وكثير منها لا يساوي الحبر الذي كتبت به .

ومن عجيب تواضعه أنني سألته عن أهم المتون التي يحفظها فأجابني قائلاً : ((أنا أحفظ القرآن))وحينما سمعت هذه الإجابة تملّكتني الحيرة ، كيف

يجيبني بهذا الجواب ؟ وأنا أعلم يقينًا أنه يحفظ عشرات المتون والكتب وألوف القصائد الشعرية ، وسمعت ما يدل علىٰ ذلك في لقاءاتي معه .

تأمّلت في هذه الجملة ((أنا أحفظ القرآن)) فأدركت بعد حين أنها إجابة ذكية ، صرفني بها عن الحديث عن نفسه ، وهو لا يحبّ هذا الأمر .

فما دلالة هذه الجملة إذًا ؟

وقبل أن أجيب بما فهمته منها ، أودّ أن تقف معي ـ أخي القارئ ـ متأملاً وقوفه عند لفظ ((القرآن)) فهو لم يقل بعده ((فقط)) ولو قال بعده :((فقط)) لوقع الشيخ في إنكار ما يحفظ من علوم ، وحاشاه أن يقع في هذا .

فمراد الشيخ أن هذه المتون التي يحفظها لا يسلم من الخطأ في بعض أبياتها وقد ينسىٰ الكلمة والجملة ، أمّا القرآن فإنه يحفظه حفظًا متقنًا ، ولا غرابة في هذا فالشيخ يختمه فى رمضان كل يوم قبل غروب الشمس كما أخبرني بذلك شيخنا محمد الحسن .

ومع تواضعه المفرط يتعجب سامعه حين يسمعه يسوق الأدلة والنقول والشواهد والحجج في المسألة الواحدة ، فإن استدل من القرآن الكريم فإن نظائر الآيات علىٰ طرف لسانه .

وإن استدل بالأحاديث فإنه يورد الحديث بألفاظه ، وما سمعته يقول بما معناه أو كما قال رسول الله ﷺ .

وإن تكلم عن مسألة لُغوية أتىٰ بما في المعاجم الكبيرة من مفردات لا يتصرف فيها بالمعنىٰ مستخضرًا الشواهد الشعرية علىٰ ما يذكره .

وإن أنشد الشعر، فإن الكثير من شعر العرب بمثابة النَّفَس عنده.

وإن تكلم عن الأنساب، والسير، والأخبار، فالعجب العجاب، ومن قرأ هذا الكلام فقد يحمله على محمل المبالغة و الغلوّ، وتالله ما ذكرت إلّا مارأيت ومن لديه شك في هذا الأمر فإن الشيخ على قيد الحياة، فليجلس إليه ليسمع منه كما سمعت، ويرى منه كما رأيت، نسأل الله تعالى أن يمتع الأمة به.

وأذكر بعض المجالس التي حصلت لي معه، بعضها على انفراد وبعضها مع بعض طلبة العلم.

ومن هذه المجالس: مجلس دعا إليه أحد المشايخ الشناقطة، وكانت الدعوة تكريمًا للشيخ بمناسبة زيارته الأخيرة إلى الرياض في أوئل ذي القعدة من عام ١٤٢٣هـ، وكنت أحد المدعوّين، وكان معي الابن الفاضل الشيخ تُرْكيّ آل الشيخ وفي بداية اللقاء عرّفت به الشيخ، فرحب به وأثنى على بيت آل الشيخ وذكر الشرف الذي نالهم بدعوة الإمام المجدّد محمد بن عبدالوهاب رحمه الله تعالى ثم قال له: أنتم من آل السُّود من تميم، وتكلّم عن تميم كلامًا لم أسمع به من قبل.

وفي بداية اللقاء طلبت من الشيخ أن يحدثنا عن نسب النبيّ ﷺ، وما يتصل به من قبائل العرب خؤولة أو مصاهرة، فأخذ الشيخ في تفريع الكلام على نسب المصطفى ﷺ، وما يتصل بهذا النسب، وبعد ما يقارب الساعة دعانا مضيفنا إلى العشاء، فقال لي الابن تُرْكيّ: لقد فقدت التركيز، وأُصبت بما يشبه الدوار فقلت له: وأنا مثلك !!لأنه ذكر فروعًا لا يمكن استيعابها إلّا بالمراجعة المستمرة.

وفي مجلس من المجالس حدثنا عن علم شيخ الإسلام ابن تيمية بالتفسير

خاصّة، وكيف كان يستنبط من الآيات دقائق ينفرد بها، وذكر أمثلة على ذلك ودلّل على صحة هذا الاستنباط من النحو واللغة تدليلاً يثير العجب، وتمنيت لو كنت اصطحب مسجلاً لتسجيل ما سمعته منه حفظه الله تعالى.

وفي لقاء خاص لي معه وجّهتُ إليه أسئلة عن إشكالات بعلمي العروض والقوافي، فذكر عن هذين العلمين تفاصيل لم أجد الكثير مما ذكره في كتب هذين الفنين المطبوعة على كثرتها.

ومثل هذا من الفوائد والفرائد التي سمعتها منه كثير.

۞ ذكر طرف من أخبار حفظه:

إذا عرفت أخي طالب العلم طرفًا يسيرًا من أخبار سرعة حفظه، يزول استغرابك لما ذكرته من غزارة علمه، ومعرفته التامة بعلوم النقل والعقل.

يذكر تلاميذه وغيرهم أنه يحفظ القصيدة من سماع مرة واحدة، وهذا الأمر ذكره أنبه تلاميذه من الشباب وهو الشيخ محمد الحسن مرارًا.

ومن الموافقات العجيبة أنني كنت في شهر الله المحرم نزيلاً في غرفة من غرف الشقق المفروشة في مدينة الخبر، وكعادة الشخص حينما يرى جهاز التلفاز يعمد إليه ليعرف ما يدور في هذا العالم المضطرب، وبينما كنت استعرض القنوات بحذر، خوفًا من وقوع نظري على منظر من المناظر المزرية التي تعرضها الفضائيات في زماننا هذا، وإذا بي أقع على برنامج من البرامج التي تعرضها قناة موريتانيا وكان هذا البرنامج عن المحاضر العلمية في تلك البلاد، وخُصِّص الحديث في تلك الحلقة عن محضرة آل عدّود، وعن جهود الشيخ في هذه المحضرة.

ومقدّم البرنامج أحد أدباء موريتانيا وشعرائها، ولا يحضرني الآن اسمه.

ومما ذكره في تلك الليلة: أنه صحب الشيخ في سفر إلى لبنان لحضور مؤتمر أو ندوة، وبينما كانا نزيلين في أحد الفنادق أسمَعَ الشيخ قصيدة ينوي إلقاءها في ذلك المؤتمر أو الندوة، وتقع في ٦٠ بيتًا، وبعد ذلك قال له الشيخ: إنه يريد بقية القصيدة فهو لم يحفظ منها إلا هذا القدر، ثم أسمعه ما حفظ فقال له هذا الشاعر: ما أسمعتنيه يا شيخنا هو القصيدة بتمامها.

ثم قال المقدِّم لهذا البرنامج ما خلاصته: إن الشيخ محمد سالم بن عبدالودود يشركه غيره من العلماء في سائر الصفات غير أنه في الحفظ مدهش.

وحقًا ما قال، فالذي يجلس إليه مستمعًا ومناقشًا يعرف حقيقة ما أقول.

وفي ختام هذا الحديث المقتضب عن حافظة الشيخ المستوعبة أذكر قصة طريفة حصلت لي، تدل على ذلك دلالة واضحة.

هذه القصة حصلت لي حينما دعوت الشيخ لزيارة منزلي يوم الجمعة الموافق للسابع من ذي القعدة من عام ١٤٢٣هـ.

وبُعيد جلوس الشيخ، واجتماع جُلّ من دعوتهم لحضور هذه المناسبة الكريمة الغالية، ألقيتُ بين يديه كلمة موجزة ضمنتها مقطوعة شعرية ترحيبًا بمقدمه، وقلت في مطلعها:

يَا مَرْحَبًا بِقَرِينِ الْعِلْمِ وَالْأَدَبِ ... وَصَاحِبِ النَّسَبِ الْمَرْمُوقِ والْحَسَبِ

شَرَّفْتُمُ بَيْتَ تِلْمِيذٍ لَكُمْ فَسَمَتْ ... أَرْكَانُهُ بِمُحَيَّا سَامِقِ الرُّتَبِ

وبعد أن فرغت من إلقائها، طلبت من الشيخ أن يفيد الحاضرين بكلمة عن

طلب العلم، فافتتح بكلام عجبتُ منه أيما عجب.

وهذا نص ما قاله بعد الاستفتاح: ((عدد الأبيات -أي الأبيات التي ألقيتها- هو عدد أبواب الجنة، وعدد كتاب ابن هشام المعروف بـ ((مغني اللبيب عن كتب الأعاريب)) الذي يقول مقرِّظه:

مُغْنِي اللَّبِيبِ جَنَّةٌ ... أَبْوَابُهَا ثَمَانِيهْ

أَمَا تَرَاهَا وَهْيَ لَا ... تُسْمَعُ فِيهَا لَاغِيهْ

ووالله الذي لا إله إلّا هو، لم أعرف أن أبياتها ثمانية إلّا بعد أن سمعت كلامه، فلم يخطر على بالي عدّها، فسبحان الوهّاب الرزّاق.

وحين اعتذرت إلى شيخنا عن هذه الأبيات التي ألقيتها بين يديه ووصفتها بأنها ركيكة، علّق الشيخ على ذلك بقوله: ((إن الشيخ عبدالله قال: إن هذه الأبيات ركيكة بلغة إخواننا في آسيا، فإنهم يبدلون القاف كافًا فهي أبيات رقيقة وليست ركيكة)).

أعمالُهُ التي تولّاها:

لعل الأعمال التي تولاها شغلت الشيخ عن التصنيف ردحًا من الزمن.

ومن الأعمال التي تولّاها والمناصب التي شغلها.

توليه القضاء الشرعيّ بالمحكمة الابتدائية بنواكشوط، وهي إذ ذاك المحكمة الوحيدة بموريتانيا.

ثم صار مستشارًا بمحكمة الاستئناف، وهي الوحيدة إذ ذاك.

ثم نائبًا لرئيس المحكمة العليا، ورئيسًا لغرفتها الإسلامية مدة طويلة، عمل

خلالها على إلغاء القوانين الوضعية ، وإحلال الفقه الإسلاميّ مكانها .

وخلال هـذه الفترة عين عضوًا في المكتب السياسيّ الوطنيّ ، وهو أعلى هيئة سياسية في البلاد آن ذاك .

تولى رئاسة المحكمة العليا ، بعد إلغاء القانون الوضعيّ ، وتوحيد القضاء .

ثم أصبح وزيرًا للثقافة والتوجيه الإسلاميّ .

ثم رئيسًا للمجلس الإسلاميّ الأعلى ، وغيرها من المناصب .

وكان ربما فكّر في ترك بعض هـذه المناصب ، فكان والده يحثه على البقاء فيها لما يترتب على ذلك من نفع للمسلمين ، ودفع شر قد يحصل من تولي غيره .

ثم اعتزل الأعمال الرسمية وانقطع للتدريس في محضرته ، ودرّس في عدد من المؤسسات العلمية لـفـتـرات متـقطعة ، منها : معهد الدراسات الإسلامية بأبي تلميت ، والمعهد العالي للدراسات والبحوث الإسلامية ، وجـامعة نواكشوط والقسم الجامعي في معهد اللغة العربية والدراسات الإسلامية التابع لجامعة الإمام محمد بن سعود الإسلامية في نواكشوط .

وهو عضو في أشهر المجامع العلمية ، منها : ((المجمع الفقهيّ)) التابع لرابطة العالم الإسلاميّ ، و ((مجمع الفقه الإسلاميّ)) التابع لمنظمة المؤتمر الإسلاميّ و ((مجمع البحوث الإسلامية)) في الأزهر ، وفي ((المجلس الإسلاميّ الأعلى العالميّ)) وغيرها من المؤسسات ، وشارك في عشرات المؤتمرات ، وطوّف أرجاء العالم وزار أكثر عواصمه .

مؤلفاته وشاعريته البارزة :

أ) مؤلفاته :

توزّع وقت الشيخ بين التدريس والدعوة والتأليف وشغْل المناصب المختلفة .

ولعل التدريس والدعوة مع توليه القضاء وغيره من المناصب أخذ الجانب الأكبر من حياته الحافلة بالإنجازات الكبيرة ، كما تقدم آنفًا .

ومع هـذا فإن للشيخ تصانيف لها القِدح المعلّا في التحقيق والتدقيق وجُلّ مصنفات الشيخ نظم للأن المتون المنظومة يحصل بها تيسير العلوم ويسهل استذكارها ، والنفوس أكثر تعلقاً بالمنظوم واستعذابًا لسماعه وحفظه كما قال ابن عاصم الاندلسيّ في ((مُرتقى الوصول إلى علم الأصول)) وقد سبق إيراده في التقديم(Č) :

وَبَعْدُ فَالْعِلْمُ أَجَلُّ مُعْتَنَى ... بِهِ وَكُلُّ الْخَيْرِ مِنْهُ يُجْتَنَى

وَالنَّظْمُ مُذْنٍ مِنْهُ كُلَّ مَا قَصَى ... مُذَلِّلٌ مِن مُمْتَطَاهُ ما اعْتَصَى

فَهْوَ مِنَ النَّثْرِ لِفَهْمٍ أَسْبَقُ ... وَمُقْتَضَاهُ بِالنُّفُوسِ أَعْلَقَ

وأهم تصانيفه المنظومة :

١) التسهيل والتكميل لمختصر خليل . في الفقه المالكيّ .

وهو نظم مطوّل جدًا ، يقع في بضعة عشر ألف بيت ، يحوي مختصر خليل ولب شروحه ، وزيادات كثيرة ، وتحقيقات فريدة .

(Č) ÀŢ ī (ş) .

وقد افتتح هذا المتن المطول بنظم مجمل اعتقاد السلف ، واختتمه بنظم جامع خليل في الآداب الشرعية .

ǂ) الْمُوَثَّقُ مِنْ عُمْدَةِ الْمُوَفَّق .

وهو هذا النظم الذي بين يديك ، والعنوان يشير إلى عدم اقتصار الناظم على متن ((العمدة)) فقط ، وأنه أضاف إليه مسائل كثيرة من شرحه ((العدة)) .

وسيأتي في الكلام على منهج الناظم مزيد بيان يستنير به الناظر فيه ، ويقع المتن في ((٣٧٢٢)) بيتًا ، وهو آخر ما دبجته يراعته .

٣) شراع الفلك المشحون بعناوين تبصرة ابن فرحون .

وهو نظم لعناوين ((تبصرة ابن فرحون))المالكيّ في القضاء ، مع بيان بعض المقاصد المهمة لهذا الكتاب ، وذكر مسائل مهمة تتعلق بالسياسة الشرعية وبلغ عدد أبيات هذه الأرجوزة ٤٦٤ بيتًا .

وقد وفقّني الله تعالى لطباعتها ، وصدرت عام ١٤٢٣ هـ.

٤) نظم تقريب التهذيب لابن حجر لم يكمل بعد .

وله منظومات أخرى في مسائل متفرقة .

أما المسائل العلمية التي نظمها فيتعذّر حصرها ، وبعضه طواه الضياع والإهمال وله شعر كثير ، سيأتي الكلام عليه إجمالاً .

وللشيخ رسائل نثرية ، منها :

١) خياطته لطرة لامية الأفعال ، وتعرف اختصارًا بـ ((الخياطة)) .

ǂ) رسالة في الاجتهاد في أصول الفقه .

٣) رسالة في حكمة زواج النبيّ ﷺ بأكثر من أربع ، والرد على الشُّبَهِ التي أثارها الأعداء حول ذلك .

٤) رسالة في الردّ على شُبَه عدم المساواة في الإرث بين الجنسين في الإسلام .

ب) شاعريته البارزة ، وكيف وظَّفها ؟

يلحظ القارئ أن جُلّ تصانيف الشيخ نظم ، فهل هو مجرد ناظم كغيره من ناظمي المتون العلمية ؟

كلّا . إن الشيخ يعد من أبرز الشعراء في العالم الإسلاميّ اليوم ، يصوّر مآسي الأمة الإسلامية ، ويحذر من أعدائها المتربصين بها ، ويدعوها إلى العودة إلى دينها ، ويرثي علماءها ، ويشيد بأمجادها ، في مئات القصائد العصماء ، وهو ممن يحفظ شعره في الجملة على كثرته .

ومع هذا لا أسمع من أبنائه وتلاميذه حماسًا لجمع هذا الشعر الكثير ، ولعل سبب ضعف حماسهم لهذه الفكرة يرجع إلى عدم اهتمام الشيخ نفسه بذلك ، بل سمعت أنه لا يرى داعيًا للاهتمام بجمعه .

وسبب ذلك كله يرجع إلى التواضع المفرط الذي ألمحت إليه عند الحديث عن مواهبه التي حباه الله بها ، وليس لأبنائه وتلاميذه عذر إن هم فرّطوا في هذا الأمر المهم ، لاسيما وأن بعض هذه القصائد غير مكتوب ، ولا يحفظها غير الشيخ .

ولابد من إيراد نماذج يسيرة من شعره ، ليتضح للقارئ حقيقة ما أقول .

ولم أطلع على كثير من شعره ، وما سؤورده إنما هو قطرة من بحر ، ولقد سمعت له في بعض الإصدارت الصوتية والمرئية روائع يهتز لها الجَنَان .

ولعل من المناسب أن أبدأ بمرثيته لفقيد الأمة العلّامة العَلَم: الشيخ عبد العزيز بن باز رحمه الله تعالى.

وهذه المرثية نشرت في مجلة ((الشقائق)) بعد موت الشيخ بأيام.

قال حفظه الله تعالى:

قَدْ نَعَوْا لِي عَبْدَالْعَزِيزِ بْنَ بَازِ ... فَالتَّهَانِي لَدَىَّ مِثْلُ التَّعَازِي

بَخَّرَتْ حُرْقَةُ الأَسَى دَمْعَةَ الْعَيْـ ... ـنَيْنِ حَتَّى كَانَ الْبُكَاءُ بِغَازِ

كَانَ شَيْخَ الْإِسْلَامِ حَقًّا بِذَا الْعَصْـ ... ـرِ فَمَا إِنْ لَهُ بِهِ مِنْ مُوَازِ

لَسْتُ أَنْسَى دَارًا كَدارِ ابْنِ عَبَّا ... ـسٍ لَهُ، لِلْعُفَاةِ(Č) دُونَ امْتِيَازِ

فَأَرَى الْإِخْوَةَ الْأَفَارِقَةَ السُّو ... ـدَ يُنَادَوْنَ قَبْلَ أَهْلِ الْحِجَازِ

وَالتَّهَامِينَ يَغْبِطُونَ الْأُلَى جَا ... ـؤُوا مِنَ الصِّينِ أَوْ مِنَ الْقُوقَازِ

كُلَّ آنٍ يَرِنُّ هَاتِفُ مُسْتَفْـ ... ـتٍ فَيَلْقَى جَوَابَ شَافٍ عَازِ

كَمْ كِتَابٍ لَهُ أَبَانَ بِهِ الدِّيـ ... ـنَ بِلَا دُلْسَةٍ وَلَا إِلْغَازِ

كَمْ مَقَامٍ مَعَ الْمُلُوكِ بِهِ قَدْ ... أَبْرَزَ الْحَقَّ أَيَّمَا إِبْرَازِ

كَمْ غَرِيبٍ حَالَتْ شَفَاعَتُهُ دُو ... ـنَ أَذَاهُ بِدُونِ أَيِّ احْتِرَازِ

كَمْ عَطَاءٍ جَادَتْ يَدَاهُ بِهِ يَدَّ ... ـدَانُ(Č) وَالْمُوسِعُونَ أَهْلُ اكْتِنَازِ

رُبَّ حِلْمٍ مِنْهُ عَلَى الْجَهْلِ غَطَّى ... وَأَنَاةٍ طَغَتْ عَلَى اسْتِفْزَازِ

وَصِلَاتٍ مِنْ عِنْدِهِ وَاصِلَاتٍ ... وَعِدَاتٍ مَضْمُونَةٍ الْإِنْجَازِ

كُنْتُ مَا عَاشَ مُطْمَئِنًّا فَقَدْ أَصْـ ... ـبَحْتُ مِن بَعْدِهِ عَلَى أَوْفَازِ(Č)

لَمْ أَرَ الْبَسْطَ وَافِياً بِالَّذِي أَعْـ ... ـلَمُ مِنْهُ فَلُذْتُ بِالْإِيجَازِ

لَا تُوفِّيهِ حَقَّهُ اللُّسْنُ فِي سُو ... ـقِ عُكَاظِ السِّجالِ أَوْ ذِي الْمَجَازِ(Č)

أَكْرَمَ اللَّهُ نُزْلَهُ وَحَبَاهُ ... فِي أَعَالِي الْفِرْدَوسِ أَسْمَى مَفَازِ

وَأَرَانَا فِي الأَهْلِ قُرَّةَ عَيْنٍ ... وَأَدَامَ الْهُدَى بِهِمْ ذَا اعْتِزَازِ

وقال في رثاء أحد العلماء الزهاد:

عَاشَ بِاللَّهِ وَلِلَّهِ وَلَمْ ... يَأْلُ فِي نَافِلَةٍ أَوْ مُفْتَرَضْ

نَاشِئًا فِي طَاعَةِ اللَّهِ إِلَى ... أَنْ غَدَا مِنْ كِبْرَةٍ(D) وَهْوَ حَرَضْ

فَلَكَمْ ظَلَّ بِصَيْفٍ ظَامِئًا ... وَلَكَمْ بَاتَ شِتَاءً مَا اغْتَمَضْ

وَلَكَمْ عَلَّمَ عِلْمًا نَافِعًا ... وَقَضَى عَدْلاً وَأَفْتَى وَفَرَضْ

وَلَكَمْ غَيَّرَ نُكْرًا وَنَهَى ... وَلَكَمْ حَثَّ عَلَى عُرْفٍ وَحَضّْ

(Č) ... (...) ... ((...)) ... (č) ... (ē) ... (Ď) ... (ď/Č) ...

وَلَـكَمْ أَنـكَرَ مِن مُبْـتَدَعٍ وَعَلَىٰ الـسُّنَّـةِ بالـنَّاجِـذِ عَضّْ
سَادَ فِي الصِّحَـةِ مِنْهُ وَالْـغِنَىٰ وَعَلَىٰ الْـفَاقَـةِ مِـنْهُ وَالْمَرَضْ
حُـمِدَتْ فِي عَـصْرِهِ سِيـرَتُـهُ لَيْسَ فِي أَعْمَالِـهِ مَا فِـيهِ غَضّْ
وَهْـوَ إِن فَـارَقَـنَا مُغْـتَبطًا وَرَمَانَـا فَـقْـدُهُ رَمْيَ الْـغَرَضْ
فَابْـنُهُ خَـالِـفُهُ الْـعَدْلُ الـرِّضا (Č) حُـجَّةٌ فِي عَوْدِ وَقْـتٍ وَعَرَضْ
هُوَ مِـثْلُ الشَّيْخِ حَـتَّىٰ فِي اسْمِهِ (č) غَيْـرَ تَـنْوِينٍ بِـهِ لَا يُـعْتَـرَضْ
لَيْسَ تَـنكِيرًا وَلَا صَرْفًـا وَلَا (D) غَالِـيًا، بَلْ هُوَ تَـنْوِيـنُ الْعِوَضْ

ومن أنماط شعره المتنوعة قوله في الارتحال من مكان إلىٰ مكان، ومن صقع إلىٰ آخـر:

خَلُّوا النُّـفُوسَ وَحُبَّـهَا أَجْنَاسَهَا وَبِـلَادَهَا واسْتَـجْلِبُوا إِيـنَاسَـهَا
نَـهْوَىٰ أُنَـاسًا مَا تُلَائِـمُ أَرْضُهُمْ وَنُـحِبُّ أَرْضًـا مَا نُلَائِـمُ نَاسَهَا
فَـإِذَا أَتَـيْنا الْأَرْضَ لَمْ نَتَنَاسَـهُمْ وَإِذَا أَتَـيْنـا الـنَّاسَ لَمْ نَتَنَاسَهَا
كَالظَّبْـيَةِ الْأَدْمَاءِ (ď) نَغَّصَ عَيْشَهَا أَلَّا تَـضُـمَّ قَـرِيـنَهَا وَكِنَـاسَهَا (Đ)

(Č) ĞŸĘŸDZ òÅŁʒÙ dbɳ ₡ÆëäŞ ₡ż ÿzÔʌ ɹÅõ Åɳ ÿÅĘÔäă Ž ₡ÁŸṅ ɃØöă : ₡ÁÔÅṅ .
(Ď) ş(č) ŘḤż ₡GQÒʌ ɃØöäŞ ((ĶŁŢ)) ʒŁ ɃÅḤöă åØøØŁ dbæă Ɉèå Ž ÑĘÎäă ₡ĘëÙ øÁÌÙ ɃØöă dbʌzAQöă
ş(č) (Ď) Ž dbʌzAQöă äØøØŁ ɹÙ òzÔʌ zƷz ((ɹzAöă ɹSÆż)) ā₺zÔäŞ ((ɹÆŁŢ)) åØÒŁ ɹzAöż KĘɱÅQʌózţå
ɹÅĘGöă ZĘÛò dbɳ KQĘGöă dbʌØøØŁ Žş Û ₡Æäş ɒʒ ôzʒ dbæŕå ɹj Û ôzḤöă dbʌzAǩ ʒŁ ÅyÙ dbæŕå
. ʔÁƐ ŕ Åɳ
(Đ) ş(ď) ZöÅøÅøǩ ĘəäÃù ɃÙ ø ÅĶĘƀZ dbŁzŸḤʌ ŘŘż : ðÅGŘöă dbɳ ÿåɟåş ((ÿĶŴ)) ₡Ḧŧ₺øDZ : ðÅɳɸɟå
. ÿäøɸå ƲƷz Û ô ÅĘGöă ĞÔöÅṅ Ǩɱ Ñõ ɹüz Û gÃøGɳ dbƷĘz ø ŧÞŸòɟå ÅƷøɱzò

لَمْ نَسْهُ عَن ذَاكَ الْخَلِيطِ (Č) وَلَا نَـرَىٰ ذَالـكَ الْخَلِيطَ (č) لِفَضْلِهِ عَنَّا سَهَا

وغير خاف جمال المقابلة بين أول البيت وآخره.

وله قصائد مطولة قالها في صدر شبابه متينة السبك تشبه شعر غيلان والشمّاخ وغيرهما من فحول الشعراء المتقدمين، ولو أوردت نماذج منها سأحتاج إلىٰ إجهاد نفسي في شرح ألفاظها والكشف عن أغراضها، فاكتفيت بما أوردته لوضوحه النسبيّ

وله مقطوعات يرتجلها في الحال إذا عرضت مناسبة، وأكثرها يذهب في أودية الضياع كما أسلفت.

ومن هـذه المقطوعات ما قاله في النسوة اللّاتي يقصّرن ثيابهن:

لِـحَدِّ الـرُّكْبَـتَيْنِ تُـشَمِّـرِيـنَا بِـرَبِّـكِ أَيَّ نَـهْرٍ تَـعْبُـرِيـنَا
كَـأَنَّ الـثَّوْبَ ظِـلٌّ فِي زَوَالٍ يَـزِيـدُ تَـقَلُّصًا حِـينًا فَـحِـينَا

ومرة رأىٰ تهافت بعض الفقراء علىٰ مساعدات لجان الصليب الأحمر النصرانية فقال:

كُـنَّا إِذَا نَـزَلَ الْـبَلَاءُ بِأَرْضِنَـا فَـزِعَ الشُّيُوخُ إِلَىٰ الدُّعَاءِ فَيُـصْرَفُ
وَالْـيَوْمَ يُلْجِـأُ لِلْـهِلَالِ وَبَـعْدَهُ يَأْتِي الصَّلِـيبُ، وَثَمَّ مَا لَا يُعْـرَفُ

وقبل سنوات عُرض علىٰ جدول أعمال ((المجمع الفقهيّ)) بالرابطة مواضيع

= ʒDZåø ((âşÀḤöă ǯÅǨ)) (ď) ø Čċ/Čđ (ÿÅÛ ø ĈĊ/Čđ) .
ĈKɖş ÀDzÌ dbɳ ₡₫ĐŁş ₡₺z ÀQøQÊʌ ɃØöă ɹÅÒţå zŁş Û ƲøGṬöă âÅʌÕzƷz Û ÅƷÈÅʌÕ Ånɖş .
ʒDZåø ((dzÅHʊÔöă øÅQƯ)) î : (â ɹ ō ø Đēċ) .
ø ş(Č) ş(Ď) ÙĘŸɭå (č) : ÿzÔöă ɹŁÀnɖ dbʌØöă ÿĘŸÛʌş Û Ægåş ɖŁÀnɖ dbʌØöă ŸÛʌş Û ʔŸʒ ĘŸÛʌş Û Ægåş ɖŁÀnɖ dbʌØöă ÿzÔöă : ÙĘŸɭå (č) ş (Č) .
.(î ȯpø ČČē) î :((ĞɖƳGöă âÅèÙ)) ş(ÙŸṅ øčđč) î :ÆƥÙ dbæ ÔĘŸÁŸȯ((ĸḤöă)) ʒDZåø

تتعلق بالاستنساخ ودفن النفايات النووية ،وغيرها ، فلما خرج الشيخ من الجلسة التي نوقش فيها هـذان الموضوعان أملىٰ علىٰ ابنه هـذه المقطوعة :

رُحْمَىٰ لِأَشْيَاخٍ غَبَرْنَا(Č) بَعْدَهُمْ أَفْرَاخَ طَيْرٍ صُدْنَ فِي الْإِفْرَاخِ(č)

ظَعَنُوا إِلَىٰ دُورٍ بَنَوهَا بِالتُّقَىٰ عَنَقًا(Ď) وَإِرْخَاءً(ď) بِغَيْرِ تَرَاخِ

فَاللَّهُ يَلْطُفُ بِالْأُلَىٰ خَلَفُوهُمُ وَيُنِيخُ جَامِلَهُمْ بِخَيْرِ مُنَاخِ

يَالَهْفَنَا لَوْ أَنَّهُمْ قَبِلُوا لَنَا إِذْ يَدْرُسُونَ مَلَفَّ الِاسْتِنسَاخِ

تَسْوِيغَهُ كُنَّا فَتَحْنَا مُتْحَفًا يُبْقِي لَنَا نُسْخًا مِنَ الْأَشْيَاخِ

لَكِنَّهُمْ رَبَأُوا بِسَاحَةِ فِقْهِنَا عَنْ دَفْنِ خُبْثِ نُفَايَةِ الْأَوْسَاخِ

فَاللَّهُ يَجْمَعُنَا بِهِمْ فِي جَنَّةٍ فِيها يَنَالُ الْمَرءُ مَا هُوَ وَاخِ

نَبْقَىٰ عَلَىٰ سُرُرٍ بِهَا مَوْضُونَةٍ مُتَقَابِلِينَ بِغِبْطَةٍ وَتَآخِ

هـذا غيض من فيض مما يبلغ المجلدات لو جُمِع ، وقد أُعدّت رسائل علمية في جوانب من شعره كالمراثي .

وإذا كانت شاعريّة الشيخ ـ أمتع الله به ـ بهـذه المنـزلة فمقدرته علىٰ النظم العلميّ من باب أولىٰ .

غير أن من الظنون الخاطئة عند بعض النقاد المعاصرين أن الشاعر لا يكون

(Č) ÅÆŒÖä : ĮŁÆĤä ÅąƎą .

(č) päÀzqä Ǩęş Ž Ƀů : päÀzqä Ž ȷÆƀ .

(Ď) ÅäHUŒÊz ĨĦĤÀè äǨè Û ÕÀHUǪÒÅä : ÅäÖøŒøȝ .

(ď) Åäøáİ Ł Ǩè : ðİȵǿů .

شاعراً بحق إلّا إذا نظم في الأغراض المذمومة كالغزل الذي يجسّد المفاتن والهجاء المقذع الذي يقلب الحق باطلاً والباطل حقًا ، وذلك ما يربأ العلماء بأنفسهم عنه ، وهـذا ما عناه الشافعيّ رحمه الله تعالىٰ في قوله :

فَلَوْلَا الشِّعْرُ بِالْعُلَمَاءِ يُزْرِي لَكُنْتُ الْيَوْمَ أَشْعَرَ مِن لَبِيدِ(Č)

وقد امتدح شيخنا الشاعر والأديب الكبير ((حسن الكرميّ)) صاحب البرنامج الشهير ((قول علىٰ قول)) فقال :

يَا ابْنَ عَدُّودَ يَا مَلِيكَ الْبَيَانِ وَخَدِينَ الْحِجَا وَرَبَّ الْمَعَانِي

وَإِذَا قِيلَ مَنْ أَمِيرُ الْقَوَافِي قُلْتُ : مَنْ غَيْرُ ذَا الْفَتَىٰ الْمُوريتَانِي(č)

أَيْنَ تَبْغِي ! صَعَّدتَ صَعَّدتَ حَتَّىٰ كِدتَ تَغْشَىٰ مَنَازِلَ الْعِقْبَانِ

أَنتَ كَالشَّمْسِ أَنتَ عَنَّا بَعِيدٌ وَقَرِيبٌ أَنتَ الْبَعِيدُ الدَّانِي

أما نظمه العلميّ فهو نظم أديب ، لا تجد فيه الركاكة والحشو والتتميمات الباردة التي تجدها في جُلّ نظم المتأخرين .

(Č) î : ǿŋåÆę ɒäää Ężzţå ĞPÀǩ Ž ǨĒĠäå ŞÂȝ ȳÆÖǩ (Čč) .

(č) ȷǿå ǿĒŸȝ 8øÅĤǪţå ʒŁŞ Û Şåzäå âƳǪǹÀæ ÛÀÖʌ ÅÆŁ ((ƥøɷÅǪʌǿzţå)) ŞÀȯ .

من خصائص نظمه العلميّ عامة ، وفي متن ((الْـمُوَثَّق)) خاصة :

أولاً ـ سلاسته وعذوبته وخُلوّه من التكلف والركاكة ، كما ستراه في هـذا المتن المبارك ((الْـمُوَثَّـق مِنْ عُمْدَةِ الْـمُوَفَّـق)) .

ثانـيًا ـ خُلوّه من الضرورات المخلّة : كاللّحن ، والحشو ، وسلامته من العيوب المتعلقة بالعَروض ، كدخول الكفّ بحر الرجز ، وهو لا يدخله ، والعيوب المتعلقة بالقوافي ، كالتذييل أو الإذالة ، والإيطاء ، والإقواء ، والإكفاء ، والسِّناد المخل وغيرها من العلل .

ثالـثًا ـ عدم إقحامه بحر السريع في بحر الرجز ، كما فعل أكثر المتأخرين من الناظمين ، فتجد لبعضهم أبياتًا أو مصاريع بتمامها من بحر السريع ، ومنهم من يجمع بين ضربين مختلفين ، ونحو ذلك .

رابعًا ـ براعة الشيخ الفائقة في الاقتباس من الآيات والأحاديث ، والاستشهاد بما يريد من الأقوال شعرًا ونثرًا ، وسيأتي بعض الأمثلة على ذلك .

خامسًا ـ ظهور أثر علم الشيخ الشامل بسائر العلوم سواء كانت من علوم الوسائل أو علوم المقاصد .

سادسًا ـ حفاظه على عبارة الأصل المنثور الذي ينظمه ، بحيث يورد عبارته في قالب النظم بتصرف يسير ، وسيأتي مزيد توضيح لهذه الخصيصة .

أما الخصائص التي ينفرد بها نظمه لمتن ((عمدة الفقه)) الذي سماه ((الْمُوَثَّق من عُمدة الْمُوَفَّق)) فهي كثيرة لا يتسع هذا الموضع لتفصيل الكلام عنها وحسبنا أنه جمع إلى جانب الخصائص العامة التي سبق ذكرها توظيفه

سائر العلوم التي تبحَّر فيها ، كما سترى في أبواب هذا النظم المبارك .

ومن ذلك :

١) ظهور علم الشيخ بالحديث وعلله ، وأقتصر على ذكر ثلاثة أمثلة فقط وهي كافية في الدلالة على ما أقول :

المثال الأول قوله في ((كتاب الجنائز)) :

وَتُبْدَأُ الصَّلَاةُ بِالتَّكْبِيرِ ثُمْ ... تُقْرَأُ الْأُمُّ ثُمَّ تَأْتِي بَعْدَ الْأُمْ

تَكْبِيرَةٌ مِن بَعْدِهَا يُصَلَّى ... عَلَى النَّبِيِّ ثُمَّ أُخْرَى تُتْلَى

بِمَا مِنَ الدُّعَاءِ مَرْفُوعًا وَعَنْ ... أَبُو هُرَيْرَةَ ، وَعَوْفٌ أَشْجَعَا

وَالْأُلُّ قَدْ أَنشَقَنَا مِنْهُ الشَّذَا ... شَيْخُ سِجِسْتَانَ ، وَشَيْخُ تِرْمِذَا

وَشَيْخُ قَزْوِينَ وَفِي سِفْرِ الزَّكِي ... حَافِظِ بُسْتَ صَحَّ وَالْمُسْتَدْرَكِ

وَالذَّهَبِيُّ قَبِلَ الْمَزْبُورَا ... وَالثَّانِ فِي صَحِيحِ نَيْسَابُورَا

فالشيخ ـ كما ترى ـ عزا الدعاء الوارد في الصلاة على الميت إلى الصحابيّين الجليلين أبي هريرة و عوف بن مالك الأشجعيّ رضى الله عنهما ، ثم خرّج حديث أبي هريرة تخريجًا مفصلاً ، مع بيان درجة الحديث ، وعزا حديث الأشجعي إلى صحيح مسلم الذي سمّاه صحيح نيسابور ، لانتساب مسلم إلى هذا الإقليم الشهير .

ولستَ في حاجة ـ أيها القارئ الكريم ـ إلى التعليق على إبداع شيخنا في حَوْكِ هذه الأبيات ، والقالب الرائع الذي صاغ به هذه الاسماء ، سواء كانت أسماء أعلام أو أسماء بلدان وأماكن .

. (ČċĚ ø Čċē) î : Ęįżţ (Č)

المثال الثاني: أنه أشار في ((باب عطية المريض)) إلى حديث عليّ رضي الله عنه:
((أَنَّ رَسُولَ اللَّـهِ ﷺ قَضَىٰ بِالدَّيْنِ قَبْلَ الْوَصِيَّةِ ...)) الحديث. فقال:

وَإِنْ عَلَيْهِ صَارَ دَيْنٌ يَغْتَرِقْ ... لَغَا التَّبَرُّعُ وَنَال الْعَبْدَ رِقّْ
إِذْ بِالْقَضَا الْوَصِيَّةُ الدَّيْنَ تَلِي ... لِخَبَرٍ بِذَاكَ يَنْمِيهِ عَلِي
عَلَّقَ بَعْضَهُ بِلَفْظٍ يُذْكَرُ ... مُحَمَّدٌ ، وَذَاكَ مِنْهُ يُشْعِرُ
بِصِحَّةِ الْأَصْلِ لَهُ وَالتِّرْمِذِي ... أَخْرَجَ مَتْنَهُ وَغَيْرُ جِهْبِذِ
وَهْوَ وَإِن كَانَ مَدَارُهُ عَلَى الْـ . . . . حَارِثِ الْأَعْوَرِ قَوِيٌّ بِالْعَمَل
وَبِمُتَابَعَةِ عَاصِمِ بْنِ ضَمْـ . . . . رَةَ الَّتِي فِيمَا مِنَ السُّنَنِ ضَمّْ
حَافِظُ بَيْهَقَ بِكُبْرَاهُ ، وَعَا . . . . صِمًا عَلَى الْحَارِثِ قَوَّىٰ مَن وَعَىٰ (Č)

فالشيخ لم يكتف بذكر الحديث وعزوه إلى عليّ، وإنما تكلم عليه حديثيًا كلام العارف بالعلل، فذكر أن البخاريّ علقه بصيغة التمريض ((يُذكر)) وأن هذا يشعر بصحة أصله، وعزاه بعد ذلك إلى الترمذيّ، مبينًا أن غيره أخرجه، وذكر أن مداره على ((الحارث الأعور)) مشيرًا إلى ضعفه وإلى تقوية الحديث بانعقاد العمل عليه، كما بيّن ذلك الترمذيّ في ((جامعه)) عقب إخراجه الحديث برقم (٢٠٩٥) حيث قال: ((والعمل على هذا الحديث عند عامة أهل العلم)) ثم بيّن الشيخ كذلك تقوية حديث الحارث هذا بمتابعة ((عاصم بن ضَمْرة السَّلُوليّ)) وهو صدوق حسن الحديث، وأثبتُ في حديث عليّ رضي الله عنه من الحارث.

(Č) Ęįzţå : ĩ (ČĒċ øČdĚ).

راجع أقوال الأئمة في تعديله في كتاب ((تهذيب الكمال)) (d'Ěē ød'ĚĒ/ČĎ)
ثم ختم الشيخ كلامه مفيدًا أن متابعة عاصم للحارث وردت في ((السنن الكبرى)) للبيهقيّ.

ذكر هذا في أبيات قليلة، في حين أن تفصيل الكلام عليه يحتاج إلى صفحات.

المثال الثالث: إيراده ثلاثة أحاديث في أول ((كتاب الطلاق)) أولها:
حديث ((لَا طَلَاقَ قَبْلَ نِكَاحٍ)) حيث قال:

مِن نَاكِحٍ مُكَلَّفٍ مُخْتَارِ ... لَا غَيْرِهِ الطَّلَاقُ ذُو اعْتِبَارِ
لِخَبَرٍ فِيهِ أَتَىٰ لَفْظُ ((لِمَنْ ... أَخَذَ بِالسَّاقِ)) يُقَارِبُ الْحَسَنْ
وَالْخَبَرِ الَّذْ فِيهِ ((لَا طَلَاقَا ... قَبْلَ نِكَاحٍ)) طُرْقُهُ قَدْ سَاقَا
جَمَاعَةٌ عَن جَابِرٍ وَالْبَحْرِ ... وَعَن مُعَاذٍ وَعَنِ ابْنِ عَمْرِو
وَجُلُّهَا لَمْ يَخْلُ مِنْ إِعْلَالِ ... وَعَنْ عَلِيٍّ جَاءَ لِلْخَلَّالِ (Č)

فبعد أن أورد الحديث ذكر أن جماعة من أهل العلم ساقوا طرقه عن جابر وعبدالله بن عباس، ومعاذ، وعبدالله بن عمرو، وعليّ رضي الله عنهم.

وبعد أن أورد أسماء الصحابة الأربعة، قال: ((وَجُلُّهَا لَمْ يَخْلُ مِنْ إِعْلَالِ)) ثم قال بعد ذلك: ((وَعَنْ عَلِيٍّ جَاءَ لِلْخَلَّالِ)) وحين قرأت نظمه هذا أول مرة ظننت أن الشيخ حصل له قلب عند كتابة هذا البيت، حتى سألت الشيخ بواسطة أخينا الشيخ محمد جدّو، فأبان له مقصده الدقيق الذي لم أفهمه، حيث إن طرق هذا الحديث عند هؤلاء الصحابة الأربعة قد سبرها وعرف عللها بخلاف

(Č) Ęįzţå : ĩ (čČē).

حديث عليّ لا فإنه يُعزى إلى الخلّال ، ولم يطلع على تصنيف للخلال ورد فيه هذا الحديث ، لذلك فإنه لا يعلم شيئًا عن رتبته ، فربما يكون ثابتًا ، فقال عن طرق الحديث إلى الصحابة الأربعة إنها لا تخلو من إعلال ، وسكت عن حديث عليّ لا لأنه لا يعلم عنه شيئًا .

وبعد أن فرغ من الكلام على حديث ((لَا طلَاقَ قَبْلَ نِكَاحٍ)) أورد حديثي ((رُفِعَ الْقَلَمُ عَن ثَلَاثَةٍ)) و ((لَا طَلَاقَ فِي إِغْلَاق)) مع عزوهما ، وبيان رتبتهما وهاهي الأبيات المشتملة على هذين الحديثين دون تعليق عليها .

قال أمتعنا الله بعلمه :

وَلِحَدِيثِ ((رُفِعَ الْقَلَمُ عَنْ ثَلَاثَةٍ ...)) جَوَّدَهُ أَهْلُ السُّنَنْ
وَمَا عَلَى الْمُكْرَهِ مِن طَلَاقِ إِذْ جَاءَ ((لَاطَلَاقَ فِي إِغْلَاقِ))
كَفَاقِدِ الْعَقْلِ سِوَى السَّكْرَانِ وَالنَّفْيُ فِي ذَا صَحَّ عَنْ عُثْمَانِ
وَرَفْعُهُ فِي حَقِّ مَغْلُوبٍ عَلَى الْـ عَقْلِ وَمَعْتُوهٍ أَبُو عِيسَى وَصَلْ (ĉ)

هذه النماذج الثلاثة كافية في تبيان بصر الشيخ بعلم الحديث الشريف وعلله وجُلُّ أبواب هذا النظم حافلة بالكلام على الأحاديث تخريجًا وتصحيحًا وتضعيفًا والكلام على الرجال تعديلاً وتجريحًا ، وهذا الصنيع لا تجده في غير هذا النظم حسب اطلاعي ، وذلك فضل الله يوتيه من يشاء .

أما توظيفه القراءات واللغة والأدب والبلاغة والتاريخ والسير في نظم هذا المتن فالتمثيل له يخرج بهذه المقدمة عن القدر المألوف ، ويزهّد القارئ في قراءتها

(ĉ) Ĵ : Ĝiztâ (čĉē) .

لذا فإني أحيل القارئ اللبيب إلى التأمل في أبواب هذا المتن الفريد الموسوم بـ ((الْمُوَثَّق)) ليستوثق بنفسه من حقيقة ما قلته .

ĉ) كثرة ورود الإدماج أو التداخل في نظم الشيخ ، وهو ما جمعت كلمة شطرية أو مصراعيه ، كما قال العلوي في ((مجدِّد العوافي)) الورقة (٨) :

مَا جَمَعَتْ كَلِمَةٌ شَطْرَيْهِ جَا ..... ءَ مُتَدَاخِلًا وَجَاءَ مُدْمَجَا

وهذا البيت يجمع بين التعريف والتمثيل له ، وهو ينم عن مقدرة فائقة في النظم ، وذهن حاضر وقّاد .

وسبب إكثار الشيخ من الإدماج أو التداخل ، أن هذا أسلوب شعريّ معروف استعمله الشعراء في قصائدهم ، وهو في الرجز يساعد على الإيجاز ، فما ينظمه الناظم في بيتين يمكن أن ينظمه في بيت واحد .

٣) حفاظه على الإتيان بالصلاة والسلام على رسول الله ﷺ نظمًا ، فقلّ موضع يمر به ذكره دون أن يتبعه بالصلاة والسلام عليه ، وانظر على سبيل المثال ((كتاب البيع)) فقد أتى بها ثلاث مرات في البيت الرابع ، والسابع عشر ، والسادس والعشرين ، من هذا الكتاب ، أعني كتاب البيع ، ولا يخلو باب من ذلك .

٤) تواضعه الشديد ، وأدبه الرفيع ، وتجنبه أسلوب القطع في الأحكام في مضايق المسائل ، فإذا عرضت له مسألة لم يستبن له الحكم الواضح فيها فإنه يكتفي بالتساؤل عن حكمها ، مع أنه بإمكانه أن يذكر ما ترجَّح له ، كما يفعل جمهور الباحثين اليوم ، فما أيسر القطع عندهم إذا استراحت نفس أحدهم لقول معيّن .

ومن الأمثلة على ماذكرته من أدب الشيخ في هذا الجانب أنه حينما وصل إلى

ذكر التثويب في أذان الفجر قال :

وَلْيَحْذَرِ الْلَّفَاظَ الْإِقَامَةِ وَلَهْ ... يُضِيفُ مَرَّتَيْنِ بَعْدَ الْحَيْعَلَهْ

فِي الصُّبْحِ لَافِي غَيْرِهَا ((الصَّلَاةُ ... خَيْرٌ مِنَ النَّوْمِ)) وَذَا الْأَوْقَاتُ

تَسْبِقُ ، إِلَّا مَا لَهَا إِذْ قَدْ ثَبَتْ ... ((إِنَّ بِلَالاً ...))، فَلِمَاذَا اجْتُنِبَتْ

فِيمَا يُقَدَّمُ ((الصَّلَاةُ خَيْرُ)) ... أَذَا أَذَانُ الصُّبْحِ أَمْ ذَا غَيْرُ (Č)

والتثويب لم يتعرض أكثر الفقهاء لموضعه ، هل هو في أذان الفجر الأول أو الثاني ؟

وذكر بعض الفقهاء أن الأظهر كونه في الأذانين ، وقال بعض الفقهاء : إذا ثوَّب في الأول لم يثوِّب في الثاني ، والمعاصرون من فقهاء الحنابلة : منهم من يراه في الأذان الأول ، ومنهم من يراه في الثاني والمعمول به في الحرمين : أن التثويب في الأذان الثاني .

والشيخ اكتفى بالتساؤل : لم لا يُثوَّب في الأذان الأول كما يُثوَّب في الأذان الثاني ، فهل الأذان الأول هو غير أذان الصبح حتّى لا يُثوَّب فيه ، ولم يجزم برأي يراه ، أو قول يرجحه ، وهذا المسلك هو منتهى الأدب والنبل .

وفي ((كتاب الوصايا)) قال عن مسألة لم يتضح له مراد البهاء الحنبلي منها في ((العدة شرح العمدة)) فقال : ((عَلّ مُرادَهُ ...)) (č).

وفي آخر باب وهو ((باب الإقرار)) استشكل أمرًا ذكره البهاء خلاف ما قرره في موضع قبله فقال :

(Č) Û (č) : Ęǿzţå (ēđ) ŝ (ČĒĎ) .

كَذَا هُنَا أَجَازَ الِاسْتِثْنَا إِلَى ... نِصْفٍ خِلَافَ مَا أَفَادَ أَوَّلَا

وَلَمْ يُبَيِّنِ الْبَهَا مَا اشْتَبَهَا ... عَلَيَّ ، وَالْحُجَّةُ لِلْبَهَا الْبَهَا (Č)

أي حجة البهاء في ذلك ما يوصف به من بهاء ، وفي نسخة ((مَنْ يَعْذِرُنِي مِنَ الْبَهَا))، والمعنى - والله أعلم - : من يقوم بعذري إن أنا لم استطع ذلك ؟

هذه ثلاثة مواضع لم يقطع الشيخ بحكم فيها ورعًا وأدبًا وتواضعًا .

٥) تقريبه للمسائل العلمية بإطلاق أسماء تكون في الغالب مشهورة ، والأمثلة على هذا الصنيع في قسم المعاملات كثيرة (č).

٦) إذا وجد ترجيحًا لابن تيمية وتلميذه ابن القيم فإنه يبرزه وانظر على سبيل المثال قوله في ((باب زكاة الفطر)) :

وَيُسْتَحَبُّ دَفْعُهَا قَبْلَ صَلَا.....ةِ الْعِيدِ يَوْمَ الْفِطْرِ ، وَالَّذْ أَمْهَلَا

إِلَى غُرُوبِهِ عَصَى ، بَلْ قَدْ قَضَى ... بِأَنَّهَا بَعْدَ صَلَاتِهِ قَضَا

لِلْأَثَرِ الْوَارِدِ نَجْلُ الْقَيِّمِ ... وَشَيْخُهُ ، بَلْ شَيْخُ الِاسْلَامِ الْكَمِي (Ď)

هذه إلمامة سريعة بذكر بعض خصائص نظمه ، والفاحص المدقق يهتدي إلى أكثر مما ذكرته .

خلاصة الكلام على منهجه في ((المُوَثَّق)) :

على ضوء ما سبق يمكن تلخيص منهج شيخنا في ((المُوَثَّق)) في الأسطر التالية :

١) يبدأ الشيخ بنظم المسألة ، فإن استدل عليها الموفَّق في ((العُمدة)) بدليل من

(Č) ŝ (ĎčČ) î : Ęǿzţå (Ď) ŝ (ČĈē) .

(č) Ţ:ǿ ŕzǿåė ǫåKţå ãåė)) : ȯåžţå ÕĘĠè ɔŸȝ ÀŢţå (ČĔč) î ((ţÅŕÀöå ãåǫõ)) ŝ (čĉď) .

ÅŁÀàøĘđŞ (Ďcē) î : ((ĞŧĦùjå ãåǫõ)) ŝ (čĎē) î : ((ßŞÅȝÆöå ô øÅĤǩ Ž ãåė)) ŝ

كتاب الله أو سنة رسوله ﷺ ، التزم الشيخ بنظم هذا الدليل .

٢) يورد من الدليل ما يكفي الاستدلال به ، أو يشير إلى طرفه .

٣) يزيد على ذلك عزو الحديث أو الأثر إلى المصادر المعتبرة ، فإن كان الحديث أو الأثر في الصحيحين أو أحدهما اكتفى بعزوه إليهما أو إلى أحدهما .

٤) يُعَبِّر عن الحديث المتفق عليه باللفظ نفسه ، وأحيانا بـ ((أخرجاه)) وإذا كان الحديث في البخاريّ فإنه يصرح بذلك ، وتارة يقول : الجعفيّ ، وأحيانًا يقول: جعفيهم ، وقال في موضع : محمد ، على طريقة الترمذيّ ، وإذا عزا إلى صحيح مسلم صرح بذلك فيقول في مسلم ، وتارة يقول : صحيح مسلم ، وفي موضع أضاف صحيحه إلى نيسابور ، لأن مسلمًا ينتمي إلى هذا الإقليم ، وهكذا يتفنن في ذكر مصنفي الأمهات الستّ وغيرهم ، وتقدم في المثال الأول من الأمثلة التي استشهدتُ بها على علم الشيخ بالحديث وعلله أنه ذكر أسماء أصحاب السنن الثلاثة وهم أبو داود والترمذيّ وابن ماجه ، ثم ذكر ابن حبّان والحاكم ، وذكر صحيح مسلم مضافاً إلى نيسابور(Č) ، كما تقدم آنفًا .

٥) إذا كان الحديث ليس في الصحيحين أو أحدهما ، فإنه يبين درجته ، وإذا اقتضى الأمر الكلام على علل الحديث أبان ذلك بإيجاز ، وقد مضى بعض الأمثلة على ذلك ، ويسكت عن بعض الأحاديث أحيانًا لشهرتها ، أو لاعتبارات أُخرى .

٦) يحرص على نقل كلام الأئمة في بيان رتبة الحديث صحة وضعفًا ، لا سيما مع عزوه الحديث ، فإن عزاه إلى الترمذيّ أو الحاكم ، أورد حكمهما على الحديث

(Č) ÀṬ¤å ((ÂəÅ¥ƨå ãÅǫõ)) : î (ČċĚ) ğÅ£¿ɟå (Đďď ø Đďč) .

ونقل كلام الذهبيّ في التلخيص موافقًا للحاكم أو مخالفًا .

ويورد كلام الحفاظ المتأخرين كابن حجر .

٧) يقتبس بعض الآيات ، أو جمل منها على راوية ورش عن نافع(Č) .

٨) ومن إنصافه ـ مع غزارة علمه ـ أنه إذا وجد حكمًا على حديث لأحد العلماء المعاصرين كأحمد شاكر(Č) ، والألبانيّ(Ď) ، وعبدالقادر الأرنؤوط(ď) فإنه يورده .

يضاف إلى هذا ما سبق ذكره من خصائص فإنها سمات واضحة لمنهجه في النظم ، فمن حفظ قدرًا من نظمه انتفع بما يحفظه في جوانب عدة : لغة وأسلوبًا ويتعلم ـ كما تعلمتُ ـ من طريقته الفريدة في النظم .

فالشيخ كما وصفه تلميذه فضيلة الشيخ محمد الحسن داعيًا له :

عَمِّرهُ لِلْعِلْمِ وَالدِّينِ الْحَنيفِ فَلَا ... يَزَالُ فِي نَشْرِهِ فِي الْأَرْض يَجْتَهِدُ

فَمَا عَلَى الْأَرضِ فَرْدٌ حَسْبَ مَعْرِفَتِي ... لَهُ بِسَدِّ مَسَدِّ الشَّيْخِ فِيه يَدُ

(Č) ÀṬ¤å ((8ØÔöä Æģ āÅ¢)) : î (čēČ) ǨĢöä (Ďċēď) .

(Č) ÀṬ¤å ((¢ŸŁƠ Åɳş ĞŸęÅĦöä āÅ¢)) : î (čđđ) ǩǪĢöä (čēĐĒ) ş (čēĐđ) ?Ÿȝ ȯÅģǔş Û (čēĐĒ) ş (čĚĎ) ğÅHuÅÔöä ø ȯÅžţå ÕĢĠè ?Ÿȝ ø ȝDZåø (Č) .

(čĚĎċ) Ɩęø ǨĢöä (čĒČ) î ((ÅŁÀøĢɖş ǯÅDz Îöä āÅ¢)) Ž ðåşøqå .

❁ مواضع يسيرة أشار فيها الشيخ إلى رأيه الفقهيّ :

أشار الشيخ إلى رأيه الفقهيّ في مواضع يسيرة مع الأدب العالي والتواضع الجم المفرط .

ففي ((باب الأذان والإقامة)) عرض لحكم التثويب ـ كما تقدم ـ وتساءل عن عدم الإتيان به في الأذان الأول فقال :

وَلْيَحْذُرِ اللَّفَاظَ الْإِقَامَةِ وَلَهْ ... يُضِيفُ مَرَّتَيْنِ بَعْدَ الْحَيْعَلَهْ

فِي الصُّبْحِ لَافِي غَيْرِهَا ((الصَّلَاةُ ... خَيْرٌ مِنَ النَّوْمِ)) وَذَا الْأَوْقَاتُ

تَسْبِقُ ، إِلَّا مَا لَهَا إِذْ قَدْ ثَبَتْ ... ((إِنَّ بِلَالاً ...))، فَلِمَاذَا اجْتُنِبَتْ

فِيمَا يُقَدَّمُ ((الصَّلَاةُ خَيْرُ)) ... أَذَا أَذَانُ الصُّبْحِ أَمْ ذَا غَيْرُ

مع جلالة قدر شيخنا وتبحره في العلم ، اكتفى بهذا التساؤل ، ولم يزد عليه .

وفي ((كتاب الديات)) نظم شيخنا ما قاله الموفق في العمدة من أن دية الخطأ عشرون حقة ، وعشرون جذعة ، وذكر أن هذا مرويّ عن ابن مسعود ، وذكر ضعف الحديث ،وبيَّن علة الضعف ، وأن الخلاف في هذه المسألة كثير بين السلف ، ثم ذكر ميله إلى مذهب أهل المدينة مشيراً إلى أن اختلاف الأمة في غير باب الاعتقاد رحمة فقال :

وَدِيَةَ الْخَطَأِ يَحْمِلُونَا ... أَيْضاً عَلَى التَّنجِيمِ ، يَعْقِلُونَا

عَن كُلِّ حِقْبَةٍ مِنَ الثَّلَاثِ ... لِرَأْسِهَا نَجْماً مِنَ الْأَثْلَاثِ

وَهْيَ مِنَ اسْنَانِ الْإِنَاثِ الْأَرْبَعِ ... أَعْنِي الَّتِي تَفِي بِأُخْتِ الْجَذَعِ

عِشْرُونَ عِشْرُونَ ، وَمِن بَنَاتِ ... مَخَاضِهَا الذُّكُورِ مِثْلُ هَاتِي

وَقِيلَ : بَلْ ذُكُورُهَا الْعِشْرُونَا ... بَنُو لَبُونٍ ، وَالَّذِي يَرْوُونَا

مِمَّا بِهِ بَنُو الْمَخَاضِ ((خِشْفُهُ)) ... يُجْهَلُ ، وَالرَّاجِحُ فِيهِ وَقْفُهُ

وَرَفْعُهُ عَنْعَنَهُ حَجَّاجُ ... أَعْنِي ابْنَ أَرْطَاةَ فَالِاحْتِجَاجُ

بِهِ ضَعِيفٌ ، وَالْخِلَافُ فِيهِ جَمّْ ... فَهُوَ فِي عَصْرِ الصَّحَابَةِ نَجَمْ

وَمَا أُبَرِّي نَفْسِيَ الْمِسْكِينَهْ ... مِن مَيْلِهَا لِمَذْهَبِ الْمَدِينَهْ

وَهْيَ بِهَا ، وَفِي اخْتِلَافِ الْأُمَّهْ ... فِي غَيْرِ بَابِ الِاعْتِقَادِ رَحْمَهْ (Č)

وتأمل ـ أخي طالب العلم ـ هذا الأدب الرفيع الذي يجب علينا أن نتحلى به نحن صغار الطلاب ، فلم يقل : ومذهب أهل المدينة خلاف مذهب الحنابلة ، ولم يقل : إن مذهب أهل المدينة هو الراجح ، وإنما أفصح عن ميله إليه ، ووصف نفسه بالمسكنية ، إمعانًا في التواضع ، حيث جعل ذلك بمثابة التهمة له .

وفي قوله : ((وهي بها)) لطيفة عجيبة فقد كان عند نظمه لكتاب الديات في المدينة زائرًا لها بعد حضوره مؤتمر مجمع الفقه الإسلاميّ ، ولكثرة شواغل الشيخ نظم الكثير من أبواب ((عمدة الفقه)) في أسفاره ، كما تقدم .

وفي ((باب العاقلة وما تحمله)) ذكر الموفق الخلاف عن أحمد في دخول الآباء والأبناء في العاقلة ، وأن مستند الرواية التي تقول بإخراجهم هو حديث الهذليّتين إذ في بعض رواياته : ((فجعل رسول الله ﷺ دية المقتولة على عاقلتها وعصبتها وبرأ زوجها وولدها)) (Č) .

(Č) : Ęţżţă (ďđđ) . î

(Č) ĵ ÀĘĞȝ dbż ÀżÁDZ dbȝ Û ĵFĤ Î ïă dbȝ ÆĖòÁ ƒ ĘſÀù dbą (ď ĐĒĐ) ĻęÀż ¢ÁÁè Ž áşăá zżŭ ¢DZÀnŭ (č) !

وقد عقب عليه الشيخ تعقيبًا جميلًا، كأنه يريد أن يجمع بين القولين مبينًا أن أبناء المرأة إذا كانوا أجانب منها، أي من غير قبيلتها فإنهم لا يدخلون في عصبتها، وعليه يحمل حديث الهذليّتين.

أما إن كانوا من أبناء عمومتها فهم أولىٰ من يدخل في عصبتها، وعليه يحمل ظاهر حديث عمرو بن شعيب عن أبيه عن جده(Č).

وعلىٰ هذا فلا يقاس عليهم الآباء، واستدل الشيخ علىٰ ذلك بأن الحديث جاء في جناية المرأة، ولم يرد مثله في جناية الرجل، والمرأة يكثر أن تتزوج من غير قومها(Č). ويدل للاحتمال الذي أورده الشيخ حفظه الله تعالىٰ تبرئة زوجها مع أبنائها، وفي

= . ÀŁƵƷ !å ÐŕØ

. ãÀÔQƯ ¢ż ÆÒÀf ĘʌÀù ðŋ (čđďē) ĻęÀż ¢DZÀŋ ðżää ¢DZÀṅůş

: (đďĒē) ğ (đċĐ) î : ((ÆʌÀÔøOøÒää)) Ž ÀDzǵ ðżää òÅę Û ¢ŒZ ĻŸÒQŋ ÆŒĔè ðż ÆÒÀfş

ÆÒÀf)) : (ĐĚ/ď) ((ÀøŒGΣå ÒŒÁŸQÒä)) Ž òÅęş ((ĆÀŁƷ ÀṅŮ Ž ÀøŒ8øk Æęş Û ĐzÕÒÀż ÈŒö))

ƙĦŋ ðżää ZŒĦŔƙ (čďċ/č) ((ZʲÌÅÒÒää)) Ž ĻFŁØÒää ÕÕŋş Û ((¢ż ÁÀøÅʌøʌ Åɳ ǰQʒ ŕ ZŒĦŕ

. ĞÕǫ : gÀŋ òÅęş Û ĐzÕÒÀż ÈŒö : òÅę ¢ŋÙş Û ¢ŒZ òzÕÒää ZŸQṅå ŧÞåÊʌÒää ðżʒş

. ÅŋşÀÔŋ ĻŸÊŋ ¢ó ǯÀṅů

Ž ((ÒŒÁŸQÒää)) Ž ÀDzǵ ðżää ¢ʌʒ ÕÒżé ÕÕŋ ÅŁõ ø ĞŕşÀÒää Ž ĐşzʌÒää ¢HUHÙÒ ÆÕz åØøøŁ ʒŋş

. ÀÕØÒää ZŋɆå ʒŕzŧå

ğÅĦŁÅQŋ ðŋ ¢ó Åɳ ¢ó Ał7HŒĦUÔƙ ÕĦÒş Û ¢DZÅŋ ðżääş åşåå ŸÙ ðʌÈ ĠŒHUÒ Ž ĐÅĠòjå ¢HUHÙÒş

. ĻŸʒů ƁÅĦƙ !åş Û ÆŁåzŕş

òzÛŋ àÅŒÊż (đĎđď) ĻęÀż åşåå zżů ¢DZÀṅů : ĆÆDZ ðʒ ¢øŒøżů ðʒ ÆŒĦĬ ðż şÀŁʒ ǪʌÆǵ (Č)

. ðÊǵ ĆÁÅʌÈůş Û ¢Aŋ ŏÂDZ åØŁş

. şÆDZ ÆÞů ðż ÆŁŢ ÕŒŋÂöä äØøøŁ ÐøɲÅÅzů (č)

هـذا يقول الشيخ في أول ((باب العاقلة وماتحمله)):

عَاقِـلَـةُ الْقَاتِلِ كُـلُّ الْـعَصَبَهْ ... دَنَوْا إِلَـيْـهِ أَوْ نَأَوْا فِي الْـمَـرْتَـبَهْ

مِن نَسَبٍ، كَذَا الْـمَوَالِي، وَعَنِ الْـ..... ـإِمَامِ فِي الْآبَـاءِ كَالْأَبْـنَا نُـقِلْ

نَـفْيٌ لِنَصٍّ جَـاءَ فِي الْأَبْـنَاءِ ... كَالـزَّوْجِ وَالْـقِيَاسِ فِي الْآبَـاءِ

قُـلْتُ : وَمَا جَا فِي بَـرَاءَةِ الْوَلَدْ ... قَدْ جَـاءَ فِي جِـنَايَـةِ الْأُمِّ فَقَدْ

وَغَالِـبًا يَكُـونُ أَبْـنَاءُ الْمَرَهْ ... فُرُوعَ أَصْلٍ غَيْـرِ تِلْكَ الشَّجَرَهْ

وفي ((باب كفّارة القتل)) وبعد أن أورد ما يتعلق بحكم الصبيّ والمجنون والكافـر إذا ارتكب القتل كل واحد منهم، هل يجب عليهم التكفير؟

اختار الشيخ أن لا كفارة عليهم لقوله تعالىٰ: ﴿تَوْبَةً مِن اللَّـهِ ...﴾ وتكفير هؤلاء لا يعد توبة في حقهم، فقال كما في البيت رقم (٢٩٥١) ص (٢٧٩):

وَيُـبْعِدُ التَّكْفِيرَ مِن ذَا لَفْظُ ﴿تَوْ ..... بَـةً مِن اللهِ﴾ وَإِنْ هُمُ اجْـتَـبَـوْا

وفي ((باب حد القذف)) في مسألة من قذف جماعة بكلمة واحدة، هل يلزم فيه حد واحد، أو يلزم لكل واحـد حـد، لمّح الشيخ إلىٰ ما ذهب إليه أحـمد وابن المنذر من أن لكـل واحد حـدًا، لتعدد القذف، وأشار إلىٰ ضعف قول من احتـج بحديث عمر رضي الله عنه والذي فيه: أنه حد أولئك النفر الذين قذفوا المغيرة رضي الله عنهم جميعًا حدًا واحدًا مبيّنًا أن المرأة التي قُذف بـها المغيرة لم تطالب بحد هـؤلاء النفر فقال كما في البيت رقم (٣٠٩٠): ص (٢٨١)

قُلْتُ : أَطَالَبَتْ بِحَـدِّ النَّـفَرِ ... وَلِلْأَخِيـرِ ذَهَبَ ابْنُ الْمُنذِرِ

ومن ذلك ما جاء في ((باب تعارض الدعاوي والبينات)) من تعقبة البهاء في افتراضه لمسألة في صورة بعيدة مع إمكان افتراضها في صورة أقرب ،والملك عند قول البهاء في ((العدة)) (٢/ ٤١٠) :

((وقد ذكرنا فيما سبق أنه لا ولاءَ لواحد من الشريكين الموسرَين لأنَّ كلَّ واحدٍ منهما يقول لشريكه : أنت المعتِقُ ، والولاءُ لك ، لا حقَّ لي فيه ، فإن عاد كلُّ واحدٍ منهما ، فادَّعىٰ أنه المعتِق ، وأنَّ الولاءَ له ، ثبت لهما الولاءُ لأنه لا مستحق له سواهما ، وإنما لم يثبت لواحد منهما لإنكاره ، فإذا اعترف به ، زال الإنكارُ فثبتَ له ، فعند ذلك يتحالفان ، ويكون الولاءُ بينهما ، كما لو تنازعا في شيء في أيديهما ولا بيِّنةَ لأحدهما ، فإنه يكونُ بينهما)) .

فافتراض أن الملك حصل فيهما رجوعًا عن دعوىٰ كل واحد أن الآخر هو الذي أعتق لا داعي له ، بل يمكن أن يحصل الملك منهما ابتداءً ، لذا قال الشيخ :

وَإِن كِلَا مَنْ أَيْسَرَا الْعِتْقَ ادَّعَىٰ ... تَحَالَفَا وَاسْتَوْجَبَا الْوَلَا مَعَا

وَفُرِضَتْ فِيمَا إِذَا الْكُلُّ ادَّعَىٰ ... عِتْقَ شَرِيكِهِ وَبَعْدُ رَجَعَا

وَلَمْ يَلُحْ لِي مَانِعٌ أَن تُفْرَضَا ... فِيمَا إِذَا ذَاكَ ابْتِدَاءً عَرَضَا

كلمة لا بد منها :

اجتمع للشيخ من المواهب وأسباب العناية الإلهية ما ندر أن يجتمع لغيره في هذا العصر ، فهو من النوابغ المعدودين ، ظهرت عليه أمارات النجابة منذ صباه وأوتي من الفهم والحذق ما تفرد به على أقرانه .

أما قوة الحفظ فما أعلم في زماننا هذا من يقاربه ، إنه ـ كما قال عارفوه ـ مدهش حقًا .

وهو شاعر مجيد مطبوع ، ولعل ما تقدم من نماذج من شعره ـ وهي قليلة جدًا ـ يكشف عن قوة شاعريته .

لقد تلاقت هذه المواهب مع حفظ أشهر دواوين العرب ، واستجلاء معانيها وحفظ أهم المتون في علوم الوسائل والمقاصد ، وانضاف إلى ذلك تجربته في النظم التي بدأت منذ صباه (C) ، إلى وقتنا هذا ، حيث جاوز عمر ممارسته للنظم نصف قرن .

فما ظنك ـ أخي طالب العلم ـ بنظم عالم بهذه المثابة ؟

أقول هـذا الكـلام وأنا أتوقع أن هناك من سيتـهمني بالمبالغة ، وأن كلامي هـذا يستند إلىٰ جنوح العاطفة لا إلىٰ الحقيقة .

وأحسب أن أحسن ردّ علىٰ من يـعـتـقد هـذا ، هو أن الشيخ علىٰ قيد الحياة يـفـيد الطالبين فبإمكان من يخالجه الشكّ في بعض ما ذكرته أن يلتقي به ليعرف جـلية الأمر وحقيقته .

ولن يعرف من أردﷺلك بسؤاله عن المتون التي يحفظها ، والعلوم التي يتقنها فإن ﷺلك مستهجن عنده ، ولكن ليسألـه عما أشكل عليه من مسائل العلم ، وسيسمع درر المسائل كيف تنثال من لسانه ، وحقائق العلم كيف تتدفق مع فيض بيانه .

أذكـر هـذه المقدمة لأن باحـثًا فـاضلاً من أهل العلم اطلع علىٰ بعض الأبواب من ((نظم الْمُوَثَّـق)) للشيخ ، ووجـه بعض السؤالات قائلاً : لِـمَ لَـمْ يقل كذا مكان كذا ؟ ورغب إليّ أن أعرضها علىٰ الشيخ ، فوعدته بﷺلك نظرًا لما يربـطني بـهـذا الأخ الفاضل من ودٍّ وتـقـدير .

وقبل أن أعرضها عليه كنت أدرك سلـفًا أن هـذه السؤالات تنبـني علىٰ أمور ثلاثة :

أولـهـا ـ عدم معرفـة طلاب العلم في هـذا البلد وفي المشرق عامة بالشيخ ومكـانته العلمية ، ومقدرته الفائـقـة علىٰ النظم .

ثانيها ـ قصور معرفتنا بعلوم اللغة العربـية ، وعدم حفظنا لأهم المتون العلمية فيها ، وفي علوم الآلة الأخـرىٰ ، فالمشتغل بالنحو لا يحـفظ ((ألفية ابن مالك)) والمشتغل بعلوم الحديث لا يحـفظ أوجـز المختصرات فـيه ، كـ((النخبة))

أو نظمها ، والمشتغل بأصول الفقه لا يحفظ أوجـز متونه كـ((الورقات)) أو نظمها للعمريطيّ ، وغيرها من العلوم ، ولا أنفي وجود من عُرِفوا بالحفظ ولـكنهم قليل .

ثالـثـها ـ عدم ممارستنا للنظم ، فمن لم يـمـارس النظم ، ويعرض نظمه علىٰ كبار شيوخه الناظمين ، يأتي بأغرب التراكيب والأساليب الركيكة ، بل واللحن الجليّ أحياناً ، حتىٰ ولو كان يمتلك الحس الشاعريّ الجيّد ، فقد يقع في الخطأ وهو لا يعلم .

ولقد عرضت علىٰ شيخنا ﷺ هذه الاستفسارات فكانت الإجابات أمرًا مخجلاً لي .

وسأذكـر أهم هـذه الاستفسارات موردًا إجابات الشيخ عليها .

أول هـذه السؤالات : هو عن دخول الْخَبْل(Č) في نظم الشيخ وهو من مزدوج الزحاف الذي اعتذر الشيخ عن وقوعه في نظمه ، في مقدمة هـذا النظم المبارك .

وكانت إجابة الشيخ مقـتضبة مـفـادها : أن الخبل استعمله أمهر الناظمين وذكـر ابن مالك مثالاً ، واستشهد بأبيات من الألفية سأذكـرها بعد أسطر .

(Č) ¢øæ ÀøŁÔøQøz ((ƘʌÕÅÊöä ƷææÀöäş ɄøɯʌƷöä 8Øøøǵ)) ŧƄÛøöä Ɜɳ dbǵʅå ţÅŧøQøDƵå zøŁ : ÖøǵøÁĭäş
((dbŸĤÀQÊɳ)) ŀ₣zGƯ ðÂƨå ʔŧÊʌş ((dbŸĤQɳ)) Бŭ ÅƷəÅzş ÅƷÆÆè 8Øǵ ÆĤæ .
ĞåQƯ ǨɳÅÕ ääĕŭ Û ĞàzGƯ Æʌ : òÅÕʌ Û òϒQnŀåş áÅÊÀöä zŁş Û òÅĠøʅʅå dbɳ æzønüɳ : ÖøǵøÁĭäş
. ₡åÆʌ ǨŸQƷå ɃØöÅæ ¢ĝĤi Û ¢Ĥæäøş ¢ĒɱÅǫ ÆŁĕé Åţ ðÂƨå ɹüOz Û ĞåQĤɳ
ɹÅøøʌøÕÅÊöä ÆøøŁĕé äĕüøz Û ÆĠÊöä Æʌ ¢ɱüõ dbÕÅÊöä ɹ j)) : ¢ùzÔæ àÅHuèŭ z₡ŭ Õ₡æ ÒŸƷ Æęş
. ((₡æÀÛR̂ɳ ɄÖĠz ₡åÆʌ ǨĤÛę ¢ɱüOz
((âzɳÅÖöä ÀŁåzDZ dbɳ âşÀĤöä ƷǍǩ)) ş (ēÐ) î : ((gÂɳåÀöä ÅʌÁĠn ʔŸƷ gÂɳÅȣöä ɹzĒĤöä)) ƷDZäø
dbþÀöäÆĠƷ dbæ Zèzĕö ((ĞĕzÅÖöäş ôşÀĤöä Ž ĞĕZåzĞöä ô ÅʌÀöä))ş(ÖĠn øČēē/Čd) ɃÆĕæÂŸö
. (čČ) î : ɲŧƷƨå
. ğÅÕÀǵ Ʒæøŭ Бäzǩ zŁş Û dzÀÊʌŧåş Û ÙɻÊĠöä ş Û ƷʌÀÊöäş Û ÂDZÀöä : Àɯŭ ĞĤæøŭ ÖnÆʌ ÖĠ]åş

وجمهور المصنفين في علم العَروض يُجمِعون على أن الخبل يدخل بحر الرجز وبعضهم يذكر أنه قبيح فيه ، ونادر من ذكر أنه مقبول ، والممارس للنظم ، لا سيما من له إسهام في نظم المتون على بحر الرجز يدرك أن تجنبه متعذِّر حتى في غير النظم العلميّ فوجوده في النظم العلميّ أمر يلجأ صاحبه فيه إلى استعمال بعض المفردات ، ولا يمكن إيرادها دون أن يسلم من الخبل ، وسأورد نماذج على ذلك .

ولقد بيّن الدماميني في ((العيون الغامزة)) بعد أن شرح بعض أنواع الزحاف القبيحة المستكرهة عند نقاد الشعر ،أنه لا يلزم من كون جميع الأنواع المذكورة قبيحة فقال : ((ولا يلزمُ من كون جميع أنواع هذا الباب قبيحة أن يكون كلُّ ما في الباب السابق حسنًا ، بل الأمرُ في ذلك مختلفٌ ، فتارةً يكون حسنًا ، وتارة يكون صالحًا وتارةً يكون قبيحًا .

فالحَسَنُ ما كثر استعمالهُ وتساوى عند ذوي الطبع السليم نقصان النظم به وكماله ، كقبض ((فعولن)) في الطويل ، والقبيح ما قل استعمالهُ وَشقّ على الطباع السليمة احتمالهُ ، كالكف في الطويل ، والصالحُ ما توسط بين الحالين ولم يلتحق بأحد النوعين ، كالقبض في سباعي الطويل ، إلّا أنه إذا أكثر منه التحق بقسم القبيح ، فينبغي للشاعر أن يستعملَ من ذلك ما طاب ذوقه وعَذُبَ سَوْقُه ولا يسامح نفسه فيعتمدَ الزحافَ المستكرهَ اتكالاً على جوازه ، فيأتي نظمه ناقصَ الطَّلاوة ، قليل الحلاوة ، وإن كان معناه في الغاية التي تستجاد ، اللّهم إلّا أن يستعملَ من ذلك ما قلّ وخف عند الحاجة والاضطرار))(Č) .

(Č) î (ēđ) .

والخَبْل إذا كان قليلاً ، واستعمل عند الحاجة والاضطرار فهو من قبيل ما ذكره رحمه الله تعالى ، وما أحسن قول الأصمعيّ في الزحاف في الشعر إذ قال : ((الزِّحافُ في الشعر كالرخصة في الدين ، لا يُقْدِمُ عليها إلّا الفقيه لا الأن الرخصةَ إنما تكون للضرورة ، وإذا سُوِّغت فلا يُستكثر منها))(Č) .

وتأكيدًا لما ذكرته آنفًا من تعذّر السلامة من الوقوع في الخَبْل في بحر الرجز أذكر نماذج لشعراء بارزين ، ورُجّاز مشهورين وهذه النماذج قسمان :

القسم الأول : نماذج من أراجيزهم في غير المجال العلميّ(č) .

وأبدأ بأشهر الرُّجّاز في تاريخنا الإسلاميّ ، مراعيًا الترتيب الزمنيّ .

وأول هؤلاء الرُّجّاز : عبدالله بن رؤبة بن لبيد ، الشهير بـ ((العجّاج))ومن أراجيزه التي دخلها ((الْخَبْل)) قوله :

قَدْ جَبَرَ الدِّينَ الْإِلَهُ فَجَبَرْ وَعَوَّرَ الرَّحْمَنُ مَنْ وَلَّى الْعَوَرْ(Ď)

وقالَ :

أَمْسَى جُمَانُ كَالرَّهِينِ مُضْرَعَا بِبَطِحَانَ لَيْلَتَينِ مُكْنَعَا(ď)

إلى أن قال :

حَتَّى إِذَا بَدَنُهُ تَضَعْضَعَا واسْتَلْحَقَتْ آطَالُهُ واسْتَجْمَعَا(Đ)

(Đ) ş (ď) ş (Ď) (đď ø đĎ) î ((ǯÅDzĎöä ɹåzÁå)) . (čĔ) ş

وقال معاصره أبو النجم العِجْليّ :

وَعَـدَدٍ بَـخٍ إِذَا عُـدَّ اشْتَـغَرْ (Č) كَـعَدَدِ الـتُّـرْبِ تَدَانَىٰ وَانتَشَرْ

وقال :

يَخُضْنَ مُلَّاحًـا كَذَاوِي الْقَرْمَلِ (č) فَـهَـبَـطَتْ وَالشَّمْسُ لَمْ تَـرَجَّـلِ

وإذا تأملت هذه الـكلمات في قول العجاج : ((الْإِلَـهُ فَجَبَرْ)) و ((بِبَطحَانَ)) وقَولهُ : ((بَدَنُهُ)) وقول أبي النجم ((كَعَدَدِ)) وقوله ((فَهَبَطَتْ)) تجدها جميعًا دخلها الخبل حيث حُذِف الساكنان في ((مستَفْعلن)) وهما السين والفاء فأصبحت هذه التفعيلة ((مُتَعِلُنْ)) حيث توالت أربع حركات، تنقل إلىٰ ((فَعِلَتُنْ)) كما تقدم.

وتعال معي إلىٰ قـراءة أبيات لشعراء مشاهير، منهم أبو العتاهية، وابن الهبَّارية ومن المعاصرين شوقي، لنرىٰ كيف حصل الخبل في أراجيزهم، مع أنهم من فحول الشعراء، ولم تكن هـذه الأراجيز علمية، وإنما هي في أغراض شتىٰ.

فلأبي العتاهية الشاعر العباسيّ الشهير أرجوزة في الحكم مشهورة، يـقـال : إنها تضمنت أربع آلاف حكمة، وقد دخل الخبل في بعض أبياتها، ومنها قوله :

الْمَوْتُ حَـقٌّ لَيْسَ فِـيـهِ شَكُّ (Ď) تَـفْنَىٰ الْمُلُـوكُ وَيَبِيدُ الْـمُـلْـكُ

ومن النظم الرائق أراجيز أبي يعلىٰ ابن الهبَّارية : محمد بن محمد بن صالح العباسيّ المتوفىٰ سنة ٥٠٩ هـ، وله نظم كثير علىٰ ألسنة الحيوان، وهو شاعر كبير، لولا إقذاعه في الهجاء، ولهذا قال عنه العماد الكاتب : ((والنظيف من شعره في غاية الحسن)).

(Č) ş (ČĚč) . (ČĊĒ) î ((ÞŸDzĎöä ɟåzńå)) (č) ş (Č) .

(Ď) : ĞŒŁÀǪĎöä ƶǂŮ ((ĆǿÁĠnŮ ş ĆǿÀĤŤŮ)) : ɃÀÒŤ Ô ÔÔŒƵ (dŕĐđ) .

وذكر ابن خلكان في ((وَفَيَات الأعيان)) كتابه ((الصادح والباغِم)) وأنه من غرائب نظمه، وأنه أجاد فيه كل الإجادة (Č)، ومما قاله في ((الصادح والباغم)) (č) :

فَـقَـالَ : مَا هَـذَا فَقَالتْ : مِقْنَبُ مَرَّ عَلَـيْنَا وَالـرِّجَـالُ غُـيَّبُ

فَـعَـقَـرُوهَا وَأَصَابُـوا مَا اشْتَهَوْا (D) وَمَا ارْعَوَوْا عَنْ مَحْرَمٍ وَلَا انتَـهَوْا

وقال :

وَبَـرَدَ اللَّيْـلُ وَزَادَ أَلَـمِي فَـلَـمْ أَزَلْ أَئِـنُّ مِن تَـأَلُّـمِي

فَسَمِعَتْ دَجَـاجَـةٌ أَنِينِي قَالَتْ أَنِـينُ دَنِـفٍ مِسْكِـينِ

فَسَخِطَ الـدِّيـكُ عَلَيْهَا وَغَضِبْ (đ) وَنَقَّ مِمَّا ذَكَـرَتْـهُ وَصخِبْ

فما دخله الخبل في كلمة واحدة ميَّزته باللون الأخضر كما ترىٰ، وما كان في بعض كلمة وضعت تحته خطاً باللون الأخضر كذلك.

ولشَوقي أمير الشعراء أرجوزة مطوّلة سمّاها ((دول العرب وعظماء الإسلام)) فيها أبيات عدة دخـلها الخبل، ومنها بيت مشهور يتعلق بعزل عمر بن الخطاب لـ ((خالد بن الوليد)) رضى الله عنهما عن قـيادة الجيش، وقبول خالد بذلك دون عتاب منه لأمير المؤمنين.

وهـذا البيت دخل الخبل آخره، وهو قوله :

وَاللَّهِ مَا أَدْرِي وَلَا تَـدْرِي الزُّمَرْ (Đ) مَا كَانَ بَـيْـنَ ابْنِ الْـوَلِيدِ وَعُمَرْ

وله أراجـيز في غـاية الجمال طبعت في آخـر الجزء الرابـع من ديـوانـه ((الشوقيات)) تعرف هـذه الأراجيز بـ ((الحكايات)).

(Č) Ž (dŕĐđ/ď) .

(č) ş (Ď) ş (ČĐĐ ş ēď/č) (ď) .

(Đ) : (ďď) î .

ومنها أرجوزة عنوانها ((القرد في سفينة)) قال في مطلعها :

لَمْ يَتَّفِقْ مِمَّا جَرَىٰ فِي الْمَرْكَبِ كَكَذِبِ الْقِرْدِ عَلَىٰ نُوحِ النَّبِي (Č)

فقد دخله الخبل كما ترىٰ في أول المصراع الثاني ، وله أرجيز أُخَر دخل الخبل مواضع منها .

فأنت ترىٰ أن هـٰؤلاء الشعراء الأفـذاذ لم يستطيعوا تجنبه ، مع أن نظمهم في أغراض سهلة ليست كنظم المتون العلمية التي يُجبَر فيها الناظم علىٰ كلمات محدّدة وألفاظ معيّنة يستحيل أحيانًا التعبير عنها بألفاظ أخرىٰ .

★ ★ ★

ومن أمهر الناظمين في تاريخنا الإسلاميّ ابن مالك وابن عاصم ، و ((الألفية)) للأول ، و ((المرتقىٰ)) للثاني ، وهما من أحسن المتون سبكًا ، وأدقها وأجودها نظمًا وأكثرها سلاسة ، ولو أطلق امرؤ القول بأنهما أجل المتون علىٰ الإطلاق صياغة وإحكامًا لما أبعد ، وقد اضطر هذان الناظمان البارعان إلىٰ الخبل في بعض المواضع

ومن ذلك قول ابن مالك في ((المعرب و المبنيّ)) :

وَكَنِيَابَةٍ عَنِ الْفِعْلِ بِلا تَأَثُّرٍ وَكَافْتِقَارٍ أُصِّلَا (č)

وقوله في أول بيت في ((النكرة والمعرفة)) :

نَكِرَةٌ قَابِلُ ((أَلْ)) مُؤَثِّرا أَوْ وَاقِعٌ مَوْقِعَ مَا قَدْ ذُكِرَا (Ď)

وقوله في ((العلم)) :

وَقَرَنٍ وَعَدَنٍ وَلَاحِقِ وَشَدْقَمٍ وَهَيْلَةٍ وَوَاشِقِ (ď)

(Č) . (Čđċ/ď)

(ď) ş (Ď) ş (č) ((ĞŧÄôjå)) : ŕ (Čď) ş (Čč) ş (Čċ) î : ĞÌÀÔţå ÆĘǫÒôå øâåá .

وهناك مواضع عدة في هـٰذه الألفية دخلها الخبل .

ويقول ابن عاصم في مقدمة ((مُرْتَقَىٰ الْوُصول)) :

وَبَقِيَتْ سُنَّتُهُ مُسْتَمْسَكَا فَلَن يَضِلَّ مَن بِهَا تَمَسَّكَا (Č)

وقال في تعريف الوجوب :

فَجَعَلَ الْفَرْضَ عَنِ الْقَطْعِيِّ وَالْوَاجِبَ الثَّابِتَ عَن ظَنِّيِّ (č)

وهكذا رأينا أن ((الْخَبْل)) علة يضطر إليها أمهر الشعراء والناظمين إذا نظموا علىٰ بحر الرجز ، وشيخنا في طليعة هـٰؤلاء .

وهـٰذا العيب قليل عندهم ، واستعمالهم له ـ كما تقدم ـ من قبيل الحاجة والاضطرار ، وليس هو مستقبحًا في سائر المواضع .

لذلك تجد في بعض نظم الشيخ دخول الخبل من أجل المحافظة علىٰ عبارة ((العمدة)) فالشيخ يمكنه أن يتصرف في عبارة المتن تحاشيًا للوقوع في هذا النوع من الزحاف ، لكنه يستعمله حفاظًا علىٰ عبارة المتن كما فعل مهرة الناظمين قبله .

وهـٰذا المسلك يجهله جُلّ طلاب العلم اليوم ، وحتىٰ أصحاب الملكة الشعرية يجهلون هـٰذا لأنهم لم يمارسوا نظم المتون ، ولم أعرف هـٰذا الشرط وهو الحفاظ علىٰ ألفاظ المتن قدر الإمكان إلّا من مشايخنا الشناقطة .

ثانيًا : من سؤالات هذا الأخ الكريم قوله : إن الشيخ قال كما في المصراع الثاني من البيت رقم (١٤٩) ص (٨١) : ((فَلَا تَيَمُّمَ لِفَرْضٍ مَادَخَل)) فَلِمَ لَمْ يقل : ((فَلَا تيمُّمٌ)) بالرفع ، وهـٰكذا قول الشيخ في أول المصراع الأول من البيت رقم (٣١٨) :

(Č) ş (čč) î (č) ş (Ď) .

((ولا تَـوَرُّكَ بِغَيْرِ ثَانِي)) حيث قال هـذا السائل : لِمَ لَمْ يقل ((تَوَرُّكٌ)) بالرفع .

فـرد عليَّ الشيخ بكلام مفاده ـ وكان مبتسمًا ـ لِـمَ لا تُـعْنَون باللغة العربية في المشرق ، فإنني أرىٰ ضعفاً بين طلاب العلم عندكم أستغرب له ، ألم يكن أجدادكم من قبلُ حُرَّاسَ العربية وسدنتـها ؟ ثم قال لي : ألا تحفظون قول ابن مالك :

وَالْمُفْرَدَ افْـتَحْ مَـعَهَا مُرَكَّـبَا كَـلَا صَلاحَ لِـمُسِيءٍ أَدَبَـا (Č)

فاسم ((لا)) إذا كان مفردًا وجب فتحه في محل نصب .

هـذا خلاصة ما أجاب به حفظه الله تعالىٰ .

وهل فتحة اسمها فتحة إعراب أو بناء ؟ جمهور النحاة علىٰ القول أن فـتحته فتحة بناء في محل نصب ، ويرىٰ آخرون أن فتحته فتحة إعراب فيكون منصوبًا .

والراجح الأول كما قال الناظم :

اَلْـفَتْحُ فِي اسْمِ ((لَا)) إِذَا مَا يُفْرَدُ فَـتْحُ بِـنَاءٍ ذَلِكَ الْـمُعْـتَمَدُ (Č)

أما إذا تكررت لا فإنه يجوز فيها الرفع كما في قوله تعالىٰ : ﴿... يَوْمٌ لَّا بَيْعٌ فِيهِ وَلَا خُلَّةٌ وَلَا شَفَـٰعَةٌ ...﴾ البقرة : الآية (٢٥٤) ، وكما في آية الطور الآتية في ص (٦٦) .

ومن سؤالاتـه : لم قـال شيخنا : ((... عَقِيلَةِ حَظَايَا الْـعَرَبِ)) في المصراع الثاني من البيت رقم (٨١٤) ص (١٢٦) .

ونص البيت :

مِنْ عَمَلِ الصِّدِّيـقَـةِ ابْـنَةِ أَبِي بَـكْـرٍ عَـقِيلَةِ حَظَايَا الْعَرَبِ

(Č) ... (ĐČĚ/Č) ... : ... . (č) ... ... (ě) ... (ĒĚ): ... .

والمعروف أن اسم ((عقيلة)) يطلق علىٰ الزوجة فلو قال : ((عقيلة النبيِّ العربي)) .

وهذا الاعتراض يضحك الثكالىٰ ، وسببه التأثر بوسائل الإعلام ، فنحن نسمع ونقرأ في وسائل الإعلام : ((زار الحاكم الفلانيّ أو الرئيس الفلانيّ بلد كذا تصحبه عقيلته)) و ((قامت عقيلة فلان بافتتاح كذا)) ويقصدون بـ ((العقيلة)) الزوجة .

وهذا إطلاق لا يصح في اللغة ، لأن ((العقيلة)) في اللغة : هي المرأة المُخَدَّرة المحبوسة في بيتـها ، في عرف الجاهلية ، ثم أطلق علىٰ المرأة الكريـمة النفيسة .

قال الخليل : ((العقيلة المرأة المخدّرة المحبوسة في بيتـها ، وجمعها عقائل)) .

إلىٰ أن قال : ((وقال أمرؤ القيس في العقيلة ، وهو يريد المرأة المُخَدَّرة :

عَـقِيلَـةُ أَتْـرَابٍ لَـهَا لَا دَمِيمَةٌ وَلَا ذَاتُ حَلْقٍ إِن تَأَمَّلْتَ جَأْنَبِ

وفلانة عقيلة قومها ، وهو العالي من كلام العرب ، ويوصف به السيد ، وعقيلة كـل شيء أكـرمه (Č))) .

وذكر ابن منظور : أن العقيلة : هي المرأة الكريمة النفيسة ، ثم استعمل في الكريم من كل شيء من الذوات والمعاني ومنه عقائل الكلام وعقائل البحر (Č)) .

ونقل عن الأزهري قوله : ((العقيلة الكريمة من النساء والإبل وغيرها ، والجمع العقائل (Ď)) .

ومراد الشيخ : أن أم المؤمنين عائشة رضي الله عنها : عقيلة حـظايا العرب أي : سيدة نساء العرب اللاتي لهن مكانة عند قومهن .

والحَظَايا : جمع حَظِيَّة وهي المرأة ذات المكانة عند قومها .

(Č) ... (ĎĎď) ... : ... . (Ď) ... (č) ... (ĎĎ/ČČ) ... .

ومن الصيغ التي لا نألفها في النظم ما ورد التساؤل عنه من قول الشيخ في تعريف المزابنة :

..... وَعَنِ الْمُزَابَنَهْ نَهَىٰ الَّذِي قَدْ نَابَذَ الْمُدَاهَنَهْ

صَلَّىٰ عَلَيْهِ اللَّهُ مَا طَابَ السَّمَرْ وَهْيَ شِرَا تَمْرٍ بِتَمْرٍ ٱلشَّجَرْ

تَحْمِلُهُ ...))(ČČ)

وهذا التساؤل هو لماذا لم يقل الشيخ :

وَهْيَ شِرَا تَمْرٍ بِتَمْرٍ فِي ٱلشَّجَرْ

تَحْمِلُهُ ...))

وقد يبدو هذا الأسلوب واضحاً لدىٰ النظرة الأولىٰ ،لكنه غير صحيح من جهة الإعراب لأن قول شيخنا ((الشجر تحمله)) وصف للتمر ، أي شراء تمر بتمر محمول علىٰ الشجر الذي هو شجر النخل ، وهو أسلوب معروف .

أما جملة ((شراء تمر بتمر في الشجر)) فيبقىٰ الموصوف فيها بدون وصف ، ولا يستقيم لفظ ((تحمله)) بعده من جهة المعنىٰ ، هذا خلاصة ما فهمته من شيخنا .

وآخر سؤال لهذا الباحث هو : عن قول شيخنا في ((باب الشركة)) :

يَدْفَعُ ذَا الْمَالَ وَذَا يُتَاجِرُ يَشْتَرِكَانِ رِبْحَهُ...))(Č) البيت .

قال أخونا : لماذا لم يقل الشيخ :((يَقْتَسِمَانِ رِبْحَهُ)) ؟

والجواب عن هذا يتلخص في أمرين .

أولاً ـ أن شيخنا تقيّد بعبارة متن ((العمدة)) والتقيد بعبارة الأصل عند النظم

(Č) ĵ ((ÀëÀöå ãÀë)) (Čďđ) ĵ (ČČČĐ Û ČČČď Û ČČČĎ) ğÀËëjå .

(Ččď Ď) Ķ₤ĝöå (ČĐĐ) ĵ ((ĞÕÀÎöå ãÀë)) (č) .

شرط يلتزم به الذين ينظمون المتون العلمية ، وشيخنا في طليعتهم ، كما تقدم .

ونص عبارة العمدة ((وَيَشْتَرِكَانِ فِي رِبْحِهِ))(Č) ولم يتصرف الشيخ في هذه العبارة إلّا بنزع الخافض فقط .

ثانيهما ـ أن هذا أسلوب عربيّ فصيح ، وقد سألت الشيخ عنه فأجاب بقوله : ((افتعل وتفاعل معناهما واحد ، وتفاعل في هذا المعنىٰ تتعدىٰ ، ومن ذلك قوله تعالىٰ : ﴿ يَتَنَٰزَعُونَ فِيهَا كَأْسًا لَّا لَغْوٌ فِيهَا وَلَا تَأْثِيمٌ ﴾ الآية (٢٣) من سورة الطور .

ويقول الشاعر :

يَتَنَازَعَانِ مِنَ الْغُبَارِ مُلَاءَةً بَيْضَاءَ مُخْمَلَةً هُمَا نَسَجَاهَا(č)

فاشتركا بمعنىٰ تشاركا ، فما دام أن افتعل بمعنىٰ تفاعل فهي تتعدىٰ)) .

ومع بصر الشيخ التام بالنظم ، وغزارة علمه باللّسان العربيّ لا يستنكف من إعادة النظر في نظم بيت ظهر له فيه ما يدعوه إلىٰ تعديله أو تغييره ، وقد أعاد النظر بنفسه في مواضع ، وراجعناه في مواضع يسيرة من جمل ((العمدة)) فاستدركها .

وقد قرأت علىٰ فضيلة الشيخ عبدالله العقيل شيخ الحنابلة في بلادنا حوالي ثلث هذه المنظومة المباركة ، وحين وصلت إلىٰ قول الشيخ في ((كتاب الجنائز)) :

عَنْهُ بِثَوْبٍ خَشْيَةً أَنْ يُسْرِعَ الْـ.....أُسونُ لِلْجَسَدِ عَنْهُ وَجَعَلْ

مِن بَعْدُ طِيبًا فِي الْمَغَابِنِ وَفِي مَوَاضِعِ السُّجُودِ ... البيت(Ď)

(č) ĵ : ĵ (ČČČ) ĵ (č) .

(č) ĵ ((ĵåøşÀĤ0Λ)) ¢Ez ŏÅDZ Åŧõ Û Ķ₤Îģş ďĸ0Á þ ZÔΛ ţÀęÀöå dø Ð₤Ĥò ĶĒĞöå .

(Đċ) ĵ ¢ŋåzΛá ÀŢ¢å .

(Č¢Ē) ĵ (Đčđ ø ĐčĐ) ğÀËëjå ((ÂəÀ₳ƨå ãÀǫõ)) (Ď) .

فقال الشيخ العقيل : المشهور في المذهب أن التنشيف يكون خشية تبلل الكفن ، وحينما نقلت هذا التعليق إلى شيخنا ، غيّر البيت في الحال ، فقال :

عَنْهُ بِثَوْبٍ خَشْيَةً أَنْ يُسْرِعَ الْـ.....بَلَلُ لِلْكَفَنِ مِنْهُ وَجَعَلْ

مِن بَعْدُ طيباً فِي الْمَغَابِنِ ...)) البيت .

مع أن ما ذكره الشيخ من التنشيف خشية أن يسرع الأُسُون إلى الجسد مذكور في بعض شروح كتب المذهب ، والله تعالى أعلم .

الاصطلاحات التي سرنا عليها في طباعة هذا المتن :

هناك اصطلاحات سرنا عليها في طباعة هذا المتن المبارك أحب أن أشير إليها

١-ميّزنا الآيات القرآنيّة والعناوين الرئيسة وبعض الأسماء البارزة باللّون الأخضر .

٢-ميّزنا الأحاديث والآثار التي اقتبسها شيخنا أو أشار إليها باللّون الأزرق .

وقد تُلَوَّن به بعض الخطوط التي توضع تحت الكلمات ، وهكذا اللّون الأخضر .

٣-وباللّون الأحمر ميّزنا التقسيمات : كـ ((أولها ، والثاني ، والثالث ... ونحو ذلك ، وميّزنا به كذلك الخطوط التي توضع تحت التقسيمات ، والجمل التي لها دلالة معيّنة ، وتفصيل الكلام على هذا يطول .

وأهم ما نميزه باللون الأحمر علامة النقل ، وهي رأس الصاد الصغيرة ، والتي ترسم هكذا ((صـ)) ، كذلك ألف الإطلاق المنفصلة لأنها ليست ألفًا أصلية .

فمن الأمثلة عليها قول شيخنا في ((كتاب البيع)) في المصراع الثاني من البيت رقم (١٠٩٨) ص (١٤٥) : ((صِحَاحٌ أَوْ بِضِعْفِهَا مُكَسَّرَهْ))

وباللون الأحمر ميّزنا هذه النون التي رُسِمت بين التنوين ورأس الصاد

الصغيرة - كما ترى في المثال الآنف الذكر - إشارة إلى النطق الصحيح عند قراءة النقل فهي ناشئة عن هذه القراءة .

ويكثر في نظم الشيخ التداخل أو الإدماج ، وهو أسلوب جرى عليه الشعراء قديمًا ، وقد أشار إلى ذلك في مقدمة هذا المتن ضمن ما اعتذر عنه .

وقد ميّزناه بجعل نقط بين المصراعين إشارة إلى التداخل بينهما .

وهناك اصطلاحات كثيرة يدركها القارئ المتمعن .

والمتن بحاجة إلى تسجيل صوتيّ يجلِّي النطق الصحيح لهذه المصطلحات ويضبط ما لا يمكن أن يضبط بالكتابة ، ولكنه أمر مكلف من الناحية المالية إلا إذا انبرى محسن بالإنفاق عليه ، وما ذلك على الله بعزيز .

نسأله تعالى أن يوفق أرباب المال إلى الانفاق على المشاريع العلمية النافعة ، فإن ذلك من أعظم القربات إليه ، جلّ وعلا .

★ ★ ★

كان الفراغ من تدوين هذا التقديم ومراجعته المراجعة الأخيرة عصر يوم الاثنين الموافق للرابع من شهر جمادى الأولى من عام ١٤٢٨ هـ ، بقلم الفقير المذنب : عبدالله بن محمد سفيان الحكميّ ، سائلاً المولى تعالى أن يجعل هذه الأرجوزة المباركة دليلاً للمتفقهين في دينه القويم ، وأن يجعلنا ممن عناهم نبينا وقدوتنا وحبيبنا محمد ﷺ بقوله : ((مَن يُرِدِ اللَّهُ بِهِ خَيْرًا يُفَقِّهْهُ فِي الدِّينِ)) وأن يميتنا مستمسكين به ، داعين إليه ، ذابّين عنه ، إنه خير مسؤول ، والحمد لله الذي بنعمته تتم الصالحات .

بِسْمِ ٱللَّهِ ٱلرَّحْمَٰنِ ٱلرَّحِيمِ

﴿ بِسْمِ اللَّهِ الرَّحْمَنِ الرَّحِيمِ ﴾

قَالَ شَيْخُنَا الْعَلَّامَةُ ، مُحَمَّدُ سَالِمُ بْنُ مُحَمَّدٍ عَلِيِّ بْنِ عَبْدِالْوَدُودِ الْـهَاشِمِيُّ الشِّنْـقِيطِيُّ حَـفِظَهُ اللَّهُ تَـعَالَىٰ نَاظِمًا ((عُمْدَةَ الْـفِقْهِ)) لِلْإِمَـامِ مُوَفَّـقِ الدِّينِ ابْنِ قُدَامَةَ الْمَقْدِسِيِّ الْحَنبَلِيِّ رَحِمَهُ اللَّهُ تَـعَالَىٰ :

بِاسْمِكَ رَبِّي أَبْـتَدِي وَأَحْـمَدُكْ ... وَبِـمَجَـامِـعِ الثَّـنَا أُمَجِّـدُكْ

ثُـمَّ أُصَـلِّي وَأُسَـلِّـمُ عَـلَىٰ ... مَن قَـدْ رَضِيتَهُ إِمَـامًا لِلْـمَلَا

وَالْآلِ وَالصَّحْبِ ذَوِي السَّمْتِ الْحَسَنْ ... مُبَلِّـغِي الْكِتَابِ عَنْهُ والسُّنَنْ

وَأَسْـتَـعِـيـنُـكَ عَلَىٰ نَظْمٍ يَـجِي ... طِبْـقَ اقْتِرَاحِ الْحَكَمِيِّ الْمَذْحِجِي

تِلْمِيذِ تِلْمِيذِي الَّذِي قَـدْ رَاقَنِي ... خِطَابُـهُ فَـشَاقَنِي وَسَـاقَنِي

لِـعَقْدِ عُمْدَةِ النَّبِيـهِ الْأَنْبَـلِ ... مُوَفَّـقِ الـدِّينِ الْـفَقِـيهِ الْحَنبَلِي

مُـجَاوِزًا خُـطْبَـتَهَا مُـقْتَـصِرَا ... عَلَىٰ الْإِشَارَةِ إِلَىٰ مَا أُثِـرَا

مِن كَدُعَـاءٍ دُونَ عَقْـدِ لَـفْظِهِ ... إِذْ لَايُعِـينُ عَقْـدُهُ فِي حِـفْظِهِ

مُجْـتَنِبَ الْإِكْـثَارِ مِنْ آثَـارِ ... قِـسْمِ الْـعِبَـادَاتِ لِلِاشْـتِهَارِ

فَمَن يُـعَـبِّـرْ عَنْـهُ بِـ ((الْمُوَثَّـقِ ... مِنْ عُمْدَةِ الْمُوَفَّـقِ)) اسْمًا يَصْدُقِ

مُـعْـتَـذِرًا مِمَّا يَـجُسُّ النُّـبَهَا ... مِنَ الْـبُرُودَةِ لِـنَظْمِ الْـفُقَـهَا

لِمَا مِنَ الـتَّـضْـمِينِ فِي الْـقَوَافِي ... يَـحْوِي وَمِن مُزْدَوِجِ الزِّحَافِ

وَمِن سِـنَادٍ وَتَدَاخُـلٍ بِـأَنْ ... يَـلُـزَّ مِـصْـرَاعَيْنِ لَـفْظٌ بِقَرَنْ

وَمِن دُخُولِ ((أَلْ)) عَلَىٰ مَا أُفْـرِدَا ... لَـفْظًا مِنَ الَّـذِي يُضَافُ أَبَـدَا

وَقَـصْرٍ أَوْ نَقْلٍ وَحَذْفِ حَرْفِ ... عَطْفٍ وَصَرْفِ عَادِمٍ لِلصَّرْفِ

وَالْوَقْفِ مِن قَـبْلِ التَّمَامِ ((كَعَمَلْ ... بِـرٍّ يَـزِيـنُ وَلْيُـقَسْ مَا لَمْ يُقَلْ))

كِتَابُ الطَّهَارَةِ

بَابُ أَحْكَامِ الْمِيَاهِ

اَلْخَلْقُ لِلْمَاءِ طَهُورًا دَانِ ... جَنَاهُ فِي الْأَنْفَالِ وَالْفُرْقَانِ

هَذَا إِلَىٰ مَتْنِ ((وَطَهِّرْنِي)) الَّذِي ... أَخْرَجَ مُسْلِمٌ وَغَيْرُ جِهْبِذِ

فَمَا بِمَائِعٍ سِوَاهُ تُلْتَمَسْ ... طَهَارَةٌ مِنْ حَدَثٍ أَوْ مِن نَجَسْ

فَإِن جَرَىٰ أَوْ قُلَّتَيْنِ بَلَغَا ... فَنَالَهُ مِن نَجَسٍ شَيْءٌ لَغَا

فَإِن يُغَيِّرْ لَوْنَهُ أَوْ طَعْمَهُ ... أَوْ رِيحَهُ أَخَذَ مِنْهُ حُكْمَهُ

وَمَا عَدَا ذَا إِن يُخَالِطْهُ نَجَسْ ... يَنجُسْ وَإِن لَمْ يَكُ وَصْفَهُ اقْتَبَسْ

وَالْقُلَّتَانِ بِالدِّمَشْقِيِّ مِائَهْ ... وَسَبْعَةٌ وَسُبُعٌ عِندَ فِئَهْ

أَعْنِي مِنَ الْأَرْطَالِ وَالثَّمَانِيَهْ ... مَعْ مِائَةٍ فِي الْأَصْلِ جَاءَتْ وَافِيَهْ

وَإِن سِوَىٰ الطُّهُورِ فِي الْمَا طُبِخَا ... أَوْ سُمْعَةَ اسْمِهِ خِلَاطًا لَطَّخَا

يُسْلَبْ طَهُورِيَّتَهُ بِسَبَبِهْ ... كَذَا إِذَا مَا حَدَثٌ رُفِعَ بِهْ

وَإِن يَشُكَّ فِي الطَّهَارَةِ لِمَا ... أَوْ غَيْرِهِ، أَوْ ضِدِّهَا يَعْمَلْ بِمَا

عَلِمَ قَبْلَ الشَّكِّ بِالتَّعْيِينِ ... فَذَا هُوَ الْبِنَا عَلَىٰ الْيَقِينِ

وَالثَّوْبُ أَوْ سِوَاهُ إِن مِنْهُ خَفِي ... مَا وَقَعَتْ فِيهِ النَّجَاسَةُ اكْتُفِي

بِغَسْلِ مَا بِهِ يَكُونُ غَسْلُهَا ... مُسْتَيْقَنًا إِذِ الْبَقَاءُ أَصْلُهَا

وَيَتَيَمَّمُ الَّذِي يَلْتَبِسُ ... عَلَيهِ مَاءٌ طَاهِرٌ وَنَجِسُ

وَلَمْ يَجِدْ غَيْرَهُمَا ، وَاسْتَعْمَلَا ... كُلاًّ إِذَا مَعَ طَهُورٍ حَصَلَا

وَإِن يَكُن ذَا فِي الثِّيَابِ فَلْيُصَلّْ ... زَائِدَةً عَنْ عَدِّ مَا النَّجَسُ حَلّْ

وَغُسِلَتْ نَجَاسَةُ الْكِلَابِ ... سَبْعًا وَإِحْدَاهُنَّ بِالتُّرَابِ

كَذَا الْخَنَازِيرُ بِهَا مُحْتَذِيَهْ ... وَلِسِوَىٰ ذَاكَ ثَلَاثٌ مُنقِيَهْ

وَصَبَّةٌ وَاحِدَةٌ بِالْعَيْنِ ... تَذْهَبُ تُنقِي الْأَرْضَ مِن ذَا الرَّيْنِ

لِأَمْرِ خَيْرِ الْخَلْقِ - فِي الْأَعْرَابِي ... إِذْ بَالَ فِي الْمَسْجِدِ - لِلْأَصْحَابِ

بِصَبِّهِمْ ذَنُوبَ مَا عَلَىٰ الْمَحَلّْ ... صَلَّىٰ وَسَلَّمَ عَلَيْهِ اللَّهُ جَلّْ

وَالنَّضْحُ فِي بَوْلِ غُلَامٍ مَا أَكَلْ ... يَجْزِي كَمَذْيٍ ، وَالْيَسِيرُ مُحْتَمَلْ

مِنْهُ وَمِن دَمٍ وَذِي تَوَلُّدِ ... مِنْهُ كَقَيْحٍ وَصَدِيدٍ ، وَاحْدُدِ

ذَا بِانتِفَاءِ الْفُحْشِ فِي النَّفْسِ وَقَرّْ ... طُهْرٌ بِبَوْلِ الْحِلِّ مَعْ مَنِي الْبَشَرْ

بَابُ الْآنِيَةِ

وَلَيْسَ بِالْجَائِزِ أَن تُسْتَعْمَلَا ... آنِيَةُ الذَّهَبِ وَالْفِضَّةِ ، لَا

فِي الطُّهْرِ أَوْ فِي غَيْرِهِ كَأَكْلِ ... وَزِينَةٍ لَا لِقَوْلِ خَيْرِ الرُّسْلِ

صَلَّىٰ وَسَلَّمَ عَلَيْهِ اللَّهُ ... ((لَا تَشْرَبُوا...)) الْحَدِيثَ ، أَخْرَجَاهُ

وَمَا حَوَىٰ الضَّبَّةَ مِنْهُمَا اتُّقِي ... مَا لَمْ تَكُن يَسِيرَةً مِن وَرِقِ

ثُمَّ اتِّخَاذُ طَاهِرِ الْأَوَانِي ... بَعْدُ وَالِاسْتِعْمَالُ جَائِزَانِ

كَذَلِكَ اسْتِعْمَالُ مَا لَمْ تُعْلَمِ ... مِنْهُ النَّجَاسَةُ مِنَ الَّذِي نُمِي

مِنَ الْأَوَانِي لِذَوِي الْكِتَابِ ... وَمِثْلُ ذَا يُقَالُ فِي الثِّيَابِ

وَشَعَرَ الْمَيْتَةِ وَالصُّوفَ انْمِ ... إِلَى الطَّهَارَةِ خِلَافَ الْعَظْمِ

مِنْهَا وَجِلْدِهَا وَهَبْهُ دُبِغَا ... بَلْ عَادَ لِلطُّهْرِ لِأَمْرٍ سَوَّغَا

وَسَائِرُ الْمَيْتَاتِ فِي الْأَنْجَاسِ ... تُعَدُّ إِلَّا مَيْتَةَ الْأَنَاسِي

وَحَيَوَانَ الْمَا الَّذِي لَيْسَ بِبَرّْ ... يَعِيشُ لَا إِذْ صُحِّحَ مَا جَا فِي الْخَبَرْ

فِي الْبَحْرِ أَنَّهُ الْحَلَالُ مَيْتَتُهْ ... فَكَمْ إِمَامٍ فِي الصَّحِيحِ يُثْبِتُهْ

وَمَيْتَةَ الْعَادِمِ نَفْسًا سَائِلَهْ ... إِلَّا الَّذِي يُعْرَفُ فِي الْأَنْجَاسِ لَهْ

أَصْلٌ بِأَن يَكُونَ ذَا تَوَلُّدِ ... عَنْهَا فَيَقْفُو الْفَرْعُ أَصْلَهُ الرَّدِي

بَابُ قَضَاءِ الْحَاجَةِ

وَيُسْتَحَبُّ لِلَّذِي قَدْ قَصَدَا ... إِلَى الْخَلَا تَسْمِيَةٌ بَادِي بَدَا

وَبَعْدَهَا تَعَوُّذٌ بِالْبَاعِثِ ... جَلَّ مِنَ الْخُبْثِ وَالْخَبَائِثِ

كُلٌّ صَحِيحٌ، وَالَّذِي فِي الرِّجْسِ ... وَالنَّجْسِ جَا وَاهٍ بِدُونِ لَبْسِ

وَصَحَّ ((غُفْرَانَكَ)) فِي الْخُرُوجِ، لَا ... حَمْدٌ لِإِذْهَابِ الْأَذَى وَمَا تَلَا

مِنَ الْمُعَافَاةِ لَدَى ابْنِ مَاجَهْ ... وَلَيْسَ يَدْخُلُ لِغَيْرِ حَاجَهْ

بِمَا بِهِ ذِكْرٌ، وَفِي الْوُلُوجِ ... يُقَدِّمُ الْيُسْرَى، وَفِي الْخُرُوجِ

يُقَدِّمُ الْيُمْنَى، وَيَجْعَلُ لَدَى ... جُلُوسِهِ الْيُسْرَى لَهُ مُعْتَمَدَا

وَلْيَنْأَ فِي الْفَضَاءِ حَتَّى لَا أَحَدْ ... يَرَى، وَيَسْتَتِرْ وَيَرْتَدْ - إِنْ قَصَدْ

بَوْلًا - لَهُ رِخْوًا، وَلَا يُبْلْ بِشِقّْ ... أَوْ ثُقْبٍ أَوْ طَرِيقٍ أَوْ ظِلٍّ طُرِقْ

لِنَفْعِهِ أَوْ تَحْتَ مُثْمِرِ شَجَرْ ... وَلْيَتَّقِ اسْتِقْبَالَ شَمْسٍ أَوْ قَمَرْ

وَذَا وَضِدَّهُ جَمِيعًا يَتَّقِي ... بِنِسْبَةٍ لِبَيْتِ رَبِّ الْمَشْرِقِ

لِمَا مِنَ النَّهْيِ لِبَوْلٍ وَلِغَا.....ئِطٍ لَدَى الشَّيْخَيْنِ يُلْفِي مَن بَغَى

وَجَازَ فِي الْبُنْيَانِ ذَاكَ، فَإِذَا ... مَا انْقَطَعَ الْبَوْلُ فَخَافَ عَوْدَ ذَا

مَسَحَ مِنْ أَصْلٍ لِرَأْسِ ذَكَرَهْ ... مُسْتَبْرِئًا ثُمَّ ثَلَاثًا نَتَرَهْ

وَلَا يَمَسُّ بِيَمِينِهِ الذَّكَرْ ... أَوْ يَتَمَسَّحُ بِهَا مِنَ الْقَذَرْ

ثُمَّتَ يَسْتَجْمِرُ وِتْرًا، ثُمَّا ... يُرْدِفُ الِاسْتِنْجَاءَ بَعْدُ بِالْمَا

وَيُجْزِئُ الْمُقْتَصِرَ الْأُلَّ إِذَا ... لَمْ يَعْدُ مَا لَهُ قَدِ اعْتِيدَ الْأَذَى

لَكِنْ أَقَلُّ مَا يَكُونُ مُجْزِيَهْ ... مِنْهُ ثَلَاثُ مَسَحَاتٍ مُنْقِيَهْ

وَهْوَ بِكُلِّ طَاهِرٍ مُنْقٍ - خَلَا الْـ.....عِظَامَ وَالرَّوْثَ وَذَا الْحُرْمَةِ - حَلّْ

بَابُ الْـوُضُوءِ

مَـا لِلْوُضُـوءِ صِـحَّةٌ دُونَ نِـيَـهْ ... خَـفَّفْتُ لِلْإِخْـفَاءِ لَا عَن مَقْلِيَهْ

لِلـشَّدِّ فَـهْـوَ اللُّـغَـةُ الْمُـعْتَلِـيَهْ ... وَكُـلُّ طَـاعَـةٍ بِـهِ مُحْتَذِيَهْ

إِذْ ((إِنَّـمَا الْأَعْمَالُ بِالنِّـيَّاتِ)) ... ثُـمَّ بِـ ((بِسْمِ اللَّهِ)) بَـعْـدُ يَاتِي

مُـمْـتَـثِلاً مَا جَـاءَ فِي الْحَـدِيثِ ... وَيَغْسِلُ الْكَفَّيْنِ ذَا تَـثْلِـيثِ

وَيَـتَـمَضْمَضُ وَيَسْـتَـنشِـقُ مِنْ ... بَـعْدُ مُـثَلِّـثاً بِـغَـرْفَـةٍ ، فَإِنْ

إِلَىٰ ثَـلَاثِ غَرَفَاتٍ يَـحْتَـجِ ... لَـمْ يَكُ فِي تَـثْلِـيثِـهَا مِنْ حَرَجِ

فَيَـغْسِلُ الْوَجْـهَ مُثَـلِّثًا ، وَقَـرَّ ... تَـحْدِيدُ هَـذَا مِن مَنَابِتِ الشَّعَرْ

إِلَىٰ أُصُـولِ الْأُذُنَـيْنِ مَـعَ مَا انْـ ... ـحَـدَرَ مِن لَحْيَـيْهِ أَيْضًا وَالذَّقَـنْ

مُخَـلِّلاً لِحْيَتَهُ الْكَـثِيفَـهْ ... غَـاسِلاً الْخَـفِيفَةَ الشَّفِيفَهْ

وَيَـغْسِـلُ الْيَدَيْـنِ بَـعْدُ بِـولَا ... مُـثَلِّـثًا ، لِلْمِرْفَـقَيْنِ مُـدْخِـلَا

وَيَمْسَحُ الرَّأْسَ مَـعَ الْأُذْنَـيْنِ ... بَـعْدُ ، مِنَ الْمُـقَدَّمِ الْـيَدَيْـنِ

يُـمِرُّ لِلْـقَـفَا ، فَـإِن يَصِلْهُ كَـرَّ ... بِتَيْـنِ لِلَّذْ مِنْهُ بَـدْءًا قَـدْ أَمَـرَّ

ثُـمَّ ثَلَاثـاً يَـغْسِلُ الرِّجْـلَيْـنِ ... مُـخَلِّلاً مُـدْخِـلاً الْكَعْبَيْنِ

وَالطَّـرْفَ بَـعْدُ لِلسَّمَاءِ يَـرْفَـعُ ... وَهُـوَ بِالشَّهَـادَتَـيْنِ يَـصْدَعُ

وَإِنَّـمَا الْوَاجِـبُ مِن ذَاكَ النِّـيَهْ ... وَقَـدْ خَـلَتْ عِبَارَةٌ مُقْـتَضِيَهْ

شَرْطِـيَّةً ، وَحَـقُّـهَا اعْـتِـمَادُ ... إِذِ الـدَّلِـيـلُ مَـعَهَا وَالـزَّادُ

وَالْغَسْلُ مَـرَّةً خَلَا مَا مَـرَّ فِي الْـ ... ـكَفَّيْنِ وَالْمَسْحُ الَّذِي الرَّأْسَ شَمِلْ

كَذَاكَ أَن تُـرَتِّـبَ الْأَعْضَاءُ ... عَـلَىٰ الَّـذِي قَـدْ مَـرَّ وَالْوِلَاءُ

فِـيهِ ، فَلَا يُـرْجَـأُ غَسْلُ ذَا إِلَىٰ ... أَن يَنشَفَ الَّذْ كَـانَ قَبْلُ غُسِلَا

وَفِـيهِ تُـرْعَىٰ حَـالَـةُ الْهَوَاءِ ... وَقِـيلَ : لَا وُجُـوبَ لِلْـوِلَاءِ

أَمَّـا الَّذِي يُسَنُّ فَـهْوَ التَّـبْدِيَهْ ... لِـغَسْلِ كَـفَّيْهِ ، وَعَدَّ التَّسْمِيَهْ

وَالْمَذْهَبُ الْوُجُوبُ عِندَ الْقَـوْمِ ... وَأَن يُـبَالِـغَ بِـغَيْـرِ الـصَّـوْمِ

لَـدَىٰ الـتَّـمَضْمُضِ وَالِاسْتِنشَاقِ ... وَجَـاءَ بِالتَّخْـلِيلِ ذَا إِطْـلَاقِ

فِي لِحْـيَةٍ مِثْـلَ الْأَصَابِعِ وَمَـرّْ ... لَهُ اللُّـزُومُ عِندَ وَصْفِـهَا الْبَشَرْ

وَالْمَسْحَ لِلْأُذْنَـيْنِ عَدَّ مُـعْرِضَا ... عَن مَا لَـهُ فِي الْمَسْحِ لِلرَّأْسِ مَضَىٰ

كَذَاكَ تَـقْدِيـمُ الْمَـيَامِنِ لَدَىٰ الْـ ... ـغَسْلِ وَأَن يُـثَلِّثَ الَّذِي غَسَلْ

وَالزَّيْدُ مَكْـرُوهٌ كَذَا الْإِسْرَافُ ... فِي الْمَاءِ ، وَالزَّيْدُ ارْتَضَىٰ الْأَخْلَافُ

حُـرْمَتَهُ خِـلَافَ مَابِهِ جَـزَمْ ... إِذْ جَـا ((أَسَـاءَ وَتَـعَدَّىٰ وَظَلَمْ))

فِـيمَا لِعَـمْرِو بْنِ شُعَـيْبٍ وَرَدَا ... فِي ((الْمُجْتَبَىٰ)) لِابْنِ شُعَيْبٍ أَحْمَدَا

كَـذَا لَدَىٰ تَـغَيُّـرِ الْفَـمِ يُسَنّْ ... سَوْكٌ ، وَلِلْقَائِـمِ مِن نَوْمٍ ، وَمَنْ

قَـامَ إِلَىٰ الصَّلَاةِ إِذْ جَا مِن طُرُقْ ... -بِهَا يَصِحُّ- مَتْنُ ((لَـوْلَا أَنْ أَشُقّْ))

كَـمَا تَـرَىٰ عِندَ الْعِرَاقِيِّ الَّذِي ... عَقَدَ مَا لِابْنِ الصَّلَاحِ الْجِهْبِذِ

وَعَنَيَا مَا الـتِّـرْمِـذِيُّ مِنْهُ جَـا ... بِـهِ وَإِلَّا فَـهْوَ مِمَّا أَخْـرَجَـا

وَسَائِرَ الْأَوْقَاتِ يُسْتَحَبُّ مَا ... لَمْ تَزُلِ الشَّمْسُ بِصَوْمٍ وَانْتَمَى
إِلَى الْإِمَامِ عَدَمُ الْكُرْهِ ، وَذَا ... مِن جِهَةِ الدَّلِيلِ أَقْوَى مَأْخَذَا

بَابُ الْمَسْحِ عَلَى الْخُفَّيْنِ

جَائِزٌ الْمَسْحُ عَلَى الْخُفَّيْنِ ... وَكُلِّ مَا يَكُونُ شِبْهَ ذَيْنِ
مِنَ الْجَوَارِبِ الصَّفِيقَةِ الَّتِي ... إِنْ أُلْبِسَتْهَا الْقَدَمَانِ تَثْبُتِ
كَذَا الْجَرَامِيقُ الَّتِي تُجَاوِزُ الْـ ... ـكَعْبَيْنِ فِي الطَّهَارَةِ الصُّغْرَى،وَقُلْ
بِالْيَوْمِ وَاللَّيْلَةِ حَدًّا فِي الْحَضَرْ ... فِي مُسْلِمٍ ، وَبِثَلَاثٍ فِي السَّفَرْ
مِنْ حِينِ أَحْدَثَ لِمِثْلِهِ،وَقَدْ ... قِيلَ مِنَ الْمَسْحِ ابْتِدَاءُ ذَا الْعَدَدْ
وَيُبْطِلُ الطَّهَارَةَ انْقِضَا الْأَجَلْ ... كَذَا إِذَا أَثْنَاءَهُ الْخَلْعُ حَصَلْ
وَإِن يَقَعْ مِن سَافِرٍ فَيَحْضُرِ ... أَوْ يَكُ عَكْسٌ يُرْعَ حُكْمُ الْحَضَرِ
كَذَا عَلَى عِمَامَةٍ قَدْ سَتَرَتْ ... غَيْرَ الَّذِي الْعَادَةُ بِالْكَشْفِ جَرَتْ
فِيهِ ، إِذَا كَانَتْ لَهَا ذُؤَابَهْ ... وَمَاسِحُ الصَّمَّاءِ ذُو إِصَابَهْ
وَالشَّرْطُ فِي الْمَسْحِ بِكُلِّ مَا خَلَا ... لُبْسٌ لَهُ عَلَى طُهُورٍ كَمَلَا
وَجَائِزٌ مَسْحُ الْجَبِيرَةِ إِذَا ... لَمْ يَتَعَدَّ شَدُّهَا مَا احْتَاجَ ذَا
لَهُ ، وَلَوْ فِي غُسْلِهِ حَتَّى يَحِلّْ ... وَتَسْتَوِي الْمَرْأَةُ فِي ذَا وَالرَّجُلْ
أَيْ مَا مِنَ الْأَحْكَامِ فِي ذَا الْبَابِ نُصّْ ... لَكِن بِهِ مَسْحُ الْعِمَامَةِ يَخُصّْ

بَابُ نَوَاقِضِ الْوُضُوءِ

نَوَاقِضُ الْوُضُوءِ سَبْعَةٌ تُعَدّْ ... وَهِيَ مَا مِنَ السَّبِيلَيْنِ وَرَدْ[1]
وَالنَّجَسُ الْخَارِجُ مِنْ غَيْرِهِمَا ... إِن يَفْحُشَ أَيْ يَكْثُرْ، وَفَقْدُ الْعَقْلِ[3]، مَا
لَمْ يَكُ عَن يَسِيرِ نَوْمٍ بِجُلُو.....سٍ أَوْ قِيَامٍ ، وَكَذَاكَ الرَّجُلُ
يُفْضِي إِلَى ذِكْرِهِ[4] بِاللَّمْسِ ... وَلَمْسُ مَرْأَةٍ بِحَظِّ نَفْسِ[5]
أَيْ شَهْوَةٍ ، وَرِدَّةُ الشَّخْصِ[6] ، كَذَا ... أَكْلُ لُحُومِ الْإِبِلِ[7] لِلنَّصِّ بِذَا
وَمَن تَيَقَّنَ الطَّهَارَةَ وَشَكْ ... فِي حَدَثٍ ، أَوْ مَسْلَكَ الْعَكْسِ سَلَكْ
فَهْوَ عَلَى مَا مِنْهُمَا تَيَقَّنَا ... وَمَا بِطَارِئٍ مِنَ الشَّكِّ اعْتِنَا

بَابُ الْغُسْلِ مِنَ الْجَنَابَةِ

وَالْمُوجِبَا غُسْلِ الْجَنَابَةِ الْتِقَا ... بَيْنَ خِتَانَيْنِ وَمَاءٌ دَفَقَا
وَالْوَاجِبُ النِّيَّةُ كَالَّذْ سَبَقَا ... وَأَن يُمَضْمِضَ وَأَن يَسْتَنْشِقَا
وَأَن يُعَمِّمَ بِغَسْلِ الْبَدَنْ ... وَالدَّلْكُ بِالْيَدَيْنِ فِي الْغُسْلِ يُسَنّْ
وَفِعْلُهُ كَمَا رَوَتْ مَيْمُونَهْ ... وَعَدَّ تَسْمِيَتَهُ مَسْنُونَهْ
وَالْمَذْهَبُ الْحَتْمُ لَدَى الذِّكْرِ وَلَا ... يَجِبُ نَقْضُ شَعَرٍ إِنْ حَصَلَا
تَرْوِيَةُ الْأُصُولِ مِنْهُ وَمَتَى ... نَوَى الطَّهَارَتَيْنِ فِيهِ تَمَّتَا
كَالْمُتَيَمِّمِ لِنَوْعَيِ الْحَدَثْ ... وَمَا عَلَى بَدَنِهِ مِنَ الْخَبَثْ
وَمَا لِمَن بَعْضًا نَوَى مِن ذَا سِوَى ... ذَاكَ فَمَا لِلْمَرْءِ إِلَّا مَا نَوَى

بَابُ التَّيَمُّمِ

وَصِفَةُ التَّيَمُّمِ الَّذِي اجْتُبِي ... ضَرْبُ الْيَدَيْنِ لِصَعِيدٍ طَيِّبِ

وَالْمَسْحُ لِلْوَجْهِ وَلِلْكَفَّيْنِ ... لِمَا لِعَمَّارٍ لَدَىٰ الشَّيْخَيْنِ

وَلَوْ عَلَى الضَّرْبَةِ زَادَ أَوْ عَدَا الْـ ..... كَفَّيْنِ فِي الْمَسْحِ لَجَازَ مَا فَعَلْ

ثُمَّ التَّيَمُّمُ لَهُ شُرُوطُ ... أَرْبَعَةٌ هُوَ بِهَا مَنُوطُ

أَوَّلُهَا الْعَجْزُ عَنِ الْمَا لِلْعَدَمْ ... أَوْ خَوْفِهِ ضُرًّا بِهِ جَرَّا سَقَمْ

كَصَاحِبِ الشَّجَّةِ ، أَوْ شَدِيدِ صِرّ ... كَمَا بِهِ اعْتَذَرَ عَمْرٌو فَعُذِرْ

وَهَكَذَا إِذَا عَلَى نَفْسٍ خَشِي ... أَوْ مَالٍ اَوْ مُرَافِقٍ مِنْ عَطَشِ

وَإِنْ عَلَى النَّفْسِ أَوِ الْمَالِ يَخَفْ ... بِطَلَبِ الْمَا يُكْفَ فِي ذَاكَ الْكُلَفْ

كَذَا إِذَا أَعْوَزَ إِلَّا بِثَمَنْ ... غَلَا ، فَإِنْ أَمْكَنَ فِي بَعْضِ الْبَدَنْ

أَوْ وَجَدَ الْمَا لَيْسَ يَكْفِي اسْتَعْمَلَهْ ... وَبِتَيَمُّمٍ لِبَاقٍ أَكْمَلَهْ

وَالثَّانِ أَن يَدْخُلَ وَقْتُ الْمُسْتَحَلّْ ... فَلَا تَيَمُّمَ لِفَرْضٍ مَا دَخَلْ

مِن بَعْدُ وَقْتُهُ ، وَلَا لِنَفْلِ ... فِي وَقْتِ نَهْيٍ ، وَأَتَىٰ فِي النَّقْلِ

عَنِ الْإِمَامِ الْحِلُّ فِيهِمَا وَقَدْ ... رَأَىٰ ابْنُ تَيْمِيَّةَ هَذَا الْمُعْتَمَدْ

اَلثَّالِثُ النِّيَّةُ فَالَّذْ فَعَلَهْ ... لِلنَّفْلِ لَا يَأْتِي بِهِ الْفَرْضَ ، وَلَهْ

إِذَا تَيَمَّمَ لِفَرْضٍ فِعْلُهُ ... وَفِعْلُ مَا شَا بَعْدَهُ ، وَنَفْلُهُ

وَفَرْضُهُ سِيَّانِ مَا الْوَقْتُ بَقِي ... بَلْ فِي اسْتِوَا نَفْلٍ وَفَرْضٍ أَطْلِقِ

اَلرَّابِعُ التُّرْبُ وَلَا يُصَارُ ... إِلَّا لِطَاهِرٍ لَهُ غُبَارُ

وَمُبْطِلٌ مَا طُهْرَ مَاءٍ أَبْطَلَا ... كَذَا إِذَا قَدَرَ أَن يَسْتَعْمِلَا

وَإِن بِأَثْنَاءِ الصَّلَاةِ وَكَذَا ... خُرُوجُ وَقْتٍ ، وَالصَّوَابُ حَذْفُ ذَا

بَابُ الْحَيْضِ

اَلْحَيْضُ مِن عَشَرَةٍ قَدْ حَظَلَا ... فِعْلِ الصَّلَاةِ[1] ، وَوُجُوبِهَا[ǩ] ، فَلَا

قَضَا ، وَفِعْلِ الصَّوْمِ[3] ، وَالتَّطَوُّفِ[4] ... قِرَاءَةِ الْقُرْآنِ[5] ، مَسِّ الْمُصْحَفِ[6]

وَاللُّبْثِ فِي الْمَسْجِدِ[7] ، وَالْإِتْيَانِ ... فِي الْفَرْجِ[8] ، وَالطَّلَاقِ بِاسْتِبَانْ[9]

وَعِدَّةِ الْأَشْهُرِ[10] كَالَّذْ يُذْكَرُ ... وَالْغُسْلَ ، وَالْبُلُوغَ ، عِدَّةَ الْقُرُو

يُوجِبُ ، وَالطَّلَاقَ طُهْرُهَا يُحِلّْ ... وَالصَّوْمَ ، لَا سَائِرَهَا أَوْ تَغْتَسِلْ

وَجَائِزٌ مِنْ حَائِضٍ تَمَتُّعُ ... بِمَا عَدَا الْفَرْجَ لِقَوْلِهِ ((اصْنَعُوا))

صَلَّىٰ وَسَلَّمَ عَلَيْهِ اللَّهُ ... مَا ارْتَفَعَ الْحَرَجُ مِن فَتْوَاهُ

وَالْيَوْمُ وَاللَّيْلَةُ أَدْنَاهُ ، وَقَرّْ ... تَحْدِيدُ الْأَكْثَرِ بِخَمْسَةَ عَشَرْ

وَمَا لِأَعْلَى الطُّهْرِ حَدٌّ وَالْمُقَرّْ ... لِحَدِّهِ الْأَدْنَىٰ ثَلَاثَةَ عَشَرْ

وَالتِّسْعُ أَدْنَىٰ سِنِّهِ ، وَالْأَعْلَىٰ ... سِتُّونَ ، وَالصَّحِيحُ فِيهِ أَن لَا

حَدَّ لِأَدْنَاهُ وَلَا أَعْلَاهُ ... وَلَا لِسِنٍّ هِيَ مُنْتَهَاهُ

بَـلْ لِطَـبَائِـعِ الْبِلَادِ وَالنِّسَا ... يَـرْجِـعُ مَا قَـدْ كَانَ فِـيهِ أُسِّسَا

فَإِن رَأَتْهُ غَيْـرُ مَن قَدْ نَـفِسَتْ ... وَهْيَ بِسِنِّ مَن تَحِيضُ جَـلَسَتْ

فَإِن لِدُونِ الْيَوْمِ وَاللَّـيْلَـةِ مَـرّْ ... لَمْ يَكُ حَيْضًا ، وَمَتَىٰ بِهَا اسْـتَمَرّْ

وَلَمْ يَـجُـزْ أَعْلَاهُ فَـهْوَ ، وَإِذَا ... ثَـلَاثَـةً مِنْ أَشْهُرٍ كَـانَ الْأَذَىٰ

يَـأْتِي بِمَعْنىً وَاحِـدٍ فَـعَادَهْ ... وَإِن يَـجُـزْ أَعْلَاهُ فَالـزِّيَـادَهْ

مِنْهُ اسْتِحَاضَةٌ ، كَـذَا لَهُ وَمَـرّْ ... تَصْحِيحُ أَن لَيْسَ لَهُ حَـدٌّ مُـقَرّْ

فَـالِاسْتِحَاضَةُ الَّذِي لَا يُـقْلِعُ ... أَوْ مُـدَدًا يَسِيـرَةً يَـنقَـطِـعُ

وَكُـلَّمَا تَـمَّ الْمَدَىٰ تَـغْتَسِلُ ... وَالْغَسْلَ وَالْعَصْبَ لِفَرْجٍ تَصِلُ

وَبِـوُضُوئِـهَا لِـوَقْـتِ كُـلِّ ... صَـلَاةٍ الَّـذِي تَـشَا تُـصَـلِّي

كَـمَن بِـهِ سَلَسُ بَـوْلٍ ، وَبِذَا ... مَنْ هُوَ فِي مَعْنَاهُ فِي الْحُكْمِ احْتَذَىٰ

فَـإِن بِهَا فِي الشَّهْرِ الْآخِرِ اسْـتَمَرّْ ... وَعَرَفَتْ عَادَتَهَا فِـيمَا غَبَـرْ

فَحَيْضُهَا أَيَّـامُـهَا ، فَإِنْ خَـلَتْ ... مِنْ عَادَةٍ وَمَيَّـزَتْ بِأَن بَـلَتْ

فَجَـاءَ بَـعْضُهُ ثَـخِينًا أَسْوَدَا ... وَبَعْضُهُ رَقِيـقًا احْـمَـرَ بَـدَا

فَـحَيْضُهَا زَمَنُ ذَاكَ الْأَسْوَدِ ... وَلِلَّتِي بِـهَـا تَـمَادَىٰ الْمُبْتَدِي

سِتَّةُ أَوْ سَبْـعَةُ أَيَّـامٍ كَـمَنْ ... قَـدْ نَسِيَتْ عَادَتَهَا مِنْ غَيْـرِ أَنْ

تَـمِيـزَ إِذْ غَالِبُ عَادَةِ النِّسَا ... ذَا ، فَلْـيَكُن بِـهِـنَّ مِنْهُمَا ائْـتِسَا

وَالنَّـتْنُ كَـالسَّوَادِ ، وَالْحَامِلُ لَا ... تَـحِيضُ إِلَّا أَن تَـرَاهُ مُـقْبِلَا

بِالْيَوْمِ وَالْـيَوْمَيْنِ قَـبْلَ أَن تَضَعْ ... فَـهْوَ نِـفَاسٌ ، وَمَحِيضُهَا صَدَعْ

بِهِ ابْنُ تَـيْمِـيَّةَ إِن زَادَ الـدَّمُ ... عَلَى الَّـذِي بِـهِ الْجَـنِينُ يَطْعَمُ

بَـابُ الـنِّـفَاسِ

أَمَّا الَّذِي بِسَبَبِ الْوَضْعِ وَرَدْ ... فَهْوَ النِّـفَاسُ ، وَهْوَ كَالْحَيْضِ يُعَـدّْ

فِـيمَا يَحِـلُّ فِـيهِ أَوْ يَـحْـرُمُ أَوْ ... يَجِبُ أَوْ يَسْقُطُ ، وَالْأَدْنَىٰ نَـفَوْا

حَـدًّا لَهُ وَالْأَرْبَعُونَ الْأَكْـثَـرُ ... وَهْيَ مَتَىٰ الطُّهْرَ رَأَتْ تَـطَـهَّـرُ

وَهِيَ طَاهِـرٌ ، فَإِنْ عَادَ وَلَـمْ ... تَنـقَضِ أَرْبَـعُونَ يَوْمًا فَـلْيُضَمْ

كِتَابُ الصَّلَاةِ

فِي الصَّلَوَاتِ الْخَمْسِ جَا بِالثَّابِتِ ... مِمَّا رَوَىٰ عُبَادَةُ بْنُ الصَّامِتِ
مِن كَتْبِهَا ، وَكَوْنِ مَنْ حَافَظَ لَهْ ... عَهْدٌ مِنَ اللهِ عَلَا أَن يُدْخِلَهْ
جَنَّتَهُ ، إِلَّا فَإِن شَا عَذَّبَهْ ... أَوْ غَفَرَ الَّذْ مِنْ خَطَايَا اكْتَسَبَهْ
وَالصَّلَوَاتُ الْخَمْسُ وَاجِبَاتُ ... عَلَىٰ الَّذِي تَمَّتْ لَهُ الصِّفَاتُ
الْعَقْلُ ، وَالْإِسْلَامُ ، وَالْبُلُوغُ ، مَا ... لَمْ يَكُ حَيْضٌ أَوْ نِفَاسٌ قَدْ حَمَىٰ
وَمَن وُجُوبَ الصَّلَوَاتِ أَنكَرَا ... جَهْلاً يُعَرَّفْ ، أَوْ عِنَادًا كَفَرَا
وَغَيْرُ نَاوِي جَمْعِهَا أَوْ مُشْتَغِلْ ... بِشَرْطِهَا التَّأْخِيرُ مِنْهُ لَا يَحِلّْ
وَلْيُسْتَتَبْ آبٍ تَهَاوُنًا ثَلَا ... ثَةَ فَإِن تَابَ وَإِلَّا قُتِلَا

بَابُ الْأَذَانِ وَالْإِقَامَةِ

بِالْخَمْسِ دُونَ الْغَيْرِ لِلْقَوْمِ فَقَطْ ... شَرْعُ الْأَذَانِ وَالْإِقَامَةِ ارْتَبَطْ
وَخَمْسَ عَشْرَةَ بِلَا تَرْجِيعِ ... كَلِمُهُ لَكِن مَعَ التَّرْبِيعِ
وَفِي الْإِقَامَةِ بِتَثْنِيَةِ ((قَدْ ... قَامَتْ)) لِإِحْدَىٰ عَشْرَةَ انتَهَىٰ الْعَدَدْ
وَيَنبَغِي كَوْنُ الْمُؤَذِّنِ لِتَا ... لِكَ أَمِينًا صَيِّتًا مُوَقِّتَا
وَيُسْتَحَبُّ أَن يُؤَذِّنَ عَلَىٰ ... عَالٍ بِطُهْرٍ قَائِمًا مُسْتَقْبِلَا
وَلْيَلْتَفِتْ غَيْرَ مُزِيلٍ قَدَمَيْ ... هِ يَمْنَةً وَيَسْرَةً يَقُولُ : ((حَيَّ))

فَلْيَأْتِ لِلْيَمِينِ بِالصَّلَاةِ ... وَبِالْفَلَاحِ لِلشِّمَالِ يَاتِي
وَلْيَجْعَلِ اِصْبَعَيْهِ فِي أُذْنَيْهِ وَلْ ... يَأْتِ بِهِ تَرَسُّلاً عَلَىٰ مَهَلْ
وَلْيَحْدُرَ الْفَاظَ الْإِقَامَةِ وَلَهْ ... يُضِيفُ مَرَّتَيْنِ بَعْدَ الْحَيْعَلَهْ
فِي الصُّبْحِ لَا فِي غَيْرِهَا ((الصَّلَاةُ ... خَيْرٌ مِنَ النَّوْمِ)) وَذَا الْأَوْقَاتُ
تَسْبِقُ ، إِلَّا مَا لَهَا إِذْ قَدْ ثَبَتْ ... ((إِنَّ بِلَالاً ...)) ، فَلِمَاذَا اجْتُنِبَتْ
فِيمَا يُقَدَّمُ ((الصَّلَاةُ خَيْرُ)) ... أَذَا أَذَانُ الصُّبْحِ أَمْ ذَا غَيْرُ
وَيُسْتَحَبُّ لِلَّذِي سَمِعَ أَنْ ... يَحْكِيَهُ إِذْ قَدْ رَوَىٰ شَيْخَا السُّنَنْ
((إِذَا سَمِعْتُمُ النِّدَا)) ، وَالْحَيْعَلَهْ ... إِذَا حَكَىٰ يُبْدِلُهَا بِالْحَوْقَلَهْ

بَابُ شَرَائِطِ الصَّلَاةِ

سِتُّ شَرَائِطُ الصَّلَاةِ ، الْأَوَّلُ ... طَهَارَةُ الْحَدَثِ إِذْ ((لَا يُقْبَلُ...))
مِمَّا عَلَيْهِ اتَّفَقَ الشَّيْخَانِ ... وَالْوَقْتُ فِي هَذِي الشُّرُوطِ الثَّانِي
وَحَدُّ ذَا لِلظُّهْرِ مِن زَوَالِ ... شَمْسٍ إِلَىٰ تَمَاثُلِ الظِّلَالِ
مَعَ الَّذِي هِيَ لَهُ ، فَيَبْدَا ... ذُو الْعَصْرِ لِاصْفِرَارِهَا مُمْتَدَّا
فَيَذْهَبُ الْوَقْتُ ذُو الِاخْتِيَارِ ... وَلِلْغُرُوبِ وَقْتُ الِاضْطِرَارِ
يَبْقَىٰ ، وَفِي الْمَذْهَبِ هَذِي الْوُسْطَىٰ ... وَذَا فِي الِاسْتِدْلَالِ أَوْفَىٰ قِسْطَا
وَمِنْ غُرُوبِ الشَّمْسِ لِلْمَغْرِبِ عُدّْ ... وَ بِمَغِيبِ الشَّفَقِ الْأَحْمَرِ حُدّْ

وَلِلْعِشَا مِن ذَاكَ حَتَّىٰ يَنتَصِفْ ... لَيْلٌ فَيَبْقَىٰ مَا ضَرُورِيًّا وُصِفْ

إِلَىٰ طُلُوعِ آخِرِ الْفَجْرَيْنِ ... وَالْفَجْرُ مِن ذَا لِطُلُوعِ الْعَيْنِ

عَنَيْتُ عَيْنَ الشَّمْسِ ، وَالْمُكَبِّرُ ... قَبْلَ الْخُرُوجِ مُدْرِكًا يُعْتَبَرُ

وَأَوَّلُ الْوَقْتِ يَفُوقُ آخِرَهْ ... فِي الْفَضْلِ إِلَّا فِي الْعِشَاءِ الْآخِرَهْ

وَالظُّهْرِ فِي شِدَّةِ حَرٍّ لَا لِلَّذِي ... قَدْ صَحَّ فِي التَّأْخِيرِ فِي تِلْكَ وَذِي

وَالسَّتْرُ لِلْعَوْرَةِ بِالَّذْ لَا يَصِفْ ... بَشَرَةً ثَالِثُهَا ، وَتَخْتَلِفْ

فَعَوْرَةُ الرَّجُلِ وَالْأَمَةِ مَا ... مِن سُرَّةٍ لِرُكْبَةٍ دُونَهُمَا

وَعَوْرَةُ الْحُرَّةِ سَائِرُ الْجَسَدْ ... مِنْهَا سِوَىٰ الْكَفَّيْنِ وَالْوَجْهِ فَقَدْ

وَالْعِتْقُ لِلْبَعْضِ وَالِاسْتِيلَادُ لَا ... يُحَوِّلَانِ أَمَةً عَمَّا خَلَا

وَبَطَلَتْ صَلَاةُ مَن فِيمَا غُصِبْ ... مِن ثَوْبٍ أَوْ مِن دَارٍ أَدَّىٰ مَا كُتِبْ

وَلِلنِّسَا لُبْسُ الْحَرِيرِ كَالذَّهَبْ ... لَا الْقَوْمِ ، إِلَّا لِاحْتِيَاجٍ كَجَرَبْ

لِمَا مِنَ الْحَدِيثِ فِي ذَيْنِكَ قَدْ ... صَحَّحَهُ فِي الِاعْتِبَارِ مَن نَقَدْ

وَإِن بِثَوْبٍ وَاحِدٍ مَرْءٌ يُصَلّْ ... جَاعِلَ بَعْضِهِ عَلَى الْعَاتِقِ حَلّْ

ذَاكَ وَأَجْزَأَ ، فَإِن لَمْ يَجِدِ ... إِلَّا الَّذِي الْعَوْرَةَ يَكْفِي فَقَدِ

سَتَرَهَا ، وَسَتَرَ الْفَرْجَيْنِ ... إِن لَمْ يَجِدْ كَافِيَ غَيْرِ ذَيْنِ

إِلَّا فَوَاحِدًا ، فَإِن سَتْرًا عَدِمْ ... بِكُلِّ حَالٍ فَلْيُؤَدِّ مَا لَزِمْ

جَالِسًا بِإِيمَاءٍ إِلَى الرُّكُوعِ مَعْ ... سُجُودِهِ ، فَإِن يَقُمْ كَذَا اتَّسَعْ

أَمَّا إِذَا لَمْ يَجِدِ إِلَّا نَجِسَا ... مِن ثَوْبٍ أَوْ مِن بُقْعَةٍ فَقَدْ رَسَا

حَتْمُ أَدَائِهَا بِلَا إِعَادَهْ ... إِذْ ذَاكَ أَقْصَى الْجُهْدِ فِي الْعِبَادَهْ

رَابِعُهَا : طَهَارَةٌ مِن نَجَسِ ... فِي بَدَنٍ ، وَمَوْضِعٍ ، وَمَلْبَسِ

إِلَّا الَّذِي عُفِيَ عَنْهُ مِثْلُ مَا ... مِن نَزْرِ مَذْيٍ وَدَمٍ تَقَدَّمَا

وَصَحَّتِ إِن بِدُونِ عِلْمِ نَجَسِ ... صَلَّىٰ بِهِ أَوْ إِن دَرَىٰ ثُمَّ نَسِي

وَإِن فِي الْأَثْنَاءِ دَرَىٰ أَزَالَهُ ... ثُمَّ بَنَىٰ عَلَى الَّذِي مَضَىٰ لَهُ

وَالْأَرْضُ مَسْجِدٌ لَنَا فِيهَا تَصِحّْ ... لَكِنَّمَا اسْتِثْنَاءُ خَمْسٍ مُتَّضِحْ

مَقْبَرَةٌ ، كَذَا قَوَارِعُ السُّبُلْ ... حُشٌّ ، وَحَمَّامٌ ، مَعَاطِنُ الْإِبِلْ

خَامِسُهَا اسْتِقْبَالُ غَيْرِ نَافِلَهْ ... فِي سَفَرٍ مِن رَاكِبٍ لِرَاحِلَهْ

فَالْوَجْهُ ، أَوْ مَن لِلْخَوْفِ عَجَزَا ... فَكَيْفَمَا أَمْكَنَ صَلَّىٰ وَاجْتَزَا

وَمَنْ عَدَا هَذَيْنِ لَا تَصِحُّ لَهْ ... إِلَّا إِذَا الْبَيْتَ الْحَرَامَ اسْتَقْبَلَهْ

بِالْعَيْنِ إِن دَنَا ، وَبِالْجِهَةِ إِنْ ... نَأَىٰ ، وَإِنْ خَفَاءُ قِبْلَةٍ يَعِنْ

فِي حَضَرٍ يَسْأَلُ وَيَسْتَدِلُّ بِمَا ... لِلْمُسْلِمِينَ مِن مَحَارِيبَ انْتَمَىٰ

فَإِن تَبَيَّنَ الْخَطَاءُ فَلْيُعِدْ ... وَإِن يَكُن فِي سَفَرٍ فَلْيَجْتَهِدْ

وَلَا يُعِيدُ ، وَإِذَا مَا اخْتَلَفَا ... مُجْتَهِدَانِ لَمْ يَصِحَّ الِاقْتِفَا

بَيْنَهُمَا ، وَاتَّبَعَ الْأَعْمَىٰ وَمَنْ ... قَصُرَ مَنْ إِلَيْهِ أَكْثَرَ اطْمَأَنْ

سَادِسُهَا : النِّيَّةُ لِلصَّلَاةِ ... بِعَيْنِهَا ، وَجَازَ سَبْقُ هَاتِي

تَكْبِيرَهَا بِالزَّمَنِ الْيَسِيرِ ... إِن لَمْ يَقَعْ فَسْخٌ إِلَىٰ التَّكْبِيرِ

بَابُ آدَابِ الْمَشْيِ إِلَىٰ الصَّلَاةِ

وَالْمَشْيُ بِالْوَقَارِ وَالسَّكِينَهْ ... لَهَا اسْتُحِبَّ ، وَلْيُقَارِبْ حِينَهْ

بَيْنَ الْخُطَا ، وَلَا يُشَبِّكْ ، وَلْيَقُلْ ... مِن بَعْدِ ((بِاسْمِ اللَّهِ)) مَا أَبُو الرُّسُلْ

فِي وَصْفِ رَبِّ الْعَالَمِينَ قَالَهْ ... فِي الشِّعْرَا لِآخِرِ الْمَقَالَهْ

قُلْتُ : وَلَمْ يَذْكُرْ لِذَا مُسْتَنَدَا ... وَلْيُضِفِ الذِّكْرَ الَّذِي قَدْ وَرَدَا

فِيهِ : ((بِحَقِّ السَّائِلِينَ ...)) قُلْتُ : قَدْ ... سَلْسَلَهُ بِالضُّعَفَاءِ مَن نَقَدْ

وَحَسْبُكَ الَّذْ فِيهِ لَفْظُ النُّورِ قَدْ ... جَا عِندَ مُسْلِمٍ عَنِ الْبَحْرِ وَرَدْ

فَإِنْ إِقَامَةً فِي الْاَثْنَا سَمِعَا ... لَمْ يَسْعَ لِلَّذِي قَدَ اْخَرَجَا مَعَا

وَلَا صَلَاةَ بَعْدَ أَن تُقَامَا ... إِلَّا الَّتِي قَدْ كُتِبَتْ عَلَىٰ مَا

قَدْ صَحَّ ، وَلْيُقَدِّمِ الْيُمْنَىٰ إِذَا الْـ ..... مَسْجِدَ جَاءَ وَلْيُسَمِّ وَلْيُصَلِّ

عَلَى الرَّسُولِ وَلْيُسَلِّمْ وَلْيَسَلْ ... مَغْفِرَةَ الذُّنُوبِ مِن مَوْلَاهُ جَلْ

مُسْتَفْتِحًا أَبْوَابَ رَحْمَةِ الْعَلِي ... وَالْقَوْلُ فِي خُرُوجِهِ كَالْأَوَّلِ

لَكِنَّمَا الرَّحْمَةُ فِيهِ تُبْدَلُ ... بِالْفَضْلِ ، وَالْيُسْرَىٰ تَكُونُ أَوَّلُ

عَلَى الَّذِي قَدْ حَسَّنُوا لِمَا اعْتَضَدْ ... بِهِ ، وَإِن لَمْ يَكُ مَوْصُولَ السَّنَدْ

إِذْ لَمْ تَكُن لِابْنَةِ خَيْرِ مُدْرِكَهْ ... فَاطِمَةُ ابْنَةُ ابْنِهَا بِمُدْرِكَهْ

وَحَسْبُكَ الَّذْ عَنْ أَبِي حُمَيْدِ ... فِي مُسْلِمٍ جَا أَوْ أَبِي أُسَيْدِ

بَابُ صِفَةِ الصَّلَاةِ

إِذَا إِلَى الصَّلَاةِ قَامَ كَبَّرَا ... وَقْفًا ، فَإِن كَانَ إِمَامًا جَهَرَا

بِالْكُلِّ كَيْ يُسْمِعَ مَأْمُومِيهِ ... فَيَقْتَدُوا ، وَغَيْرُهُ يُخْفِيهِ

وَفِي ابْتِدَائِهِ يَدَيْهِ يَرْفَعُ ... لِحَذْوِ مَنكِبَيْهِ ، أَوْ يَنتَجِعُ

فُرُوعَ أُذْنَيْهِ ، وَتَحْتَ السُّرَّهْ ... يَجْعَلُ تَيْنِ ، وَلِقَصْرِ النَّظْرَهْ

لِمَوْضِعِ السُّجُودِ يَجْعَلُ النَّظَرْ ... وَبَعْدُ يَسْتَفْتِحُ بِالَّذِي عُمَرْ

كَانَ بِهِ يَجْهَرُ ، وَلْيَسْتَعِذِ ... ثُمَّ يُبَسْمِلْ دُونَ جَهْرٍ بِالَّذِي

يَقُولُ مِن كُلٍّ لِمَا عَنْ أَنَسِ ... صَحَّ ، فَفِيهِ مَقْنَعٌ لِلْمُؤْتَسِي

وَمَا مَضَىٰ مِن جَعْلِهِ الْيَدَيْنِ تَحْـ ..... ـتَ السُّرَّةِ الَّذْ عَنْ عَلِيٍّ جَا ، وَصَحّْ

عَنِ الْإِمَامِ الْوَضْعُ تَحْتَ الصَّدْرِ ، والْـ ..... ـمَذْهَبُ الْاَوَّلُ ، وَبِالثَّانِي الْعَمَلْ

وَعَنْ عَلِيٍّ جَاءَ ، وَالتَّخْيِيرُ فِي الْـ ..... ـوَجْهَيْنِ ثَالِثٌ عَنِ اْحْمَدَ نُقِلْ

وَالْأُمَّ يَتْلُو - ((لَا صَلَاةَ ...)) لِلَّذِي ... لَمْ يَتْلُهَا فَإِن تَلَا الْإِمَامُ ذِي

كَانَتْ لِمُؤْتَمٍّ بِهِ تِلَاوَهْ ... وَتُسْتَحَبُّ خَلْفَهُ التِّلَاوَهْ

فِي سَكَتَاتِهِ وَمَا لَا يَجْهَرُ ... فِيهِ - وَسُورَةً ، وَالْأَوْلَى الْقِصَرُ
فِي مَغْرِبٍ ، وَالطُّولُ فِي صُبْحٍ ، وَفِي ... عِشَا وَظُهْرَيْنِ التَّوَسُّطُ اصْطُفِي
وَكُلُّ ذَا مِن سُوَرِ الْمُفَصَّلِ ... وَهُوَ مِن قَافٍ لِخَتْمِ الْمُنزَلِ
وَيَجْهَرُ الْإِمَامُ فِي صُبْحٍ وَأُو.....لَيَيْ عِشَاءَيْنِ فَقَطْ إِذْ يَقْرَأُ
ثُمَّ يُكَبِّرُ وَيَرْكَعُ وَيَرْ.....فَعُ يَدَيْهِ كَالَّذِي فِي الْبَدْءِ مَرّْ
وَرُكْبَتَاهُ يَضَعُ الْيَدَيْنِ ... عَلَيْهِمَا مُفَرِّجًا لِتَيْنِ
وَظَهْرَهُ يَمُدُّ فِي ذِي الْحَالَهْ ... وَرَأْسُهُ يَجْعَلُهُ حِيَالَهْ
مُثَلِّثَ التَّعْظِيمِ وَالتَّنزِيهِ ... ((سُبْحَانَ رَبِّيَ الْعَظِيمِ)) فِيهِ
يَرْفَعُ مِنْهُ رَافِعًا يَدَيْهِ كَالْ.....خَالِي مُسَمِّعًا ، فَإِن فِيهِ اعْتَدَلْ
أَضَافَ ((رَبَّنَا لَكَ الْحَمْدُ)) إِلَى ... ((بَعْدُ)) ، وَيَقْتَصِرُ مَأْمُومٌ عَلَى
جُمْلَةِ ((رَبَّنَا لَكَ الْحَمْدُ)) وَلَا ... رَفْعَ عَلَى مَن لِلسُّجُودِ نَزَلَا
يَخِرُّ سَاجِدًا لِرُكْبَتَيْهِ ... بَدْءًا وَيُتْبِعُهُمَا كَفَّيْهِ
وَبَعْدَ ذَا الْجَبْهَةَ وَالْأَنف يَضَعْ ... مُرَتِّبًا مَا مِنْهُ لِلْأَرْضِ يَقَعْ
مُجَافِيًا ضَبْعَيْهِ عَن جَنبَيْهِ ... كَمَا أَتَى ، وَالْبَطْنَ عَن فَخْذَيْهِ
وَحَذْوَ مَنكِبَيْهِ كَفَّيْهِ يَضَعْ ... عَلَى الَّذِي أَبُو حُمَيْدٍ قَدْ رَفَعْ
وَكَوْنُهُ فِيهِ عَلَى الْأَطْرَافِ ... مِن قَدَمَيْهِ مُكْمِلُ الْأَوْصَافِ

ثُمَّ يُنَزِّهُ الْعَلِيَّ جَلَّا ... مُثَلِّثًا ((سُبْحَانَ رَبِّيَ الْأَعْلَى))
وَالرَّأْسَ بِالتَّكْبِيرِ بَعْدُ يَرْفَعُ ... وَبِافْتِرَاشٍ الْجُلُوسُ يَقَعُ
فَفِيهِ يَجْلِسُ عَلَى يُسْرَاهُ ... فَارِشَهَا وَنَاصِبًا يُمْنَاهُ
يَثْنِي مِنَ الْيُمْنَى الْأَصَابِعَ إِلَى الْـ.....قِبْلَةِ يَدْعُو رَبَّهُ عَزَّ وَجَلّْ
يَقُولُ فِي الدُّعَاءِ: ((رَبِّ اغْفِرْ لِي)) ... مُثَلِّثًا كَمَا أَتَى فِي النَّقْلِ
ثُمَّتَ يَسْجُدُ كَالْأُولَى ثُمَّ يَرْ.....فَعُ مُكَبِّرًا ، فَإِن رَفَعَ مَرّْ
عَلَى نُهُوضِهِ قِيَامًا طُولَا ... يَأْتِي بِثَانِيَتِهِ كَالْأُولَى
يَجْلِسُ إِذْ يَفْرُغُ لِلتَّشَهُّدِ ... مُفْتَرِشًا كَمَا مَضَى بَادِي بَدِي
وَفَوْقَ فَخْذَيْهِ يَدَيْهِمَا يَضَعْ ... وَخِنصَرًا يَقْبِضُ مِن يُمْنَاهُ مَعْ
بِنصِرِهَا مُحَلِّقَ الْإِبْهَامِ ... مِنْهَا مَعَ الْوُسْطَى ، وَلِلْإِتْمَامِ
يُشِيرُ مَرَّاتٍ بِسَبَّابَةِ ذِي ... لَدَى التَّشَهُّدِ ، وَمِن ذَا يَحْتَذِي
بِمَا عَنِ ابْنِ أُمِّ عَبْدٍ قَدْ سُمِعْ ... فِي لَفْظِهِ فَهُوَ أَصَحُّ مَا رُفِعْ
ثُمَّ يُصَلِّي بِالَّذِي قَدْ صَحَّ عَنْ ... كَعْبِ بْنِ عُجْرَةَ ، وَيُسْتَحَبُّ أَنْ
يَعُوذَ بِاللهِ مِنَ أَرْبَعٍ عَلَى ... مَا عَنْ أَبِي هُرَيْرَةٍ قَدْ نَقَلَا
أَيْ : مِنْ عَذَابَيْنِ وَفِتْنَتَيْنِ ... وَبَعْدَ ذَا يُسَلِّمُ اثْنَتَيْنِ
عَن يَمْنَةٍ وَيَسْرَةٍ وَيَنتَهِي ... لِـ ((رَحْمَةِ اللهِ)) فَإِن لَمْ تَنتَهِ

صَلَاتُهُ يَنْهَضُ إِلَى الْبَقِيَّهْ ... مِنَ الْجُلُوسِ عَقِبَ التَّحِيَّهْ
كَمَا مَضَى ، وَغَيْرَ الْأُمِّ يَتْرُكُ ... وَفِي الْجُلُوسِ الْآخِرِ التَّوَرُّكُ
يُشْرَعُ ، يَنصِبُ بِهِ يُمْنَاهُ ... مُفْتَرِشًا وَمُخْرِجًا يُسْرَاهُ
إِلَى الْيَمِينِ بِافْتِرَاشِ الْوَرِكِ ... حَسْبُ ، فَعَنْ أَبِي حُمَيْدٍ ذَا حُكِي
وَلَا تَوَرُّكَ بِغَيْرِ ثَانِي ... فَرِيضَةٍ فِيهَا تَشَهُّدَانِ
وَاسْتَغْفَرَ اللهَ إِذَامَا سَلَّمَا ... مِنْهَا ثَلَاثًا لِانْتِهَاءِ مَا نَمَى
مِن ذَاكَ ثَوْبَانُ كَمَا لِمُسْلِمِ ... فَفِيهِ أُسْوَةٌ لِكُلِّ مُسْلِمِ

بَابُ أَرْكَانِ الصَّلَاةِ وَوَاجِبَاتِهَا

عِدَّةُ أَرْكَانِ الصَّلَاةِ اثْنَا عَشَرْ ... أَوَّلُهَا عَدًّا : قِيَامُ مَن قَدَرْ
ثُمَّ تَلِي تَكْبِيرَةُ الْإِحْرَامِ ... قِرَاءَةُ الْأُمِّ مِنَ الْإِمَامِ
وَالْقُنُوتُ ، وَالرُّكُوعُ ، وَاعْدُدْ رَفْعَهْ ... وَاعْدُدْ سُجُودَهُ عَلَى ذِي السَّبْعَهْ
جُلُوسُهُ عَنْهُ ، مَعَ اطْمِئْنَانِهِ ... فِي كُلِّ مَا ذُكِرَ مِنْ أَرْكَانِهِ
كَذَا التَّشَهُّدُ الْأَخِيرُ ، وَبِذَا ... فِي حُكْمِهِ جُلُوسُهُ لَهُ احْتَذَى
تَسْلِيمَةٌ أُولَى ، وَتَرْتِيبُ الْأَدَا ... فَلَا تَتِمُّ دُونَ مَا قَدْ سُرِدَا
وَالْوَاجِبَاتُ سَبْعَةٌ : تَكْبِيرُهَا ... غَيْرَ الَّتِي بِهَا تُقَادُ عِيرُهَا
تَسْبِيحُهُ كُلَّ رُكُوعٍ مَرَّهْ ... كَذَا يُعِيدُ فِي السُّجُودِ الْكَرَّهْ

كَذَاكَ تَسْمِيعٌ لِغَيْرِ ذِي اقْتِدَا ... تَحْمِيدُ مَن مِنَ الرُّكُوعِ نَهَدَا
مُقْتَدِيًا أَمْ لَا ، وَقَوْلُ الْكُلِّ ... مِن بَيْنِ سَجْدَتَيْهِ : ((رَبِّ اغْفِرْ لِي))
تَشَهُّدٌ أَوَّلُ وَالْجُلُوسُ لَهْ ... وَأَن يُصَلِّيَ بِمُعْطِي التَّكْمِلَهْ
عَلَى رَسُولِ اللهِ ، صَلَّى اللَّهُ ... عَلَيْهِ مَعْ ذَوِيهِ ، مَا أَعْلَاهُ
فَيُبْطِلُ الْعَمْدُ لِتَرْكِ مَا ذُكِرْ ... وَالتَّرْكُ سَهْوًا بِالسُّجُودِ يَنْجَبِرْ
وَمَا عَدَا ذَا سُنَنٌ لَا تُفْسِدُ ... فِي الْعَمْدِ ، وَالسَّاهِي لَهَا لَا يَسْجُدُ

بَابُ سَجْدَتَيِ السَّهْوِ

اَلسَّهْوُ فِي الصَّلَاةِ ، دَامَ الذِّكْرُ لَكْ ... ثَلَاثَةٌ : زِيدٌ ، وَنُقْصَانٌ ، وَشَكْ
فَمَن يَزِدْ مِن جِنْسِهَا فِعْلًا سَجَدْ ... فِي السَّهْوِ ، وَالْبُطْلَانَ جَرَّ إِنْ عَمَدْ
كَرُكْنٍ أَوْ كَرَكْعَةٍ وَبَادَرَا ... إِلَى الْجُلُوسِ إِن بِهِ فِيهَا دَرَى
وَلْيَأْتِ بِالْبَاقِي إِذَا سَلَّمَ عَنْ ... نَقْصٍ ، وَيَسْجُدْ جَابِرًا مَا مِنْهُ عَنْ
وَالْعَمْدُ كَالسَّهْوِ بِزَيْدِ الْأَجْنَبِي ... مَا قَلَّ كَالْحَمْلِ لِبِنْتِ زَيْنَبِ
وَالْفَتْحِ لِابْنَةِ أَبِي بَكْرٍ فَلَا ... بَأْسَ ، وَمَا كَثُرَ مِنْهُ أَبْطَلَا
وَمَنْ عَنِ التَّشَهُّدِ الْأَوَّلِ غَفَلْ ... رَجَعَ إِن ذَكَرَ قَبْلَ مَا اسْتَقَلْ
لَا بَعْدَ مَا اسْتَتَمَّ قَائِمًا ، وَمَنْ ... ذَكَرَ إِذْ نَسِيَ رُكْنًا قَبْلَ أَنْ
يَشْرَعَ فِي قِرَاءَةِ الَّتِي تَلِي ... عَادَ فَجَا بِهِ وَبِالَّذِي يَلِي

وَإِن يَكُن مِن بَعْدِ ذَاكَ ذَكَرَا ... بَطَلَتِ الَّتِي بِهَا ذَاكَ جَرَىٰ

وَإِن سَهَا عَن سَجَدَاتٍ أَرْبَعِ ... مِنْ أَرْبَعٍ وَلَمْ يُسَلِّمْ يَرْقَعِ

بِسَجْدَةٍ أُخْرَاهُ ، وَالثَّلَاثُ ... مِن قَبْلِهَا لَيْسَ بِهَا اكْتِرَاثُ

وَإِن يَقَعْ فِي تَرْكِهِ لِلرُّكْنِ شَكّْ ... مِنْهُ يَكُن كَمِثْلِ مَن جَزْمًا تَرَكْ

وَلَيْسَ يَلْتَفِتُ لِلَّذِي طَرَا ... مِنْهُ ، وَسَائِرُ الْعِبَادَاتِ تُرَىٰ

كَذَا لَإِذِ الظَّاهِرُ أَن صَحَّتْ ، وَإِذْ ... يَكْثُرُ ، وَالْحَرَجُ فِي الدِّينِ نُبِذْ

وَإِن يَشُكَّ مَن سِوَىٰ الْإِمَامِ ... فِي الرَّكَعَاتِ يَبْنِ بِالْإِلْزَامِ

عَلَىٰ يَقِينِهِ ، وَيَكْفِي مَن يَؤُمّْ ... غَالِبُ ظَنٍّ لَإِذْ يُصَحِّحُونَ هُمْ

وَلَهُمُ أَيْضًا رِوَايَتَانِ ... بِالِاسْتِوَا فِي أَوَّلٍ وَثَانِ

وَكُلُّ سَهْوٍ سَجْدَتَيْنِ يُلْزِمُ ... قَبْلَ السَّلَامِ ، غَيْرَ مَن يُسَلِّمُ

عَن نَقْصٍ أَوْ يَبْنِي عَلَىٰ غَالِبِ ظَنّْ ... أَوْ عَنْهُمَا يَغْفُلُ ثُمَّ بَعْدَ أَنْ

سَلَّمَ يَذْكُرُ ، فَكُلٌّ يَسْجُدُ ... ثِنتَيْنِ بَعْدُ ، وَيَلِي التَّشَهُّدُ

ثُمَّ السَّلَامُ ، وَانفِ عَمَّن يَقْتَدِي ... حُكْمَ سُجُودِ السَّهْوِ مَا لَمْ يَسْجُدِ

إِمَامُهُ لِسَهْوِهِ فَيَتْبَعَهْ ... إِذِ ((الْإِمَامُ ضَامِنٌ)) عَمَّن مَعَهْ

وَمَن سَهَا إِمَامُهُ أَوْ نَابَهُ ... أَمْرٌ بِهَا سَبَّحَ لِلَّذْ رَابَهُ

وَلَا تُسَبِّحْ مَرْأَةٌ لَإِلَمَا اتَّقِي ... مِن رَفْعِهَا لِلصَّوْتِ ، وَلْتُصَفِّقِ

بَابُ صَلَاةِ التَّطَوُّعِ

إِنَّ التَّطَوُّعَ مِنَ الصَّلَاةِ ... خَمْسَةُ أَضْرُبٍ عَلَىٰ مَا يَاتِي

أَحَدُهَا : رَوَاتِبُ السُّنَنِ قَرّْ ... فِي عَدِّهَا مَا أَخْرَجَا لِابْنِ عُمَرْ

مِن كَوْنِهِ حَفِظَ عَدَّ عَشْرِ ... ثِنتَانِ مِن قَبْلِ وَبَعْدِ الظُّهْرِ

وَبَعْدَ كِلْتَا الْمَغْرِبَيْنِ قَدْ حَفِظْ ... ثِنتَيْنِ فِي الْبَيْتِ ، وَفِي الْفَجْرِ الْيَقِظْ

حَفِظَ رَكْعَتَيْنِ قَبْلَ الصُّبْحِ ... فَقَدْ رَوَىٰ عَنْ أُخْتِهِ ذُو النُّصْحِ

أَن كَانَ بَعْلُهَا إِذَا الْفَجْرُ طَلَعْ ... وَأَذَّنَ الَّذِي يُؤَذِّنُ ، رَكَعْ

ثِنتَيْنِ ، صَلَّىٰ رَبُّنَا وَسَلَّمَا ... عَلَيْهِ مَا أَسْفَرَ صُبْحٌ فِي السَّمَا

وَتَانِ آكَدُ رَوَاتِبِ السُّنَنْ ... وَيُسْتَحَبُّ أَن تُخَفَّفَا ، وَأَنْ

تُؤَدَّيَا فِي الْبَيْتِ أَفْضَلُ كَذَا ... فُضِّلَ فِي رَكْعَتَيِ الْمَغْرِبِ ذَا

وَثَانِ الْأَضْرُبِ : مُسَمَّى الْوَتْرِ ... وَالْوَقْتُ مَا بَيْنَ الْعِشَا وَالْفَجْرِ

أَقَلُّهُ وَاحِدَةٌ ، وَالْكَثْرَهْ ... مَحْدُودَةٌ فِيهِ بِإِحْدَىٰ عَشْرَهْ

أَدْنَىٰ كَمَالِهِ ثَلَاثٌ تَشْمَلُ ... تَسْلِيمَتَيْنِ ، وَفِي الْأُخْرَىٰ يَحْصُلُ

قُنُوتُهُ بَعْدَ الرُّكُوعِ مِثْلَ مَا ... لَدَيْهِمَا أَبُو هُرَيْرَةَ نَمَىٰ

وَالثَّالِثُ التَّطَوُّعُ الْمُطْلَقُ ، وَالْـ ..... لَيْلِيُّ مِنْ هَذَا النَّهَارِيَّ فَضَلْ

وَأَفْضَلُ اللَّيْلِيِّ مَا قَدْ عَنَّا ... فِي النِّصْفِ الْآخِرِ وَمَثْنَىٰ مَثْنَىٰ

لَـيْـلِيُّـهُ، وَنِصْفُ مَـا لِلْـقَـائِـمِ ... لِـقَـاعِـدٍ إِلَّا لِـعُذْرٍ قَـائِـمِ

وَالرَّابِـعُ الَّـذِي لَـهُ الْـجَمَاعَهْ ... سُنَّتْ فَخُذْ ثَـلَاثَـةً أَنْـوَاعَهْ

وَهْيَ الـتَّـرَاوِيحُ بِشَهْرِ الصَّـوْمِ ... عِشْرُونَ مِن بَـعْدِ عِشَاءِ الْقَـوْمِ

وَالثَّانِ: مَا كُسُوفُ شَمْسٍ أَوْ قَـمَرْ ... سَبَّبَ ، لِلصَّلَاةِ يَـفْزَعُ النَّـفَرْ

جَـمَاعَـةً إِن شَاءَ أَوْ فُـرَادَىٰ ... وَقَـبْلُ حُـكْـمَ الْجَمْعِ قَـدْ أَفَادَا

وَبَـعْـدَ أَن يُـحْـرِمَ الْإِمَّ يُتْبِعُ ... طَـوِيلَـةً وَنَـحْوَ ذَاكَ يَرْكَـعُ

يَـرْفَعُ يَـقْرَأُ وَيَـرْكَعُ كَـمَا ... مَـرَّ طَـوِيـلاً دُونَ مَا تَـقَـدَّمَا

يَرْفَـعُ يَسْجُدُ طَـوِيـلَتَـيْنِ ثُـمْ ... يَـفْعَلُ فِي الْأُخْرَىٰ كَذَا فَهْيَ تَضُمْ

فِي رَكْعَـتَيْهَا السَّجَدَاتِ الْأَرْبَعَا ... فَـقَطْ ، وَمِثْلَهَا رُكُـوعَاتٍ مَعَا

ثَـالِـثُ ذِي : صَلَاةُ الِاسْتِسْقَاءِ ... فِي جَدْبِ أَرْضٍ وَاحْـتِبَاسِ مَاءِ

فَـيَخْـرُجُ النَّاسُ مَـعَ الْإِمَـامِ ... مُـسْـتَـمْطِرِيـنَ سَبَـلَ الْـغَمَامِ

بِمَا اقْـتَضَىٰ الْمَـقَامُ مِن تَخَشُّعِ ... تَـبَذُّلٍ ، تَـذَلُّـلٍ ، تَـضَـرُّعِ

ثُـمَّ يُـصَلِّي بِـهِمُ كَـالْعِيدِ ثُـمْ ... يَخْـطُبُ خُـطْـبَـةً فَـرِيدَةً بِـهِمْ

يُـكْـثِرُ فِيهَا مِنَ الِاسْتِـغْفَارِ وَالْـ.....ـآيِ الَّتِي الْأَمْـرُ بِـهِ فِـيهَا نَـزَلْ

وَحَـوَّلَ النَّاسُ بِـهَـذِي الْأَرْدِيَهْ ... وَإِنْ أَتَـتْ ذِمَّـتُـهُمْ مُسْتَسْـقِيَهْ

لَمْ يُـمْـنَـعُوا وَبِانْـفِـرَادٍ أُمِـرُوا ... فَـلَا يَـضُـمُّ النَّاسَ مَعْهُمْ مَحْـضَرُ

خَامِسُ الْأَضْرُبِ السُّجُودُ لِلتِّلَا.....وَةِ وَذَا أَرْبَعَ عَشْرَةَ ، وَلَا

تُـعَدُّ فِي الْمَذْهَبِ صَادٌ ، وَتُـعَدّْ ... ثَانِـيَةُ الْحَجِّ ، وَفِي هَـذَا الْعَدَدْ

تَأْتِي ذَوَاتُ النَّجْـمِ ، الِانشِقَاقِ ... وَاقْـرَأْ ، وَلَاخْـفَاءَ بِالْـبَوَاقِي

وَسُـنَّ لِلتَّـالِي وَلِلْـمُـسْـتَمِعِ ... لَا سَـامِعٍ ، وَفِـيهِ عَنْـهُمْ قَدْ وُعِي

تَـكْـبِـيرَتَـا خَفْضٍ وَرَفْعٍ ، وَإِذَا ... رَفَـعَ مِـنْـهُ فَـلْيُسَلِّمْ إِثْـرَ ذَا

بَابُ السَّاعَاتِ الَّتِي نُهِيَ عَنِ الصَّلَاةِ فِـيهَا

فِي خَـمْسِ سَاعَاتٍ عَنِ الصَّلَاةِ ... تَطَوُّعًا جَـا الـنَّـهْيُ ، وَهْيَ هَاتِي

مِن بَـعْدِ فَـجْرٍ لِطُلُوعِ الشَّمْسِ[1] ... وَمِـنْـهُ لِارْتِـفَاعِـهَا لِلْـحِسِّ

كَـقِيدِ رُمْحٍ[2] ، وَمِـنَ الْـقِيَامِ ... إِلَىٰ زَوَالِـهَـا[3] عَنِ الْـمَقَامِ

وَبَعْدَ عَصْـرٍ لِلتَّـضَيُّـفِ[4] ، وَمِنْ ... ذَا لِلْغُرُوبِ[5] ، وَبِالِاسْتِثْنَا قَـمِنْ

إِعَادَةٌ لِـفَضْلِ جَـمْعٍ إِن تُـقَمْ ... وَهُوَ فِي الْمَسْجِـدِ ، أَمَّا إِن هَجَـمْ

بَـعْدَ الْإِقَـامَةِ فَـلَا فِـيمَا شُهِرْ ... وَاخْـتِيرَ مَا فِـيهِ مِنَ الْإِطْلَاقِ أُثِـرْ

وَرَكْـعَتَا الطَّوَافِ بَـعْدُ ، وَصَلَا ..... ةُ الْـمَيِّتِ ، وَالْـقَضَاءُ لِلَّـذْ أُغْفِلَا

مِن رَاتِبِ السُّـنَنِ بَـعْدَ الْـفَجْرِ ... وَالْعَصْرِ ، وَاقْضِ الْفَرْضَ دُونَ حَجْرِ

بَابُ الْإِمَامَةِ

جَا فِي الْإِمَامَةِ حَدِيثُ الْبَدْرِي ... نَزِيلِ بَدْرٍ عُقْبَةَ بْنِ عَمْرِو
لِلْمُسْلِمِ وَفِيهِ : أَنَّهُ يَؤُمّْ ... اَلْقَوْمَ فِي صَلَاتِهِمْ أَقْرَؤُهُمْ
وَفِي اسْتِوَا يُرْعَىٰ مَزِيدُ خِبْرَهْ ... بِسُنَّةٍ ، فَقِدَمٌ فِي هِجْرَهْ
وَفِي اسْتِوَا يَؤُمُّهُمْ أَكْبَرُهُمْ ... سِنًّا ، وَفِيهِ : جَاءَ نَهْيٌ أَن يَؤُمّْ
اَلرَّجُلُ الرَّجُلَ فِي مَكَانِهْ ... أَوْ أَن يَؤُمَّ الْمَرْءَ فِي سُلْطَانِهْ
كَذَا جُلُوسُهُ عَلَىٰ تَكْرِمَتِهْ ... إِلَّا بِإِذْنِهِ ، وَقَدْ فَسَّرَ تِهْ
بِمَا عَلَيْهِ يَجْلِسُ الْإِنسَانُ ... مُعَدًّا ۟اَكْرَامًا لَهُ اللِّسَانُ
وَجَاءَ أَيْضًا فِيهِ مَا قَدْ أَخْرَجَا ... مِنْ أَمْرِ خَيْرٍ مَن بِهِ قَدْ عُرِجَا
إِلَىٰ السَّمَا صَلَّىٰ عَلَيْهِ اللَّهُ ... مُسَلِّمًا مَعْ كُلِّ مَن وَالَاهُ
لِمَالِكٍ نَجْلِ الْحُوَيْرِثِ وَمَنْ ... مَعْهُ وَقَدْ دَانَاهُ فِي الْقُرْآنِ أَنْ
يُؤْذِنَ بِالصَّلَاةِ حِينَ تَحْضُرُ ... بَعْضُهُمَا وَأَن يَؤُمَّ الْأَكْبَرُ
وَلَاتَصِحُّ خَلْفَ مَن قَدْ فَسَدَتْ ... صَلَاتُهُ صَلَاةٌ ۟اِلَّا إِن بَدَتْ
فَاسِدَةً مِن بَعْدِ أَن يُسَلِّمَا ... وَلَمْ يَكُن كِلَاهُمَا قَدْ عَلِمَا
فَعِندَ ذَا يُعِيدُهَا الْإِمَامُ ... دُونَ الَّذِي كَانَ لَهُ ائْتِمَامُ
أَوْ خَلْفَ تَارِكٍ لِرُكْنٍ مَاعَدَا ... إِمَامَ حَيٍّ ۟اِبْتِدَاءَ قَعَدَا

لِمَرَضٍ يُؤْمَلُ بُرْؤُهُ ، فَذَا ... يَؤُمُّهُمْ وَهُمْ جُلُوسٌ ، وَإِذَا
جَلَسَ فِي الْأَثْنَا لِمَا الْقِيَامَا ... حَمَىٰ أَتَمُّوا مَعَهُ قِيَامَا
وَلَا يَصِحُّ أَن يَؤُمَّ الْمُبْتَلَىٰ ... بِسَلَسِ الْبَوْلِ أَوِ الْأُمِّيُّ لَا
يُحْسِنُ الْأُمَّ أَوْ يُرَىٰ مُخِلَّا ... بِحَرْفٍ ۟اَوْ مَرْأَةٌ ۟اِلَّا الْمِثْلَا
وَالْمُتَيَمِّمُ يَؤُمُّ ذَا الْوُضُو ... كَالْمُتَنَفِّلِ لِمَن يَفْتَرِضُ
وَالْمَذْهَبُ الْمَنْعُ بِذَا ، وَالْمُقْتَدِي ... يَقِفُ عَن يَمِينِ ۟اِن يَنفَرِدِ
وَبَطَلَتْ إِنْ عَن يَسَارٍ يَقِفِ ... أَوْ وَحْدَهُ فَذًّا ، وَالْأُنْثَىٰ أَوْقِفِ
إِن تَنفَرِدْ خَلْفُ ، كَذَا الْجَمْعُ يَقِفْ ... وَصَحَّتِ ۟اِنْ عَن جَانِبَيْهِ يَصْطَفِفْ
أَوْ عَن يَمِينٍ لَايَسَارٍ فَقَدِ ... وَلَا إِذَا قُدَّامَهُ صَلَّىٰ النَّدِي
وَمَن تُصَلِّ بِالنِّسَاءِ فَلْيَكُنْ ... قِيَامُهَا فِي الصَّفِّ وَسْطًا مَعَهُنْ
كَذَا إِمَامُ زُمْرَةِ الْعُرَاةِ ... لِأَنَّهُ أَسْتَرُ لِلْعَوْرَاتِ
وَفِي اجْتِمَاعٍ يَتَقَدَّمُ الذُّكُو ... رُ مُدْرِكُوهُمْ ، فَالْأُلَىٰ لَمْ يُدْرِكُوا
مِنْهُمْ ، وَبَعْدُ فِئَةُ الْخِنَاثِ ... وَيَنتَهِي التَّرْتِيبُ بِالْإِنَاثِ
وَيُدْرِكُ الْجَمَاعَةَ الَّذْ كَبَّرَا ... قَبْلَ سَلَامِ مَن يَؤُمُّ النَّفَرَا
وَالرَّكْعَةَ الَّذْ قَبْلَ رَفْعِهَا رَكَعْ ... لَدَىٰ ابْنِ الْأَشْعَثِ ابْنُ صَخْرٍ ذَا رَفَعْ

بَابُ صَلَاةِ الْـمَرِيضِ

إِن مِن مَزِيدٍ بِالْـقِيَامِ يُشْـفِقِ ... ذُو الدَّاءِ فَـلْيَجْلِسْ فَإِن لَمْ يُطِـقِ

صَلَّىٰ لِجَنبِهِۦ لِـقَـوْلِ الْمُصْطَـفَىٰ ... صَلَّىٰ عَلَيْـهِ رَبُّـنَا وَشَـرَّفَـا

لِابْنِ حُـصَيْنٍ ((صَلِّ قَائِـمًا فَإِنْ ... لَمْ تَسْتَطِعْ فَقَاعِدًا)) كَـمَا ضَمِنْ

سِـفْرُ الْبُخَارِيِّ فَإِن شَقَّ يُصَلّْ ... لِظَـهْرِهِۦ وَالْبَيْتَ رِجْـلَيْهِ يُـوَلْ

وَلْيُومِ لِلرُّكُـوعِ وَالسُّجُودِ فِي الْـ ... ـعَـجْزِ وَإِيْـمَاءُ الرُّكُوعِ لَايَصِلْ

بِـهِۦ إِلَىٰ الْإِيـمَاءِ لِلسُّجُـودِ ... فَـمَا عَلَيْـهِ مُنـتَهَىٰ الْمَجْـهُودِ

لِخَـبَرٍ فِي الدَّارَقُطْنِيِّ اسْتَـنَـدْ ... إِلَىٰ عَلِيٍّ آثِـرًا وَاهِي السَّـنَدْ

وَلْيَقْضِ مَاقَدْ فَاتَ فِي الْإِغْمَا وَذُو الْـ ... ـمَرَضِ إِن شَقَّ عَلَيْهِ فِعْلُ كُـلّْ

فِي وَقْـتِهَا فَجَمْـعُهُ لِلظُّـهْرِ وَالْـ ... ـعَصْرِ ، وَلِلْمَغْرِبِ وَالْعِشَاءِ حَـلّْ

فِي وَقْتِ أَيِّ شَاءَ ، ثُـمَّ إِن جَمَعْ ... فِي وَقْتِ الْأُولَىٰ تُشْرَطِ النِّيَّةُ مَعْ

فِـعْـلِـهِمَا مَـعًـا كَذَاكَ اسْتِمْرَا ... ـرُ عُـذْرِهِۦ إِلَىٰ شُرُوعِ الْأُخْرَىٰ

كَذَلِكَ انـتِفَاءُ فَصْلٍ يَـعْرِضُ ... بَيْـنَـهُمَا إِلَّا كَـمِقْدَارِ الْوُضُو

وَالشَّرْطُ إِن فِي وَقْتِ الْأُخْرَىٰ الْجَمْعُ عَنْ ... نِيَّـتُهُ فِي وَقْتِ الْأُولَىٰ قَـبْلَ أَنْ

يَـضِـيقَ عَنْ أَدَائِـهَا وَاسْتِمْـرَا ... ـرُ الْـعُذْرِ أَيْضًا لِحُضُورِ الْأُخْرَىٰ

وَجَازَ لِلْمُجِـيزِ قَـصْرًا مِن سَـفَرْ ... وَلِلْـعِشَاءَيْنِ خُصُوصًا فِي الْمَطَرْ

بَابُ صَلَاةِ الْـمُسَافِـرِ

لِمَن لَـهُ تَـبْلُـغُ سِـتَّةَ عَـشَرْ ... مِـنَ الْـفَـرَاسِخِ مَسَافَـةُ سَـفَرْ

حَـلَّ - وَذَا إِن قِيسَ بِالـزَّمَـانِ ... مِـقْدَارُهُ يَـوْمَانِ قَـاصِـدَانِ -

قَـصْرُ الرُّبَـاعِـيَّةِ لَاغَيْرُ سِوَىٰ الْـ ... ـمُؤْتَـمِّ بِالْمُـقِيمِ وَالَّذِي غَفَلْ

عَن قَصْدِهِۦ وَذَاكِـرٌ مِنْ حَضَرِ ... فِي سَـفَرٍ أَوْ حَـضَـرٍ مِن سَـفَرِ

فَلْـيُـكْـمِلُوا ، وَإِن سِوَاهُمْ يُكْمِلِ ... جَـازَ وَعُدَّ تَارِكًا لِلْأَفْـضَـلِ

وَمَن لِمَا إِحْـدَىٰ وَعِشْرِينَ صَلَا ... ـةً فَـاقَ أَجْـمَعَ مُـقَامًا طَـوَّلَا

وَأَبَـدًا يَـقْصُرُ مَن لَمْ يَكُ قَـدْ ... أَجْمَعَ ، وَالْكَشَّافُ بِالْعِشْرِينَ حَدّْ

بَابُ صَلَاةِ الْـخَوْفِ

إِنَّ صَلَاةَ الْخَوْفِ وَفْـقَ كُـلِّ ... مَا صَحَّ مِن صِفَاتِـهَا فِي النَّـقْلِ

تَجُوزُ ، وَالْمُخْـتَارُ جَعْلُ مَن يَسُو ... سُ أَمْـرَهُمْ طَائِـفَـتَـيْنِ : تَحْرُسُ

إِحْـدَاهُمَا ، وَرَكْـعَةً بِالْبَاقِـيَهْ ... مَـعْـهُ يُـصَلِّي فَـإِذَا لِـلـثَّـانِيَـهْ

قَامَ نَـوَتْ فِـرَاقَـهُ وَأَكْـمَلَتْ ... وَذَهَبَتْ تَحْرُسُهُمْ ، وَأَقْـبَـلَتْ

أُخْـرَاهُـمَا فَأَمَّـهَا فِي الثَّانِـيَهْ ... وَلْـتَـأْتِ فِي جُـلُوسِهِۦ بِالْخَالِـيَهْ

أَيْ لِلتَّشَهُّـدِ ، وَمِنْهَا ذَا انـتَظَرْ ... حَـتَّىٰ يُسَلِّمَ بِـهَا ، فَإِنْ حَـضَـرْ

خَوْفٌ شَدِيدٌ صَلَّوَا أَنَّىٰ كَـانَا ... صَـوْبُهُمُ رِجَـالًا أَوْ رُكْـبَانَا

وَبِالرُّكُوعِ وَالسُّجُودِ يُومِئُو.....نَ قَدْرَ وُسْعِهِمْ كَذَا مَن يُلْجِئُ
خَوْفٌ عَلَى النَّفْسِ شَدِيدٌ حَسَبَ الْ.....حَالِ يُصَلِّي ، مَا لَهُ يَحْتَجْ فَعَلْ
مِنْ هَرَبٍ أَوْ غَيْرِهِ لِمَا أَثَرْ شَيْخَا الصَّحِيحِ مِنْ حَدِيثِ ابْنِ عُمَرْ

بَابُ صَلَاةِ الْجُمُعَةِ

مَن لَزِمَتْ مَكْتُوبَةٌ فَالْجُمُعَهْ تَلْزَمُهُ إِن يَتَوَطَّن مَوْضِعَهْ
وَيَكُ مَا يَسْكُنُهُ مِنْهُ بِنَا مِنْهَا بِفَرْسَخٍ فَمَا دُونُ دَنَا
إِلَّا رَقِيقًا ، مَرْأَةً ، وَذَا سَفَرْ وَعُذْرِ خَوْفٍ أَوْ سَقَامٍ أَوْ مَطَرْ
وَأَجْزَأَتْ مِنْ هَؤُلَاءِ مَن شَهِدْ عَن ظُهْرِهِ لَكِن بِهِ لَا تَنعَقِدْ
إِلَّا أَخَا الْعُذْرِ فَإِن يَحْضُرْ طُلِبْ حَتْماً بِهَا وَفِي نِصَابِهَا حُسِبْ
وَمِن شُرُوطِ صُحِّهَا أَن تُفْعَلَا فِي وَقْتِهَا فِي قَرْيَةٍ وَمِن مَلَا
مُسْتَوْطِنِينَ ثَمَّ أَرْبَعِينَا يَعْنِيهِمُ الْوُجُوبُ أَجْمَعِينَا
وَأَن تَكُونَ بَعْدَ خُطْبَتَيْنِ بِالْحَمْدِ وَالصَّلَاةِ كِلْتَا تَيْنِ
تَكُونُ مَعْ تِلَاوَةٍ لِآيَهْ وَعِظَةٍ ، وَلَا تَتِمُّ الْغَايَهْ
مَا لَمْ تَكُن وَأَرْبَعُوهُمْ مَعَهْ كُلاً وَ تَتَّصِلْ بِالْأُخْرَى الْجُمُعَهْ
وَعَنْهُ أَيْضاً بِثَلَاثَةٍ تَصِحّ وَ لِابْنِ تَيْمِيَّةَ هَذَا الْمُتَّضِحْ
وَيُسْتَحَبُّ أَن تُؤَدَّيَا عَلَى الْ.....مِنبَرِ وَاسْتَقْبَلَهُمْ إِذَا مَثَلْ

مُسَلِّمًا وَبَعْدَ جَلْسَةٍ يَنُو لِلْخُطْبَةِ الْأُولَى إِذَا الْمُؤَذِّنُ
فَرَغَ ثُمَّ بَعْدَ جَلْسَةٍ إِلَى الْ.....أُخْرَى فَإِن يُفْرَغْ أُقِيمَتْ وَنَزَلْ
فَأَمَّهُمْ بِرَكْعَتَيْنِ وَجَهَرْ وَلْيُكْمِلَنْهَا جُمْعَةً مَنْ إِذْ حَضَرْ
أَدْرَكَ مَعَهُ رَكْعَةً وَإِلَّا أَتَمَّهَا ظُهْرًا كَذَا إِن قَلَّا
عَنِ النِّصَابِ الْقَوْمُ بَعْدَ رَكْعَهْ أَوْ خَرَجَ الْوَقْتُ أُتِمَّتْ جُمْعَهْ
إِلَّا فَظُهْرًا ، وَبِمِصْرٍ مُنِعَا تَعَدُّدٌ إِلَّا لِمُقْتَضٍ دَعَا
وَلُبْسُ ثَوْبَيْنِ نَظِيفَيْنِ اسْتُحِبّْ لِمَنْ أَتَاهَا ، وَلَهَا الْغُسْلُ طُلِبْ
كَذَاكَ ، وَالْبُكُورُ وَالتَّطَيُّبُ وَمَنْ أَتَاهَا وَالْإِمَامُ يَخْطُبُ
لَمْ يَجْلِسِ أَلَّا بَعْدَ أَن يُصَلِّيَا ثِنتَيْنِ وَلْيُوجِزْ كَمَا قَدْ رُوِيَا
وَلَا تُجِزْ فِي الْخُطْبَةِ التَّكَلُّمَا إِلَّا مِنَ الْإِمَامِ أَوْ مَن كَلَّمَا

بَابُ صَلَاةِ الْعِيدَيْنِ

فَرْضٌ كِفَايَةً صَلَاةُ عِيدَيِ الْ.....فِطْرِ وَالْأَضْحَى إِن بِمِصْرٍ يَسْتَقِلّْ
مِنْ أَهْلِهِ عَدَدُ أَرْبَعِينَا بِفِعْلِهَا تَسْقُطْ عَنِ الْبَاقِينَا
وَوَقْتُهَا مِن ارْتِفَاعِ الشَّمْسِ كَالرُّمْحِ لِلزَّوَالِ دُونَ لَبْسِ
وَالسُّنَّةُ الْإِتْيَانُ فِي الصَّحْرَاءِ بِهَا كَذَا التَّعْجِيلُ لِلْأَدَاءِ
لَهَا فِي الْأَضْحَى ، وَكَذَا أَن يُفْطَرَا فِي الْفِطْرِ قَبْلَهَا ، وَأَن تُؤَخَّرَا

كَذَا لَهَا الْـغُسْلُ اسْتِنَانًا يُطْلَبُ ... كَذَا التَّـنَظُّفُ ، كَذَا التَّطَـيُّبُ

وَيَتَـقَدَّمُ إِذَا مَـا حَـلَّـتِ الْـ.....إِمَامُ وَلْيَـؤُمَّ غَـيْـرَ مُحْتَـفِـلْ

لَـهَا بِـتَأْذِيـنٍ وَلَا إِقَـامَـهْ ... بِرَكْـعَـتَـيْنِ حَـاسِبًا إِحْـرَامَهْ

مِن سَبْعِ تَكْـبِيرَاتِ الْأُولَىٰ وَبِلَا ... قِـيَـامِ الْأُخْرَىٰ خَمْسَهُنَّ مُكْمِلَا

يَـرْفَعُ مَعْ كُـلٍّ ، وَبَيْنَ كُـلِّ ... ثِنتَـيْنِ يَحْـمَدُ كَـمَا يُصَلِّي

عَلَىٰ رَسُولِ اللهِ ، صَـلَّى اللَّـهُ ... عَلَيْـهِ مَـعْ جَـمِيعِ مَن وَالَاهُ

ثُـمَّتَ بِالْأُمِّ وَسُورَةٍ كَـمَا ... سَـبَقَ يَـأْتِي ، فَـإِذَا مَـاسَلَّمَا

خَطَبَـهُمْ ثِنتَـيْنِ ، فِي الْفِطْرِ يَحُضّْ ... عَلَىٰ التَّـصَدُّقِ ، وَحُكْمَ مَا افْتُرِضْ

مِنْـهُ يُـبِـيـنُ ، وَبِـيَـوْمِ الْأَضْحَىٰ ... حُـكْـمَ الضَّحِيَّةِ يُبِينُ نُصْحَا

وَسُـنَّـةٌ زَوَائِـدُ التَّـكْـبِـيرِ ... وَالْخُطْـبَتَانِ دُونَـمَا نَكِـيرِ

وَلَيْسَ فِي مَـوْضِـعِهَا مِن قَـبْلِ ... أَدَائِـهَـا أَوْ بَـعْدَهُ مِـن نَـفْلِ

وَمُـدْرِكٌ إِمَـامَـهَا مِن قَـبْلِ ... سَلَامِهِ يُـتِـمُّ طِـبْقَ الشَّـكْـلِ

وَمَا عَلَىٰ الَّـذِي تَـفُوتُـهُ قَضَا ... فَـإِن يَشَأْ يَأْتِ بِـهَا كَـمَا مَضَىٰ

وَإِن يَشَأْ يَـأْتِ بِـهَا تَـطَـوُّعَـا ... ثِنتَيْنِ إِن شَاءَ وَإِن شَا أَرْبَـعَـا

وَلَيْلَـتَـا الْعِيدَيْنِ يُسْتَحَـبُّ فِي ... كِلْتَيْهِمَا التَّكْبِيرُ، وَالْأَضْحَىٰ اصْطَفِي

فِـيـهِ بِأَعْقَابِ الْـفَـرَائِـضِ إِذَا ... مَا أُدِّيَتْ جَـمَـاعَـةً ، وَبَـدْءُ ذَا

لِغَيْـرِ مُـحْـرِمٍ صَلَاةُ فَـجْرِ ... عَـرَفَـةٍ وَيَـنْـتَـهِي بِالْـعَـصْـرِ

مِن رَابِعِ النَّحْرِ عَلَىٰ التَّحْـقِيـقِ ... أَيْ آخِـرِ الْأَيَّـامِ لِلتَّشْرِيقِ

وَيَبْدَأُ الْمُحْـرِمُ ظُـهْرَ النَّحْرِ ... لِخَـتْـمِ أَيَّـامِ مِنىً بِالْعَصْرِ

وَاللَّفْظُ شَفْعٌ ، بَـعْدَ ثِنتَيْنِ بِـ ((لَا ... إِلَـهَ إِلَّا اللَّـهُ)) عَطْفاً بِـوِلَا

يَأْتِي ، وَيَعْطِفُ اثْنَتَـيْنِ بَـعْدُ ... ثُـمَّ ((وَلِلَّـهِ)) يَـلِيهِ ((الْحَمْدُ))

كِتَابُ الْجَنَائِزِ

إِذَا تُحُقِّقَ مَنَى الْإِنسَانِ ... فَلْيُضْبَطِ اللَّحْيَانِ وَالْعَيْنَانِ

بِالشَّدِّ وَالْإِغْمَاضِ، وَلْيُجْعَلْ عَلَى الْـ.....بَطْنِ لِمَنْعِ الِانتِفَاخِ ذُو ثِقَلْ

مِرْآةً أَوْ حَدِيدَةً أَوْ غَيْرَ ذَا ... ثُمَّ إِذَا ذُو الْغَسْلِ فِيهِ أَخَذَا

فَإِنَّهُ الْعَوْرَةَ مِنْهُ يَسْتُرُ ... وَبَطْنَهُ بَعْدُ بِرِفْقٍ يَعْصِرُ

ثُمَّ يَلُفُّ خِرْقَةً عَلَى الْيَدِ ... فَهْوَ يُنَجِّيهِ بِهَا بَادِي بَدِي

ثُمَّ لِتَوْضِئَتِهِ يَنتَقِلُ ... وَالرَّأْسَ وَاللِّحْيَةَ بَعْدُ يَغْسِلُ

بِالْمَاءِ وَالسِّدْرِ فَشِقًّا أَيْمَنَا ... مِنْهُ فَأَيْسَرَ ثَلَاثًا مُتْقِنَا

فِي كُلِّ مَرَّةٍ يَمُرُّ بِيَدِهْ ... فَإِنْ أَحَسَّ خَارِجًا مِن جَسَدِهْ

سَدَّ بِقُطْنٍ بَعْدَ غَسْلِهِ الْأَذَى ... ثُمَّ بِطِينٍ حُرِّ إِن لَمْ يَكُ ذَا

مُسْتَمْسِكًا، ثُمَّ يُعِيدُ التَّوْضِئَهْ ... فَإِن رَأَى الثَّلَاثَ غَيْرَ مُجْزِئَهْ

عَنْهُ فِي الْأُنْقَا زَادَ فِي الْغَسْلِ إِلَى الْـ.....خَمْسِ أَوِ السَّبْعِ وَنَشَّفَ الْبَلَلْ

عَنْهُ بِثَوْبٍ خَشْيَةً أَن يُسْرِعَ الْـ.....بَلَلُ لِلْكَفَنِ مِنْهُ وَجَعَلْ (č)

مِن بَعْدُ طِيبًا فِي الْمَغَابِنِ وَفِي ... مَوَاضِعِ السُّجُودِ بَلْ إِن يَغْلِفِ

(č) وفي نسخة :

عَنْهُ بِثَوْبٍ خَشْيَةً أَن يُسْرِعَ الْـ.....أُسُونُ لِلْجَسَدِ عَنْهُ وَجَعَلْ

جَمِيعَهُ بِالطِّيبِ كَانَ حَسَنَا ... وَجَمَّرَ الْأَكْفَانَ أَيْضاً بِاعْتِنَا

وَمَا مِنَ الشَّارِبِ طَالَ أَخَذَا ... مِنْهُ وَبِالْأَظْفَارِ يَفْعَلُ كَذَا

وَلَايُسَرَّحُ لِمَيْتٍ شَعَرُ ... وَبِثَلَاثَةِ قُرُونٍ يُضْفَرُ

شَعَرُ الْأُنْثَى ثُمَّ يُسْدَلُ وَرَا.....ءَهَا فَإِن فُرِغَ مِمَّا ذُكِرَا

كُفِّنَ فِي بِيضٍ مِنَ الثِّيَابِ ... ثَلَاثَةٍ وَمَا مَعَ الْأَثْوَابِ

قَمِيصٌ أَوْ عِمَامَةٌ بَلْ يُدْرَجُ ... فِيهِنَّ إِدْرَاجًا، وَإِنْ هُمْ خَرَجُوا

إِلَى قَمِيصٍ وَإِزَارٍ وَلِفَا.....فَةٍ فَلَا بَأْسَ، وَفِي الْأُنْثَى كَفَى

خَمْسَةُ أَثْوَابٍ، هِيَ الدِّرْعُ مَعَهْ ... لِفَافَتَانِ ، وَإِزَارٌ، مِقْنَعَهْ

ثُمَّ أَحَقُّ النَّاسِ إِن كَانَ وَصِي ... بِالْغَسْلِ وَالصَّلَاةِ وَالدَّفْنِ الْوَصِي

فَالْأَبُ، فَالْجَدُّ، فَمِمَّن يَعْصِبُ ... بَعْدَهُمَا : أَقْرَبُهُمْ فَالْأَقْرَبُ

ثُمَّ بِغَسْلِ الْمَرْأَةِ الْأَحَقُّ أُمّْ ... فَجَدَّةٌ ثُمَّ نِسَاهَا بَعْدُ أُمّْ

كَمَا مَضَى لَاكِنْ عَلَى الْأَبِ وَمَنْ ... بَعْدُ الْأَمِيرَ فِي الصَّلَاةِ قَدِّمَنْ

وَتُبْدَأُ الصَّلَاةُ بِالتَّكْبِيرِ ثُمّْ ... تُقْرَأُ الْأُمّْ ثُمَّ تَأْتِي بَعْدَ الْأُمّْ

تَكْبِيرَةٌ مِن بَعْدِهَا يُصَلَّى ... عَلَى النَّبِيِّ ثُمَّ أُخْرَى تُتْلَى

بِمَا مِنَ الدُّعَاءِ مَرْفُوعًا وَعَى ... أَبُو هُرَيْرَةَ ، وَعَوْفُ أَشْجَعَا

وَالْأُلُّ قَدْ أَنشَقَنَا مِنْهُ الشَّذَا ... شَيْخُ سِجِسْتَانَ ، وَشَيْخُ تِرْمِذَا

وَشَيْخُ قَـزْوِينَ وَفِي سِفْرِ الزَّكِي ... حَافِظِ بُسْتَ صَحَّ وَالْمُسْتَدْرَكِ
وَالـذَّهَبِيُّ قَـبِلَ الْـمَـزْبُـورَا ... وَالـثَّانِ فِي صَحِيحِ نَيْسَابُورَا
وَالشَّيْخُ فِي الْأَوَّلِ ((إِنَّكَ)) إِلَىٰ ... لَـفْظِ ((قَدِيرٌ)) زَادَ ، هَـكَذَا عَلَىٰ
كَلِمَةِ ((الْإِسْلَامِ)) زَادَ ((السُّنَّهْ)) ... عَطْفًا وَإِضْمَارًا فَـخَـرِّجْـهُـنَّـهْ
وَزَادَ فِي الْآخِـرِ أَيْضًا ((وَافْسَحِ ... لَـهُ)) إِلَىٰ آخِـرِهِ ، فَاصَّفَّحِ
ثُمَّ يُـكَـبِّـرُ وَعَـن يَـمِـينِهِ ... تَسْلِيـمَةً وَاحِـدَةً لِـحِـينِهِ
يَأْتِي ، وَيَـرْفَـعُ يَدَيْهِ مَعَ كُـلّْ ... تَـكْـبِـيرَةٍ ، وَلَا تَـقُلْ لِي يَارَجُلْ
لَمْ تَـعْـقِـدِ الَّذْ مِن دُعَاءٍ أَوْرَدَا ... فَـمَا الْـتَـزَمْتُ عَقْدَهُ بَادِي بَدَا
وَالْحَتْمُ مِن ذَٰلِكَ تَـكْـبِـيرَاتُهُ الْـ.....أُمُّ صَلَاتُـهُ عَلَىٰ خَـتْمِ الرُّسُلْ
أَدْنَىٰ دُعَاءِ الْحَيِّ لِلْمَيْتِ السَّلَا.....مُ ، وَلَدَىٰ الْفَوْتِ عَلَى الْـقَـبْـرِ إِلَىٰ
شَـهْـرٍ تُـؤَدَّىٰ ، وَلِمَنْ عَنِ الْبَلَدْ ... قَـدْ غَابَ بِالنِّـيَّةِ تُـفْعَلُ فَـقَدْ
وَيُـمِّـمَ الَّذْ غَـسْـلُهُ تَـعَذَّرَا ... لِـفَقْدِ مَاءٍ أَوْ لِمَا قَدْ حُذِرَا
عَلَيْـهِ مِن تَـقَـطُّـعٍ كَالْمُحْـتَـرِقْ ... وَمَن بِـرِيقِ الْجُدَرِيِّ قَدْ شَرِقْ
كَذَاكَ إِن بَيْنَ نِسًا مَاتَ رَجُـلْ ... أَوْ بَـيْـنَ قَـوْمٍ مَرْأَةٌ يُـمِّمَ كُـلْ
لَـٰكِن لِـزَوْجَـةٍ وَأُمٍّ وَلَـدِ ... غَسْلُ الْحَلِيلِ جَـائِـزٌ وَالسَّـيِّدِ
كَالْـعَكْسِ ، وَالشَّهِيدُ إِن يَـمُتْ فِي ... مَعْرَكَـةٍ فَـالْغَسْلُ عَنْهُ مَنفِي

مِثْلَ الصَّلَاةِ ، وَيُـنَحَّىٰ مَا مِنَ الْـ.....حَدِيدِ وَالْجُلُودِ كَـانَ قَدْ حَمَلْ
وَفِي ثِـيَـابِـهِ يُـزَمَّـلُ ، وَلَا ... بَأْسَ إِذَا الْكَفَنُ غَيْـرًا جُعِلَا
وَمُـحْـرِمٌ بِـمَا وَسِدْرٍ غُسِلَا ... وَعَنْهُ طِـيبٌ وَمَخِيطٌ عُـزِلَا
وَلَا يُـغَطَّىٰ رَأْسُهُ ، وَشَـعَـرُهْ ... لَا قَـطْعَ فِـيهِ ، وَكَذَاكَ ظُـفُـرُهْ
وَيُسْتَحَبُّ اللَّحْدُ مَعْ نَصْبِ اللَّبِنْ ... فَـهَـكَذَا الـنَّبِيُّ قَدْ كَـانَ دُفِنْ
صَلَّىٰ وَسَـلَّمَ عَلَيْـهِ وَعَلَىٰ ... عِتْـرَتِـهِ وَصَحْبِهِ اللَّـهُ عَـلَا
وَلَمْ يَـرَوْا أَن يُدْخَلَ الْقَبْرَ خَشَبْ ... أَوْ آجُرٌ أَوْ كُـلُّ مَا مَسَّ اللَّهَبْ
وَيُسْتَحَبُّ أَن يُعَـزَّىٰ الْأَهْلُ ، وَالْـ.....بُكَاءُ لَا يُكْـرَهُ إِلَّا إِنْ حَصَلْ
مَعْ ذَاكَ نَدْبٌ ، أَوْ نِيَاحَـةٌ ، وَالْأَلْ ... تَـعْدَادُ مَا مِنَ الْمَحَاسِنِ الرَّجُـلْ
حَـوَىٰ ، وَرَفْـعُ صَوْتِـهِمْ بِذَٰلِكْ ... مَعْ رَنَّـةٍ : نِـيَاحَـةُ الْـهَوَالِكْ
هَـٰذَا ، وَلَا بَأْسَ إِذَا الـرِّجَـالُ ... زَارُوا الْـقُبُورَ ، وَالَّـذِي يُـقَـالُ
لَـدَىٰ الـزِّيَـارَةِ أَوِ الْـمُـرُورِ ... أَدْرَجَ مِـنْـهُ الشَّيْخُ فِي الْمَأْثُورِ
مَا فَـاحَ عِندَ مُـسْـلِمٍ مِنْهُ الشَّذَا ... وَشَـيْـخِ قَـزْوِينَ وَشَيخِ تِـرْمِذَا
وَأَيُّ قُـرْبَـةٍ لِـمَـيْـتٍ مُسْلِـمِ ... تُـهْدَ تَصِلْ كَمَا لِأَحْـمَدَ نُمِي

كِتَابُ الـزَّكَـاةِ

إِن مَلَكَ النِّصَابَ حُـرٌّ مُـسْلِمُ ... مِلْكًا يَـتِـمُّ فَالزَّكَـاةُ تَلْزَمُ

وَلَا زَكَـاةَ قَـبْلَ حَـوْلٍ غَيْرَ مَا ... تُخْـرِجُ الْأَرْضُ ، وَالَّذِي بِهِ نَمَىٰ

نُـصُـبُهَا مِن رِبْـحٍ أَوْ نِـتَاجِ ... فَنَـهْجَ حَوْلِ الْأَصْلِ ذُو انـتِهَاجِ

وَهِيَ فِي أَرْبَـعَـةِ الْأَنْـوَاعِ ... فِي سَائِـمِ الْأَنْـعَامِ فِي الْمَرَاعِي

وَخَارِجِ الْأَرْضِ ، وَفِي الْأَثْـمَانِ ... وَالْعَرْضِ ذِي التَّجْـرِ بِلَا زَيْدَانِ

وَغَـيْـرُ مَا مِنْهَا نِصَاباً بَـلَـغَا ... لَـغًا وَأَوْقَـاصُ السَّوَائِـمِ لَـغَا

وَزُكِّـيَتْ زِيَـادَةُ النِّصَـابِ ... مِـمَّا سِوَىٰ الْأَنْـعَامِ بِالْحِسَابِ

بَابُ زَكَـاةِ السَّائِـمَةِ

سَائِـمَةُ الْأَنْـعَامِ ـ وَهْيَ الرَّاعِيَـهْ ـ ... ثَـلَاثَـةٌ أَنْـوَاعُهَا ، ثَـمَانِـيَـهْ

أَزْوَاجُـهَا ، أَحَـدُهَا الْإِبِـلُ لَا ... شَيْءَ بِـمَا لَمْ يَكُ خَـمْسًا وَصَلا

فَإِن تَصِلْ فَفَرْضُ كُـلِّ خَمْسِ ... شَاةٌ ، وَهَـكَذَا إِلَىٰ أَن تُـمْسِي

خَـمْسًا وَعِشْرِينَ فَعِندَ ذَا تَجِبْ ... بِنتُ مَخَاضٍ ، وَلَدَىٰ الْفَـقْدِ أَنِبْ

فِي الْفَرْضِ عَنْهَا ابْنَ لَبُونٍ ذَكَـرَا ... فَاتَ السِّبَاعَ وَأَطَـاقَ الشَّجَـرَا

ثُـمَّتَ أُنثَاهُ فَـرِيضَةُ الْإِبِـلْ ... إِنْ هِيَ سِتًّا وَثَـلَاثِـينَ تَصِـلْ

وَحِـقَّةٌ طَـرُوقَـةُ الْفَحْلِ تَـفِي ... بِـعَقْـدِ أَرْبَـعِينَ مَعْ ذَا النَّـيِّفِ

فَإِن تَصِلْ إِحْدَىٰ وَسِتِّينَ الْإِبِلْ ... تَجِبْ بِـهَا جَذَعَـةٌ ، فَإِن تَصِلْ

سِتًّا وَسَبْـعِينَ بِسِـينٍ قَـبْلَ بَا ... فَضِعْفُ مَا مِن قَـبْلِ تَـيْنِ وَجَبَا

أَعْنِي بِـهِ بِنتَيْ لَـبُونٍ ، وَمَـتَىٰ ... إِحْـدَىٰ وَتِسْعِينَ بِسِينٍ بَـعْدَ تَا

تَصِلْ فَحِقَّـتَانِ ، ثُـمَّ إِن تَصِلْ ... مَعْ مِائَـةٍ إِحْدَىٰ وَعِشْرِينَ الْإِبِلْ

فَـثَلِّث السِّنَّ الَّتِي مِن قَـبْـلُ ... لَـهَا ، وَيَجْلُو الْأَمْـرُ فِيمَا يَـعْلُو

بِنتُ لَـبُونٍ حَـقُّ الْأَرْبَـعِـينَا ... وَحِـقَّةٌ فَـرِيضَةُ الْـخَمْسِينَا

وَالْمِائَـتَانِ فِـيهِمَا الْـفَرْضَانِ ... إِذْ يَسْـتَوِي فِي الْـقِسْمَةِ الْوَجْهَانِ

فَـإِن يَشَأْ رَبَّـعَ بِالْحِـقَـاقِ ... مُـلَبِّـيًا نِـدَاءَ الِاسْتِحْـقَاقِ

وَإِن يَشَأْ خَـمَّسَ مِن بَـنَاتِ ... لَـبُونِهَا فَـرِيضَـةَ الـزَّكَـاةِ

وَعَـادِمُ الْـفَرْضِ مِنَ الْأَسْنَانِ ... مُخَـيَّرٌ فِي الـرَّدِّ وَالْـجُبْـرَانِ

فَـلْيُعْطِ أَكْـبَـرَ مِنَ الَّذْ وَجَـبَا ... عَلَيْـهِ وَلْيَـرْدُدْ عَلَيْـهِ مَن جَـبَا

شَاتَـيْنِ أَوْ عِشْرِيـنَ دِرْهَمًا ، كَذَا ... إِن دَفَـعَ الْأَصْغَرَ فَـلْيَجْـبُرْ بِـذَا

ثُمَّ ابْـنَةُ الْمَخَاضِ مَا أَوْفَتْ سَنَهْ ... وَأَتْـبِـعِ الْـبَابَ عَلَىٰ ذَا سَنَنَهْ

وَثَانِي الْأَنْـوَاعِ الـثَّلَاثَـةِ الْبَـقَرْ ... لَيْسَ بِـمَا دُونَ الثَّـلَاثِـينَ مُـقَرّْ

وَفِي ثَـلَاثِـيـهِ تَـبِـيعٌ أَوْ تَـبِـيـ.....عَـةٌ ، وَأَرْبَـعُـوهُ فِـيهَا أَوْجَـبِ

مُسِنَّـةً ، وَالْـفَرْضُ فِي السِّتِّينَا ... مِـنْهُ تَبِيعَانِ ، وَفِي السَّـبْعِـينَا

مِـنْـهُ تَـبِيعٌ وَمُـسِـنَّـةٌ ، وَلَا يَـزَالُ فَـرْضَـاهُ عَلَىٰ ذَا مَاعَـلَا
وَالسَّنَـةَ احْسُبْ لِلتَّبِيعِ وَالتَّـبِـيـ.....عَةِ وَلِلْمُسِنَّةِ الضِّـعْـفَ احْسُبِ
وَالثَّالِثُ الْغَـنَمُ لَيْسَ فِـيهَا شَيْءٌ إِلَىٰ تَـمَـامِ أَرْبَـعِـيـهَا
وَفَـرْضُ الْأَرْبَـعِينَ لِلْمِائَـةِ وَالْـ.....ـعِشْرِينَ شَاةٌ ، فَإِذَا الْـعَـدُّ وَصَلْ
مَعْ مِائَـةٍ إِحْدَىٰ وَعِشْرِينَ تُضَمّْ أُخْـرَىٰ لَهَا ، فَإِن يَصِلْ عَدُّ الْغَنَمْ
لِـمِائَـتَـيْـنِ مَـعَ شَاةٍ فَـثَـلَا.....ثُ لِـثَـلَاثِـمِائَـةٍ ، وَمَاعَـلَا
يَكُونُ فِـيهِ الْـفَـرْضُ فِي كُلِّ مِائَهْ شَاةً كَذَاكَ تَسْتَمِرُّ التَّجْزِئَـهْ
هَـذَا ، وَلَا يُـؤْخَذُ فِي حَقِّ النَّـعَمْ تَـيْسٌ ، وَلَا ذَاتُ عَوَارٍ ، أَوْ هَرَمْ
كَلاَّ ، وَلَا مَاخِضٌ أَوْ رُبَّىٰ ، وَلَا أَكُولَـةٌ : مَا سُمِّنَتْ لِتُؤْكَـلَا
وَلَا الشِّـرَارُ ، وَالْـكَـرَائِـمُ إِذَا لَمْ يُـتَـبَـرَّعْ فِي الْـكَـرَائِـمِ بِـذَا
وَلَا سِوَىٰ أُنـثَىٰ صَحِيحَةٍ ، وَمَـرّْ آنِـفًا أَجْـزَاءُ التَّبِيعِ فِي الْبَـقَـرْ
وَابْنِ لَـبُونِ إِبِـلٍ مَن لَمْ يَـجِدْ بِنتَ مَخَاضٍ ، وَمَـتَىٰ مَا تَـنفَرِدْ
لَهُ ذُكُـورٌ أَوْ مِرَاضٌ فَلْيُزَكِّ مِـنْهَا فَمَا عَلَيْـهِ إِلَّا مَا مَـلَكْ
وَمَا سِوَىٰ جَـذَعَةٍ لَا يَـجْزِي فِي الضَّـأْنِ أَوْ ثَنِيَّـةٍ فِي الْـمَعْزِ
كَـغَيْرِ سِنٍّ نُصَّتِ إِن لَمْ يَطِعْ بِأَكْـبَرَ الْمَالِكُ عَـن تَـبَرُّعِ
أَوْ يَكُ كُـلُّهَا صِـغَارًا فَلْيُـؤَدّْ صَـغِـيـرَةً فَـهْيَ مُـوَاسَاةٌ فَقَدْ

وَيُخْـرِجُ الَّـذِي إِنَاثًا وَذُكُـو.....رًا أَوْ صِحَاحًـا وَمِرَاضًا يَـمْلِكُ
أَوِ الْكِبَارَ وَالصِّغَارَ يَـجْمَعُ صَحِيحَةً كَـبِـيـرَةً ، وَتَـتْـبَعُ
قِـيمَـتُهَا قِـيمَـةَ مَـالَـيْـهِ فَلَا تَكُـونُ مِمَّا قَدْ عَلَا أَوْ نَـزَلَا
وَمَن قَـنَـا مَعَ بَـخَاتِيَّ عِـرَا.....بًا أَوْ جَـوَامِيسَ قَـنَا وَبَـقَـرَا
أَوْ مَعَ ضَأْنٍ مَعْزًا أَوْ قَـنَا مَـهَا.....زِيلَ مَعَ السِّمَانِ ، أَوْ كِـرَامَـهَا
مَعَ اللِّئَامِ الْفَرْضَ يُـعْطِي مِنْ أَحَدْ مَالَيْهِ بِاعْـتِبَارِ قِـيمَةِ الْعَدَدْ
وَإِن جَـمَاعَةُ نِصَابٍ سَائَـمَهْ حَوْلاً تَـمَامًا وَحَّدُوا سَوَائَـمَهْ
فِي سِتَّةٍ : مَرْعىً ، مَحَـلٍّ ، وَمَبِيـ.....ـتٍ ، مِحْلَبٍ ، وَمَشْرَبٍ ، فَحْلٍ جُبِي
مِنْهُمْ كَـمَا يُجْبَىٰ مِنَ الْفَرْدِ ، وَيَرْ.....جِعُ الَّذِي أَدَّىٰ عَلَىٰ بَاقِي النَّـفَرْ
بِحَسَبِ الْحِـصَصِ ، وَالْـخُلْطَةُ لَا تَأْثِـيرَ مِنْهَا فِي سِوَىٰ الَّذِي خَلَا

بَابُ زَكَاةِ الْخَارِجِ مِنَ الْأَرْضِ

مَا يُـخْرِجُ الرَّحْمَـنُ لِلْإِنسَانِ مِنْ أَرْضِهِ مِن فَضْلِـهِ نَـوْعَـانِ
الْأَوَّلُ النَّـبَاتُ : فَهْيَ فِي الثَّـمَرْ وَالْحَبِّ فِي كُلِّ مَكِـيلٍ مُدَّخَرْ
فَـرْضٌ إِذَا خَـرَجَ مِنْهَا وَبَـلَغْ خَـمْسَةَ أَوْسُقٍ بِنَصٍّ قَدْ بَـزَغْ
عَن شَيْخِ بَلْخُـدْرَةِ بَـدْرُهُ ، نُمِي تَـخْرِيجُـهُ إِلَىٰ صَحِيحِ مُسْلِمِ
وَالْوَسْـقُ سِتُّونَ مِـنَ الصِّيعَانِ فَـجُمْلَـةُ الـنِّـصَابِ لِلْمُعَانِي

ثَلَاثَةٌ وأَرْبَعُونَ رِطْلَا ... مَعَ ثَلَاثٍ مِن مِئِيهِ إِلَّا
سُبُعَ رِطْلٍ بِالدِّمَشْقِيِّ فَذَا ... تَقْرِيبُهُ الَّذِي الْمُوَفَّقُ حَذَا
فَمَا السَّمَاءُ وَالسُّيُوحُ تَسْقِي ... يَجِبُ فِيهِ الْعُشْرُ، أَمَّا الْمَسْقِي
بِكُلْفَةٍ مِثْلَ الدَّوَالِي والنَّوَا ... .ضِحِ فَفِيهِ نِصْفُهُ لَا سَلْ مَنْ رَوَىٰ
يُجِبْكَ أَنَّ مَا إِلَىٰ الْإِنفَاقِ ... فِي الرَّفْعِ لِلْمَا احْتَاجَ كَالسَّوَاقِي
ذُو كُلْفَةٍ فِي حَطِّ نِصْفٍ تُعْتَبَرْ ... خِلَافَ حَفْرٍ لِقَنَاةٍ أَوْ نَهَرْ
وَأُجْرَةِ الْعَامِلِ فِي حَرْثٍ وَفِي ... بَذْرٍ لَا فَلَا اسْتِثْمَارَ دُونَ كُلَفِ
وَبِاشْتِدَادِ الْحَبِّ فَرْضُهَا اسْتَقَرّْ ... كَذَا إِذَا بَدَا الصَّلَاحُ فِي الثَّمَرْ
وَلَا يُؤَدَّىٰ ذَاكَ دُونَ التَّصْفِيَهْ ... وَيُبْسُ ذَا مُشْتَرَطٌ فِي التَّأْدِيَهْ
هَذَا، وَلَا زَكَاةَ فِيمَا يُكْتَسَبْ ... مِن ثَمَرٍ مُبَاحٍ نٌ أَوْ مُبَاحِ حَبّْ
تَرَكَهُ مَن كَانَ جَدَّ أَوْ حَصَدْ ... أَوْ لَمْ يَكُن مَكَانُهُ مِلْكَ أَحَدْ
وَلَا الَّذِي يَأْخُذُهُ أَجْرًا عَلَىٰ ... مَا كَحَصَادٍ مِن نِصَابٍ كَمَلَا
وَلَا يُضَمُّ صِنفُ حَبٍّ أَوْ ثَمَرْ ... إِلَىٰ سِوَاهُ فِي النِّصَابِ الْمُعْتَبَرْ
وَضُمَّ مَا يَكُونُ صِنفًا اتَّحَدْ ... وَهُوَ كَالتُّمُورِ أَنوَاعٌ عَدَدْ
وَأُخْرِجَتْ مِن كُلِّ نَوْعٍ، وَمَتَىٰ ... عَنِ الرَّدِيءِ جَيِّدًا أَدَّىٰ الْفَتَىٰ
يُجْزِ وَيُؤْجَرْ لَا فَالْكَرِيمُ الْبَرُّ لَا ... يُضِيعُ أَجْرَ الْمُحْسِنِينَ عَمَلَا

وَالْآخَرُ الْمَعْدِنُ، مَن يَسْتَخْرِجِ ... مِنْهُ نِصَابَ فِضَّةٍ أَوْ زِبْرِجِ
أَيْ ذَهَبٍ، أَوْ مَا نِصَابُ ذَيْنِ ... قِيمَتُهُ وَهُوَ غَيْرُ عَيْنِ
كَجَوْهَرٍ، كُحْلٍ، حَدِيدٍ، صُفْرِ ... أَوْ غَيْرِهِ أَدَّىٰ، وَلَيْسَ يُجْرِي
زَكَاتَهُ مُجْزِئَةً فِي التَّأْدِيَهْ ... حَتَّىٰ يُتِمَّ سَبْكَهُ وَالتَّصْفِيَهْ
وَلَيْسَ فِي مِسْكٍ، وَعَنبَرٍ، وَمَرْ ... .جَانٍ، وَلُؤْلُؤٍ، وَلَا صَيْدٍ بِبَرّْ
أَوْ غَيْرِهِ شَيْءٌ، وَفِي الرِّكَازِ ... خُمْسٌ لِأَهْلِ الْفَيْءِ ذُو امْتِيَازِ
مِنْ أَيِّ نَوْعٍ كَانَ قَلَّ أَوْ كَثُرْ ... وَالْبَاقِ لِلْوَاجِدِ يُعْطِي أَوْ يَصُرّْ

بَابُ زَكَاةِ الْأَثْمَانِ

وَالْآنَ لِلزَّكَاةِ فِي الْأَثْمَانِ ... نَأْتِي، وَذِي كَمَا تَرَىٰ نَوْعَانِ
وَمِائَتَا دِرْهَمٍ نٌ أَدْنَىٰ مَا تَجِبْ ... فِيهِ مِنَ الْفِضَّةِ، وَالَّذِي يَجِبْ
فِي ذَاكَ خَمْسَةُ دَرَاهِمَ وَلَا ... زَكَاةَ فِي الذَّهَبِ حَتَّىٰ يَصِلَا
عِشْرِينَ مِثْقَالاً فَفِيهِ نِصْفُ ... مِثْقَالٍ نٌ أَمَّا فَرْضُ مَا لَمْ يَصْفُ
فَفِي الَّذِي الْخَالِصُ مِنْهُ يَرْتَقِي ... إِلَىٰ نِصَابِ ذَهَبٍ أَوْ وَرِقِ
وَإِن يَكُن مِن قَدْرِهِ فِي شَكِّ ... خُيِّرَ بَيْنَ دَفْعِهَا وَالسَّبْكِ
وَالْحَلْيُ إِن كَانَ مِنَ الْحَلَالِ ... وَلِإِعَارَةٍ أَوِ اسْتِعْمَالِ
أُعِدَّ لَمْ تَجِبْ بِهِ، وَلِلنِّسَا ... يُبَاحُ مَا الْعُرْفُ جَرَىٰ أَن يُلْبَسَا

مِن ذَهَبٍ أَوْ فِضَّةٍ ، وَلِلرِّجَا ..... لِ خَاتَمُ الْفِضَّةِ ، وَالَّذْ أُدْرِجَا
مِنْ حِلْيَةٍ فِي السَّيْفِ أَوْ فِي الْمِنطَقَهْ أَوْ نَحْوِهَا ، ظَاهِرُهُ مِنَ الرِّقَهْ
أَمَّا الْمُعَدُّ لِادِّخَارٍ أَوْ كِرَا فَهِيَ فِيهِ ، كَالَّذِي قَدْ حُظِرَا

بَابُ حُكْمِ الدَّيْنِ

مَن مِن مَدِينِهِ الْمَلِئ قَبَضَا دَيْنًا لَهُ يُزَكِّهِ لِمَا مَضَىٰ
كَكُلِّ مَالٍ مُمْكِنٍ خَلَاصُهُ كَمِثْلِ مَغْصُوبٍ لَهُ اسْتِخْلَاصُهُ
طَاعَ ، ومَجْحُودٍ عَلَيْهِ شُهِدَا وما عَلَيْهِ فِي التَّعَذُّرِ الْأَدَا
كَدَيْنِ مُفْلِسٍ ، وَمَالٍ لَا يَجِدْ بَيِّنَةً تُثْبِتُهُ حِينَ جُحِدْ
كَكُلِّ مَا يَكُونُ مِن مَالٍ لَا يُرْجَىٰ مِنَ الْمَغْصُوبِ أَوْ مَا ضَلَّا
وَالْمَهْرُ كَالدَّيْنِ ، وَمَنْ عَلَيْهِ دَيْنٌ مُحِيطٌ بِالَّذِي لَدَيْهِ
مِنَ النِّصَابِ أَوْ بِهِ يَنقُصُ لَا تَلْزَمُهُ الزَّكَاةُ فِيمَا خُوِّلَا

بَابُ زَكَاةِ الْعُرُوضِ

وَلَا زَكَاةَ فِي الْعُرُوضِ حَتَّىٰ يُنْوَىٰ بِهَا - وَهْيَ نِصَابٌ بِتَّا -
تَجْرُ بِحَوْلٍ فَإِذَا الْحَوْلُ انصَرَمْ قَوِّمَهَا فَإِن تَصِلْ بِهَا الْقِيَمْ
أَقَلَّ مَا فِيهِ الزَّكَاةُ مِن ذَهَبْ أَوْ فِضَّةٍ يُؤَدِّ عَنْهَا مَا وَجَبْ
مِمَّا بِهِ التَّقْوِيمُ ، وَلْيَضْمُمْ إِلَىٰ الْـ ..... قِيمَةِ نَقْدًا عَن نِصَابِ الْعَيْنِ قَلّْ

حَتَّىٰ يَتِمَّ ، وَالَّذِي بِعَرْضِ تَجْرٍ نَوَىٰ الْقُنْيَةَ دُونَ رَفْضِ
لِلْفَرْضِ يَسْقُطُ الْأَدَاءُ عَنْهُ فِي ذَاكَ فَإِن تَجْرًا نَوَىٰ يَسْتَأْنِفِ
حَوْلاً ، وَذِي الرِّوَايَةَ اخْتَارَ أَبُو بَكْرٍ لِمَتْنٍ مَنْ أَبُوهُ جُنْدُبُ
وَعَنْهُ : لَا يَعُودُ ذَا تِجَارَهْ مَا لَمْ يَبِعْ بِنِيَّةِ التِّجَارَهْ

بَابُ زَكَاةِ الْفِطْرِ

صَدَقَةُ الْفِطْرِ بِنَصٍّ مُتَّفَقْ عَلَيْهِ ، بَذْلُهَا عَلَىٰ الْمُسْلِمِ حَقّْ
فِي فَاضِلٍ عَن قُوتِهِ فِي لَيْلَتِهْ وَيَوْمِهِ وَقُوتِ مَن فِي مُؤْنَتِهْ
بِصَاعِ بُرٍّ ، أَوْ شَعِيرٍ - وَرَأَوْا إِجْزَا دَقِيقٍ أَوْ سَوِيقٍ ذَيْنِ - أَوْ
بِصَاعِ تَمْرٍ ، أَوْ زَبِيبٍ ، وَإِذَا لَمْ يَجِدَ أَدَّىٰ صَاعَهَا مِمَّا اغْتَذَا
مَا كَانَ ، وَالَّذْ لَزِمَتْهُ فِطْرَتُهْ تَلْزَمُهُ عَمَّنْ عَلَيْهِ مُؤْنَتُهْ
لَيْلَتَهُ إِن كَانَ يُلْفِي ، وَلْيُزَكِّ بِحَسَبِ الْمُؤْنَةِ جَمْعٌ اشْتَرَكْ
فِي وَاحِدٍ كَالشُّرَكَا فِي الْعَبْدِ وَأَقْرَبَا الْمُعْسِرِ ، وَلْيُؤَدِّ
مَن بَعْضُهُ حُرٌّ مَنَابَ مَا عَتَقْ مِنْهُ ، وَبَاقِيهَا عَلَىٰ السَّيِّدِ حَقّْ
وَيُسْتَحَبُّ دَفْعُهَا قَبْلَ صَلَا ..... ةِ الْعِيدِ يَوْمَ الْفِطْرِ ، وَالَّذْ أَمْهَلَا
إِلَىٰ غُرُوبِهِ عَصَىٰ ، بَلْ قَدْ قَضَىٰ بِأَنَّهَا بَعْدَ صَلَاتِهِ قَضَا
لِلْأَثَرِ الْوَارِدِ نَجْلُ الْقَيِّمِ وَشَيْخُهُ ، بَلْ شَيْخُ الْإِسْلَامِ الْكَمِي

وَسَبْقُهُ بِالْيَوْمِ وَالْيَوْمَيْنِ حَلّْ ... بَلْ هُوَ الْأَفْضَلُ اتِّبَاعًا لِلْعَمَلْ
مِنَ الصَّحَابَةِ ، وَدَفْعُهَا عَنِ الْـ.....جَمْعِ لِوَاحِدٍ كَعَكْسِهِ قُبِلْ

بَابُ إِخْرَاجِ الزَّكَاةِ

يُمْنَعُ أَن تُؤَخَّرَ الزَّكَاةُ عَنْ ... وَقْتِ وُجُوبِهَا إِذَا أَمْكَنَ أَنْ
تُخْرَجَ فِيهِ ، وَإِذَا فَعَلَ لَمْ ... تَسْقُطْ إِذَا التَّلَفُ بِالْمَالِ أَلَمّْ
وَسَقَطَتْ إِن قَبْلَهُ يَتْلَفْ ، وَلَا ... يُمْنَعُ تَعْجِيلٌ إِذَا مَا كَمَلَا
نِصَابُهَا وَقَبْلُ يُمْنَعُ ، وَإِنْ ... عَجَّلَهَا لِغَيْرِ أَهْلِهَا ضَمِنْ
وَإِن يَصِرْ عِندَ الْوُجُوبِ أَهْلَا ... وَإِن يُعَجِّلْهَا إِلَىٰ أَهلٍ لَا
يَضْمَنْ إِذَا مَا ارْتَدَّ أَوْ لَاقَىٰ الْمَنَىٰ ... أَوْ صَارَ بَعْدَ الْعُدْمِ مِنْ أَهْلِ الْغِنَىٰ
وَلَيْسَ يَرْجِعُ الْمُعَجِّلُ إِذَا ... تَلِفَ مَالُهُ عَلَىٰ مَنْ أَخَذَا
وَنَقْلُهَا لِمَا الصَّلَاةُ تُقْصَرُ ... لَهُ لِمَن يَجِدُ أَهْلاً يُحْظَرُ

بَابُ مَن يَجُوزُ دَفْعُ الزَّكَاةِ إِلَيْهِ

وَفِي ((بَرَاءَةَ)) أَتَىٰ عَلَانِيَهْ ... مَن يَسْتَحِقُّهَا ، وَهُمْ ثَمَانِيَهْ
اَلْفُقَرَاءُ : وَهُمُ مَن مَا لَهُمْ ... مَا مَوْقِعًا يَقَعُ مِمَّا نَالَهُمْ
مِن فَاقَةٍ مِن كَسْبٍ أَوْ سِوَاهُ بَلْ ... مَا مِن كِفَايَةٍ يَسُدُّونَ الْخَلَلْ
ثُمَّ الْمَسَاكِينُ : إِلَىٰ الْكِفَايَهْ ... مَا هُمْ وَلَيْسُوا وَاجِدِينَ الْغَايَهْ
فَالْعَامِلُونَ بَعْدُ كَالسُّعَاةِ ... وَمَن لَهُمْ يُحْتَاجُ فِي الزَّكَاةِ

ثُمَّ الْأُلَىٰ قُلُوبُهُمْ مُؤَلَّفَهْ ... مِن سَادَةِ الْعَشَائِرِ الْمُكْتَنِفَهْ
مِمَّن بِدَفْعِهَا لَهُمْ دَفْعُ أَذَىٰ ... يُؤْمَلُ أَوْ قُوَّةُ إِيمَانٍ بِذَا
أَوْ دَفْعُهُمْ عَنْ أَهْلِ ذِي الْمِلَّةِ أَوْ ... عَوْنُهُمُ فِيمَن زَكَاتَهُمْ حَمَوْا
وَبَعْدَهُمْ نَأْتِي إِلَىٰ الرِّقَابِ ... بِالْعِتْقِ وَالْعَوْنِ عَلَىٰ الْكِتَابِ
فَالْغَارِمُونَ بَعْدُ : مَنْ أَبْأَسَهُمْ ... دَيْنٌ لِمَا يُصْلِحُهُمْ أَنفُسَهُمْ
فِي حِلِّ أَوْ يُصْلِحُ ذَاتَ بَيْنِ ... لِمُسْلِمِينَ احْتَرَبُوا حِزْبَيْنِ
ثُمَّ نَجِي إِلَىٰ سَبِيلِ اللَّهِ جَلّْ ... أَيِ الْغُزَاةِ دُونَ دِيوَانٍ كَفَلْ
وَابْنُ السَّبِيلِ ثَامِنُ الْأَنْوَاعِ ... وَهْوَ الْمُسَافِرُ ذُو الِانْقِطَاعِ
وَإِن يَكُن فِي أَهْلِهِ ذَا وُجْدِ ... فَهَؤُلَاءِ أَهْلُهَا ، لَا يُجْدِي
إِخْرَاجُهَا لِغَيْرِهِمْ ، وَالدَّفْعُ ... لِوَاحِدٍ بِهِ أَتَانَا السَّمْعُ
مِنْ خَبَرَيْ سَلَمَةَ بْنِ صَخْرِ ... وَابْنِ الْمُخَارِقِ الشَّهِيرِ الذِّكْرِ
فَالْأُلُّ جَا فِي التِّرْمِذِيِّ وَأَبِي ... دَاوُدَ وَالْمُسْتَدْرَكِ الْمُهَذَّبِ
وَالشَّيْخُ عَبْدُالْقَادِرِ الْأَلْبَانِي ... مُجِيزُنَا حَسَّنَهُ ، وَالثَّانِي
جَا فِي صَحِيحِ مُسْلِمٍ فَقَدْ عَبَرْ ... قَنطَرَةَ النَّقْدِ لَدَىٰ أَهْلِ الْخَبَرْ
يُدْفَعُ لِلْفَقِيرِ وَالْمِسْكِينِ مَا ... بِهِ الْكِفَايَةُ تَتِمُّ لَهُمَا
كَذَاكَ لِلْعَامِلِ مِقْدَارُ الْعَمَا.....لَةِ ، وَثَلِّثْ فَاءَهَا : الْعَيْنَ ، كَمَا
يُدْفَعُ لِلْمُؤَلَّفِ الْكَافِي فِي ... مُرَادِنَا بِهِ مِنَ التَّأْلِيفِ

وَلِلْمُكَاتَبِ وَلِلْغَارِمِ مَا ... بِهِ يُؤَدِّيَانِ مَا عَلَيْهِمَا
وَالْغَازِ مَا احْتَاجَ لَهُ لِلْغَزْوِ ... وَابْنِ السَّبِيلِ مُوصِلٌ لِلْمَنْوِي
وَلَا يُزَادُ وَاحِدٌ مِنْهُمْ عَلَىٰ ... ذَٰلِكَ ، ثُمَّ خَمْسَةٌ مِمَّنْ خَلَا
لَا يَأْخُذُونَ دُونَ حَاجَةٍ هُمُ الْـ ... ـفَقِيرُ وَالْمِسْكِينُ وَالَّذِي السُّبُلْ
انْقَطَعَتْ بِهِ وَمَن كُوتِبَ وَالْـ ... ـغَارِمُ لِلنَّفْسِ ، وَضِعْفُ اثْنَيْنِ حَلّْ
دَفْعٌ لَهُمْ مَعَ الْغِنَىٰ الْعَامِلُ ، وَالْـ ... ـمُؤَلَّفُ الْغَازِي ، وَمُصْلِحٌ حَمَلْ

بَابُ مَن لَا يَجُوزُ دَفْعُ الزَّكَاةِ إِلَيْهِ

وَلَا تَحِلُّ لِغَنِيٍّ أَوْ قَوِي ... مُكْتَسِبٍ أَوْ ذِي انْتِسَابٍ نَبَوِي
مِنْ هَاشِمِيٍّ نَسَبًا أَوْ بِوَلَا ... وَدَفْعُهَا لِوَالِدٍ وَإِنْ عَلَا
كَابْنٍ وَإِن سَفُلَ ، حِجْرٌ ، وَكَزَوْ ... ـجَةٍ وَزَوْجٍ ، وَبِذَا الْحِلَّ عَزَوْا
أَيْضًا لِأَحْمَدَ وَذَا الَّذْ يُبْدِي ... حَدِيثُ زَوْجَةِ ابْنِ أُمِّ عَبْدِ
وَكَالَّذِي مُؤْنَتُهُ عَلَى الَّذِي ... يُخْرِجُهَا وَكَرَقِيقٍ وَكَذِي
كُفْرٍ ، وَحِلُّ الدَّفْعِ فِي التَّطَوُّعِ ... لِهَؤُلَاءِ وَلِغَيْرِهِمْ وُعِي
وَلَا يَجُوزُ الدَّفْعُ لِلزَّكَاةِ ... إِلَّا بِنِيَّةٍ إِذَا لَمْ يَاتِي
مِنَ الْإِمَامِ أَخْذُهَا قَهْرًا ، وَلَا ... يُجْزِئُ دَفْعُهَا لِمَنْ مَا أُهِّلَا
إِلَّا الَّذِي إِلَىٰ غَنِيٍّ يَدْفَعُ ... لِظَنِّهِ فَقِيرًا إِذْ قَدْ يُخْدَعُ

كِتَابُ الصِّيَامِ

يَلْزَمُ كُلَّ مُسْلِمٍ قَدْ بَلَغَ الْـ ... ـحُلُمَ وَالصَّوْمَ اسْتَطَاعَ وَعَقَلْ
صِيَامُ شَهْرِ رَمَضَانَ ، وَإِذَا ... أَطَاقَهُ الصَّبِيُّ فَلْيُؤْمَرْ ، وَذَا
إِذَا الَّذِي مِن قَبْلِهِ تَمَّ يَجِبْ ... أَوْ رُئِيَ الْهِلَالُ ، أَوْ إِذَا حُجِبْ
بِغَيْمٍ أَوْ بِقَتَرٍ فِي الْمُكْمِلَهْ ... وَرُؤْيَةُ الْفَرْدِ الْهِلَالَ مُعْمَلَهْ
فِي صَوْمِهِ لَا فِطْرِهِ ، وَلَزِمَ الْـ ... ـكُلَّ الصِّيَامُ إِن بِهَا الْعَدْلُ اسْتَقَلّْ
وَمَا لَهُمْ فِطْرٌ بِدُونِ اثْنَيْنِ ... وَإِن يَكُن بِرُؤْيَةِ الْعَدْلَيْنِ
صَوْمُهُمُ فَلْيُفْطِرُوا إِن صَامُوا ... بِهَا ثَلَاثِينَ فَذَا التَّمَامُ
لَا بِكَغَيْمٍ أَوْ بِعَدْلٍ وَحْدَهْ ... حَتَّىٰ يَرَوْهُ أَوْ يُتِمُّوا الْعِدَّهْ
وَالصَّوْمُ فِي الْغَيْمِ الَّذِي بَادِي بَدَا ... ذُكِرَ مَشْهُورُ الَّذِي عَنْ أَحْمَدَا
جَاءَ ، وَعَنْهُ النَّفْيُ جَا ، وَعَنْهُ جَا ... أَن يُقْتَفَىٰ الْإِمَامُ فِيمَا انْتَهَجَا
وَلْيَتَحَرَّ فِي اشْتِبَاهِ الْأَشْهُرِ ... ذُو الْأَسْرِ وَلْيَصُمْ ، وَمَا لَمْ يَظْهَرِ
أَنَّ الَّذِي قَدْ صَامَ قَبْلَ رَمَضَا ... ـنَ كَانَ لَا يُطْلَبُ فِيهِ بِالْقَضَا

بَابُ أَحْكَامِ الْمُفْطِرِينَ فِي رَمَضَانَ

مَن لَهُمُ الْفِطْرُ يُبَاحُ أَرْبَعَهْ ... ذُو مَرَضٍ يَضُرُّهُ الصَّوْمُ مَعَهْ
أَوْ سَفَرٍ يَقْصُرُ فِيهِ ، وَعَلَىٰ ... ذَيْنِ الْقَضَاءُ إِنْ أَرَادَا الْأَفْضَلَا

أَعْنِي بِهِ الْفِطْرَ ، فَإِن تَكَلَّفَا ... وَآثَرَا الصَّوْمَ عَلَىٰ الْفِطْرِ كَفَىٰ

وَحَائِضٌ وَنُفَسَا ، وَلَا صِيَا ..... مَ لَهُمَا فَلْتُفْطِرَا وَلْتَقْضِيَا

وَحَامِلٌ وَمُرْضِعٌ قَدْ خَافَتَا ... بِالْوَلَدَيْنِ ضَرَرًا إِن صَامَتَا

فَلْتُفْطِرَا ، وَلْتَقْضِيَا ، وَلْتُطْعِمَا ... لِلْيَوْمِ مِسْكِينًا ، وَيَجْزِي عَنْهُمَا

صَوْمُهُمَا ، وَعَاجِزٌ عَنِ الصِّيَـ ..... ـامِ كِبَرًا أَوْ مَرَضًا مَا رُجِيَا

شِفَاؤُهُ يُطْعِمُ مِسْكِينًا كَمَا ... مَرَّ ، وَإِنْ أَفْطَرَ غَيْرُهُمْ فَمَا

يَلْزَمُهُ إِلَّا الْقَضَا ، إِلَّا إِذَا ... أَفْطَرَ بِالْجِمَاعِ فِي الْفَرْجِ فَذَا

يَقْضِي وَيُعْتِقُ فَإِن لَمْ يَجِدِ ... يَصُمْ كَزَوْجٍ بِظِهَارٍ مُعْتَدِ

وَلْيُطْعِمِ إِنْ يَعْجِزْ عَنِ الصَّوْمِ كَذَا ... وَسَقَطَتْ بِالْعَجْزِ عَنْهُ ، وَإِذَا

عَادَ وَمَا كَفَّرَ أَغْنَتْ وَاحِدَهْ ... وَلَزِمَتْ بِالْعَوْدِ بَعْدُ زَائِدَهْ

وَكُلُّ مَن لَزِمَهُ أَن يُمْسِكَا ... فِي رَمَضَانَ لَا إِن يَطَأْ مُنتَهِكَا

تَلْزَمُهُ ، وَالَّذِي الْقَضَاءَ أَخَّرَا ... لِرَمَضَانٍ آخَرٍ إِنْ عُذِرَا

فَمَا عَلَيْهِ غَيْرُهُ ، أَمَّا إِذَا ... أَخَّرَهُ مُفَرِّطًا فَإِنَّ ذَا

يَلْزَمُهُ مَعَ الْقَضَا أَن يُطْعِمَا ... لِلْيَوْمِ مِسْكِينًا ، وَإِن مَاتَ وَمَا

قَضَىٰ لِعُذْرٍ لَمْ يَكُنْ عَلَيْهِ شَيْ ... وَيَلْزَمُ الْإِطْعَامُ فِي انتِفَاهُ ، أَيْ

كَمَا مَضَىٰ فِيمَن مُفَرِّطًا إِلَىٰ ... دُخُولِ آخَرَ الْقَضَاءَ أَمْهَلَا

وَالشَّيْخُ لِلصِّيَامِ عَنْهُ مَالَا ... كَمَا الْإِمَامُ الشَّافِعِيُّ قَالَا

وَإِن يَكُن مَنذُورًا الصَّوْمُ يُصَمْ ... عَنْهُ كَكُلِّ طَاعَةٍ لَهَا الْتَزَمْ

بَابُ مَا يُفْسِدُ الصَّوْمَ

مَنْ عَامِدًا ذَاكِرًا الصَّوْمَ فَقَطْ ... أَكَلَ أَوْ شَرِبَ أَوْ فِيهِ اسْتَعَطْ

أَوْ شَيْئًا أَوْصَلَ إِلَى الْجَوْفِ بِأَيْ ... وَجْهٍ ، أَوِ اسْتَمْنَىٰ ، أَوِ اسْتَقَاءَ : أَيْ

جَاءَاهُ بِاسْتِدْعَاءٍ أَوْ أَنزَلَ عَنْ ... تَكْرِيرِهِ النَّظَرَ ، أَوْ أَمْنَىٰ لِأَنْ

قَبَّلَ ، أَوْ لَمَسَ ، أَوْ أَمْذَىٰ ، فَسَدْ ... صِيَامُهُ ، وَالنَّفْيُ فِي الْمَذْيِ وَرَدْ

كَذَا إِذَا احْتَجَمَ فِيهِ أَوْ حَجَمْ ... فَإِن يَكُن نَسِيَ أَوْ أُكْرِهَ لَمْ

يَفْسُدْ ، وَلَا إِنْ حَلْقَهُ الْمَا وَصَلَا ... مُسْتَنْشِقًا أَوْ مُتَمَضْمِضًا ، وَلَا

إِن كَانَ فِي إِحْلِيلِهِ قَدْ قَطَّرَا ... دَوَاءَ أَوْ أَنزَلَ حِينَ فَكَّرَا

أَوْ إِنْ إِلَى الْحَلْقِ ذُبَابٌ أَوْ غُبَا ..... رُ طَارَ أَوْ ذَرَعَهُ أَيْ : غَلَبَا

قَيْءٌ ، أَوِ احْتَلَمَ ، أَوْ أَكَلَ مَعْ ... شَكٍّ بِفَجْرٍ ، وَإِنِ الْأَكْلُ وَقَعْ

يَرَاهُ لَيْلًا ثُمَّ بَعْدُ ظَهَرَا ... أَن كَانَ أَكْلُهُ نَهَارًا أَفْطَرَا

وَأَكْلُ مَن يَشُكُّ فِي الْغُرُوبِ ... مُفْسِدُ صَوْمٍ ، مُوقِعٌ فِي حُوبِ

بَابُ صِيَامِ التَّطَوُّعِ

وَأَفْضَلُ الصِّيَامِ فِي التَّطَوُّعِ ... مَا عَن نَبِيِّ اللَّهِ دَاوُدَ وُعِي
مِنَ الْمُعَاقَبَةِ بَيْنَ الصَّوْمِ ... وَالْفِطْرِ كُلَّ وَاحِدٍ بِيَوْمِ
وَأَفْضَلُ الصِّيَامِ بَعْدَ رَمَضَا ... .نَ شَهْرُهُ جَلَّ الَّذِي فِيمَا مَضَىٰ
يَدْعُونَهُ مُحَرَّمًا رَأْسَ السَّنَهْ ... عَاشِرُهُ مُكَفِّرٌ ذَنبَ سَنَهْ
وَسَنَتَيْنِ صَوْمُ يَوْمٍ عَرَفَهْ ... يَكْفِي ، وَلَا اسْتِحْبَابَ لِلَّذْ وَقَفَهْ
وَمَا مِنَ ٱلَّيَّامٍ أَحَبُّ فِيهَا ... صَالِحُ الَاعْمَالِ إِلَىٰ هَادِيهَا
جَلَّ مِنَ ٱلَّيَّامِ ذِهِ الْعَشْرِ ، وَمَنْ ... أَرَادَ أَن يُرَىٰ كَمَن صَامَ الزَّمَنْ
أَتْبَعَ صَوْمَ رَمَضَانَ الْمُنزَلِ ... فِيهِ الْهُدَىٰ بِستَّةٍ مِمَّا يَلِي
وَصَوْمُ أَيَّامِ اللَّيَالِي الْبِيضِ ... جَاءَ بِهِ الْأَمْرُ بِلَا تَمْرِيضِ
وَجَاءَ الِاسْتِحْبَابُ ذَا تَأْسِيسِ ... فِي صَوْمِ الِاثْنَيْنِ مَعَ الْخَمِيسِ
وَالْمُتَطَوِّعُ أَمِيرُ نَفْسِهِ ... يَقْطَعُ أَوْ يُمْضِي كَبَاقِي جِنسِهِ
وَكُرْهُ فِطْرِهِ بِلَا عُذْرٍ أَضَا ... وَمَا فِي الِافْطَارِ عَلَيْهِ مِن قَضَا
وَذَا بِغَيْرِ الْحَجِّ وَالْعُمْرَةِ خَصّ ... إِذْ ﴿ وَأَتِمُّواْ ٱلۡحَجَّ وَٱلۡعُمۡرَةَ ﴾ نَصّ
فِي حَتْمِ الِاتْمَامِ لِذَا يُقْضَىٰ مَا ... فَسَدَ مِن نَفْلِهِمَا إِلْزَامَا
وَجَاءَ نَهْيٌ مُقْتَضٍ لِلْحَظْرِ ... فِي صَوْمِ يَوْمَيْ فِطْرِنَا وَالنَّحْرِ

وَصَوْمِ أَيَّامِ مِنىً ، وَإِنْ عَجَزْ ... مَن قَدْ تَمَتَّعَ عَنِ الْهَدْيِ يُجَزْ
وَلَيْلَةُ الْقَدْرِ بِوَتْرِ الْعَشْرِ ... أَعْنِي الْأَوَاخِرَ لِشَهْرِ الصَّبْرِ

بَابُ الِاعْتِكَافِ

لُزُومُ مَسْجِدٍ لِطَاعَةِ الصَّمَدْ ... جَلَّ : اعْتِكَافٌ وَهْوَ سُنَّةٌ فَقَدْ
فَمَا بِغَيْرِ النَّذْرِ يَلْزَمُ ، وَلِلْ ... .مَرْأَةِ فِي كُلِّ الْمَسَاجِدِ قُبِلْ
وَالْمَرْءُ لَمْ يُصَحِّحُوا إِيقَاعَهْ ... لَهُ بِغَيْرِ مَابِهِ الْجَمَاعَهْ
تُقَامُ ، وَالْأَوْلَىٰ لَهُ أَن يُوقِعَهْ ... فِي مَسْجِدٍ فِيهِ تُقَامُ الْجُمُعَهْ
وَنَاذِرُ اعْتِكَافٍ ٱوْ صَلَاةِ ... فِي مَسْجِدٍ جَازَ لَهُ أَن يَاتِي
بِهِ بِغَيْرِهِ سِوَىٰ هَذِي الثَّلَا ... .ثَةِ ، وَنَذْرُ الْمَسْجِدِ الْحَرَامِ لَا
يُوفَىٰ بِغَيْرِهِ ، وَنَذْرُ مَسْجِدِ ... طَيْبَةَ يُجْزِئُ بِهَذَا الْمَسْجِدِ
وَفِيهِمَا يُجْزِئُ مَا قَدْ نُصَّا ... فِي نَذْرِهِ عَلَى الْوَفَا بِالْأَقْصَا
وَيُسْتَحَبُّ لِلَّذِي يَعْكُفُ أَنْ ... يَشْغَلَ بِالْقُرَبِ سَائِرَ الزَّمَنْ
مَعْ تَرْكِ كُلِّ فِعْلٍ ٱوْ قَوْلٍ لَا ... يَعْنِي ، وَتَرْكِهِ الْخُرُوجَ إِلَّا
إِلَى الَّذِي لَابُدَّ مِنْهُ ، وَلِمَنْ ... شَرَطَ شَرْطُهُ ، وَلَايَحِلُّ أَنْ
يُبَاشِرَ الْمَرْأَةَ لِلنَّصِّ ، وَلَا ... يُمْنَعُ فِي طَرِيقِهِ أَن يَسْأَلَا
مِنْ غَيْرِ تَعْرِيجٍ عَنِ الْمَرِيضِ ... وَغَيْرِهِ فَهُوَ كَمُسْتَفِيضِ
مِنْ عَمَلِ الصِّدِّيقَةِ ابْنَةِ أَبِي ... بَكْرٍ عَقِيلَةِ حَظَايَا الْعَرَبِ

كِتَابُ الْحَجِّ وَالْعُمْرَةِ

اَلْحَجُّ وَالْعُمْرَةُ كُلٌّ فِي الْعُمُرْ ... يَجِبُ مَرَّةً عَلَىٰ مَنْ هُوَ حُرّْ
بَالِغُ حُلْمٍ ، مُسْلِمٌ ، ذُو حِجْرِ ... إِذَا السَّبِيلَ اسْطَاعَ دُونَ حَصْرِ
وَالِاسْتِطَاعَةُ وُجُودُ الزَّادِ ... وَالظَّهْرِ وَالَّذِي مِنَ الْعَتَادِ
لِذَيْنِ فِي تَرْحَالِهِ وَحِلِّهْ ... مِمَّا يَكُونُ صَالِحًا لِمِثْلِهْ
وَفَاضِلاً عَمَّا لَهُ يَحْتَاجُ فِي ... دَيْنٍ ، وَعَمَّا بِالْمُؤُونَةِ يَفِي
لِلنَّفْسِ وَالْعِيَالِ بِالدَّوَامِ ... عَلَىٰ اعْتِبَارِ الْعَوْدِ وَالْمُقَامِ
بَعْدُ ، وَفِي حَقِّ النِّسَاءِ يُعْتَبَرْ ... وُجُودُ مَحْرَمٍ: حَلِيلٍ أَوْ ذَكَرْ
مُؤَبَّدِ التَّحْرِيمِ لِلنِّكَاحِ ... بِنَسَبٍ أَوْ سَبَبٍ مُبَاحِ
وَمَن يَمُتْ مُفَرِّطًا أُخْرِجَ مِنْ ... مَتْرُوكِهِ الَّذِي الْأَدَا عَنْهُ ضَمِنْ
وَنَفْيُ صِحَّةٍ لِذِي الْكُفْرِ وَضَحْ ... كَذِي الْجُنُونِ ، وَمِنَ الصَّبِيِّ صَحّْ
كَالْعَبْدِ لَكِن دُونَ إِجْزَاءٍ ، وَمَا ... مِنْ غَيْرِ ذِي اسْتِطَاعَةٍ تُجُشِّمَا
جَزَىٰ ، كَمَرْأَةٍ بِلَا ذِي حُرْمَهْ ... وَقَدْ أَسَاءَتْ ، وَإِذَا عَنْ شُبْرُمَهْ
أَهَلَّ قَبْلَ فَرْضِ نَفْسِهِ انْتَقَلْ ... لَهُ كَمَن بِنَذْرٍ أَوْ نَفْلٍ أَهَلّْ

بَابُ الْمَوَاقِيتِ

بِذِي الْحُلَيْفَةِ يُهِلُّ الْمَدَنِي ... كَذَا يَلَمْلَمُ مُهَلُّ الْيَمَنِي
وَمِصْرُ وَالْمَغْرِبُ وَالشَّامُ لَهَا الْـ ... ـجُحْفَةُ ، قَرْنُهَا لِنَجْدٍ الْمُهَلّْ
وَذَاتُ عِرْقٍ لِذَوِي الْمَشْرِقِ قَدْ ... نُصَّتْ ، وَقِيلَ : إِنَّمَا الْفَارُوقُ حَدّْ
فَهَٰذِهِ لِأَهْلِ ذِي الْآفَاقِ ... وَمَن بِهَا مَرَّ مِنَ الرِّفَاقِ
وَمَن يَكُونُ دُونَهَا مَحَلُّهُ ... فَإِنَّمَا مَنزِلُهُ مُهَلُّهُ
حَتَّىٰ الَّذِي مَكَّةُ دَارُهُ يُهِلّْ ... لِحَجِّهِ مِنْهَا ، وَمِنْ أَقْرَبِ حِلّْ
يُهِلُّ لِلْعُمْرَةِ ، وَالَّذْ لَا مَمَرّْ ... لَهُ بِهَا فَحَذْوُ الْأَدْنَىٰ مُعْتَبَرْ
لَهُ ، وَلَا يَجُوزُ لِلَّذْ قَصَدَا ... دُخُولَ مَكَّةَ تَجَاوُزُ الْمَدَىٰ
حِلاًّ ، سِوَىٰ مَن لِمُبَاحٍ مِن قِتَا ... لٍ أَوْ لِحَاجَةٍ تَكَرَّرَ أَتَىٰ
كَمِثْلِ حَطَّابٍ وَنَحْوِهِ فَإِنْ ... أَحْدَثَ لِلنُّسْكِ إِرَادَةً فَمِنْ
مَوْضِعِهِ إِحْرَامُهُ فَإِنْ عَدَا ... حِلاًّ يَعُدْ حَتَّىٰ يُهِلَّ بِالْمَدَىٰ
أَعْنِي بِهِ مِيقَاتَهُ وَلَا دَمَا ... لِأَنَّهُ مِنَ الْمُهَلِّ أَحْرَمَا
فَإِن بِدُونِهِ يُهِلَّ يَلْزَمِ ... رَجْعٌ لِلْمِيقَاتِ بَعْدُ أَوْ لَمِ
وَالْأَفْضَلُ التَّأْخِيرُ لِلْمِيقَاتِ ... وَمُحْرِمٌ مَن قَبْلُ حِرْمًا يَاتِي
وَأَشْهُرُ الْحَجِّ مَدَاهَا يَسْرِي ... مِن بَدْءِ شَوَّالٍ لِخَتْمِ الْعَشْرِ

بَابُ الْإِحْرَامِ

لِنَاوِي الْإِحْرَامِ اسْتُحِبَّ أَوَّلَا ... غُسْلٌ ، تَنَظُّفٌ ، تَطَيُّبٌ بِلَا

جَعْلٍ بِثَوْبٍ هَبْهُ فِي الْمَفَارِقِ ... يُرَىٰ وَبِيصُهُ لِوَقْتٍ لَاحِقِ

تَجَرُّدٌ ، لُبْسُ إِزَارٍ وَرِدَا ... وَالْكُلُّ أَبْيَضُ نَظِيفٌ ، وَاعْدُدَا

مَعْ لُبْسِ ذَيْنِ لُبْسَهُ نَعْلَيْنِ ... وَلْيَلْبَسِ إِنْ يَعْدَمْهُمَا الْخُفَّيْنِ

كَمَا لَهُ لُبْسُ السَّرَاوِيلِ إِذَا ... لَمْ يَجِدِ الْإِزَارَ ، ثُمَّ بَعْدَ ذَا

عَقِيبَ رَكْعَتَيْنِ يُحْرِمُ بِأَنْ ... يَنْوِيَهُ ، وَالنُّطْقُ بِالْقَصْدِ حَسَنْ

وَلْيَشْتَرِطْ كَمَا بِهِ ضُبَاعَهْ ... بِنْتَ الزُّبَيْرِ صَاحِبُ الشَّفَاعَهْ

أَفْتَىٰ ، عَلَيْهِ وَعَلَىٰ ذَوِي النَّسَبْ ... مِنْهُ سَلَامَا اللهِ مَالَبَّىٰ مُلَبّْ

يَقُلْ : أُرِيدُ النُّسُكَ الْفُلَانِي ... رَبِّ فَإِنْ عَنْهُ ثَنَانِي ثَانِ

كَانَ مَحِلِّي حَيْثُمَا تَحْبِسُنِي ... فَشَرْطُهُ لَهُ مَتَىٰ عَنْهُ ثُنِي

وَفِي تَمَتُّعٍ وَفِي إِفْرَادِ ... وَفِي قِرَانٍ الْخِيَارُ بَادِ

وَهِيَ فِي الْفَضْلِ بِذَا التَّرْتِيبِ وَالْـ ..... أَوَّلُ : أَنْ يُهِلَّ مَنْ قَدْ كَانَ حَلّْ

مِنْ عُمْرَةٍ فِي أَشْهُرِ الْحَجِّ أَهَلّْ ... بِهَا بِحَجٍّ عَامَهُ وَمَا قَفَلْ

وَالثَّانِ : أَنْ يَنْوِيَهُ مُنْفَرِدَا ... وَالثَّالِثُ الْجَمْعُ أَوِ الْقَصْدُ ابْتِدَا

لَهَا ، فَإِنْ يَسْبِقْ وَتَلْحَقْ عُمْرَتُهْ ... لَمْ تَنْعَقِدْ ، ثُمَّ إِذَا رَاحِلَتُهْ

بِهِ اسْتَوَتْ لَبَّىٰ بِمَا كَانَ النَّبِي ... بِهِ يُلَبِّي وَالْخَلِيلُ بِأَبِي

عَلَيْهِمَا السَّلَامُ ، وَالْإِكْثَارُ ... مِنْهَا اسْتُحِبَّ وَكَذَا الْجُؤَارُ

بِهَا مِنَ الرِّجَالِ وَحْدَهُمْ ، وَذَا ... إِذَا عَلَوْا نَشَزًا آكَدُ كَذَا

هُبُوطُ وَادٍ ، وَسَمَاعُ مَنْ يُهِلّْ ... لِقَاءُ رَكْبٍ ، فِعْلُ نَاسٍ مَا حُظِلْ

أَدْبَارُ خَمْسٍ ابْتِدَا نَهَارِ ... يُقْبِلُ ، أَوْ لَيْلٍ ، وَبِالْأَسْحَارِ

بَابُ مَحْظُورَاتِ الْإِحْرَامِ

يُحْظَرُ بِالْإِحْرَامِ حَلْقُ شَعَرِ[1] ... رَأْسٍ وَغَيْرِهِ وَقَلْمُ ظُفُرِ

فَفِي ثَلَاثٍ مِنْهُمَا دَمٌ وَفِي ... أَدْنَىٰ بِمُدٍّ مِن طَعَامٍ يَكْتَفِي

أَيْ رُبْعِ صَاعٍ ، لَا إِذَا أَزَالَ مَا ... مِن شَعَرٍ بِعَيْنِهِ قَدْ آلَمَا

كَنَازِلٍ مِنْ حَاجِبَيْهِ مِن شَعَرْ ... عَيْنَيْهِ غَطَّىٰ وَكَظُفْرٍ انْكَسَرْ

وَاللُّبْسُ لِلْمَخِيطِ[3] إِلَّا الْخَالِي ... فِي عَدَمِ الْأُزُرِ وَالنِّعَالِ

وَلَيْسَ فِي لُبْسِ السَّرَاوِيلِ أَوِ الْـ ..... خُفَّيْنِ فِيهِ فِدْيَةٌ وَقَدْ نُقِلْ

عَنِ الْإِمَامِ نَفْيُ قَطْعِ ذَيْنِ ... وَالْقَطْعُ أَسْفَلَ مِنَ الْكَعْبَيْنِ

وَأَنْ يُغَطَّىٰ الرَّأْسُ[4] ، وَالْأُذْنَانِ ... مِنْهُ ، وَطِيبُ اللِّبْسِ وَالْأَبْدَانْ[5]

وَصَيْدُ مَا أُحِلَّ مِن وَحْشِيِّ[6] ... وَحَلَّ صَيْدُ الْبَحْرِ كَالْإِنْسِيِّ

وَغَيْرِ مَأْكُولٍ ، وَمَا تَوَلَّدَا ... مِنْهُ ، وَمِمَّا حِلُّ أَكْلِهِ بَدَا

فِمِثْلَ مَا قَدْ غُلِّبَتْ فِي الْأَكْلِ ... حُرْمَتُهُ قَدْ غُلِّبَتْ فِي الْقَتْلِ

وَالْعَقْدُ لِلنِّكَاحِ[٧] ، وَانفِ إِن جَرَىٰ ... فِيهِ افْتِدَا كَمَن مَصِيدًا اشْتَرَىٰ

كَذَا الْمُبَاشَرَةُ لِلشَّهْوَةِ دُو.....نَ الْفَرْجِ[٨] ، وَالْحَجُّ بِهَا لَا يَفْسُدُ

إِنِ انتَفَى الْإِنزَالُ لَكِن تَلْزَمُهْ ... شَاةٌ ، وَإِن يُنزِلْ بِهَا يَكُن دَمُهْ

بَدَنَةً ، وَفِي الْفَسَادِ مِنْهُ جَا ... قَوْلَانِ وَالنَّفْيُ أَسَدُّ مَنْهَجَا

وَالْوَطْءُ فِي الْفَرْجِ[٩] ، وَإِن ذَا حَصَلَا ... قَبْلَ التَّحَلُّلِ عَنَيْتُ الْأَوَّلَا

يُفْسِدُهُ ، لَكِنِ التَّمَادِي يَلْزَمُ ... وَالْحَجُّ قَابِلاً ، وَفِي هَذَا الدَّمُ

بَدَنَةٌ عَلَى الْمُجَامِعِ تَحِقّْ ... وَمَابِهِ التَّحَلُّلُ الثَّانِي سُبِقْ

تَجْزِيهِ شَاةٌ ، وَمِنَ التَّنْعِيمِ ذَا ... يُحْرِمُ كَيْ يَطُوفَ مُحْرِمًا كَذَا

بِوَطْئِهِ الْعُمْرَةُ تَفْسُدُ ، وَلَا ... يَفْسُدُ نُسْكٌ بِسِوَاهُ مُسْجَلَا

وَتِسْعَةُ الْحَظْرِ الَّتِي الشَّيْخُ ذَكَرْ ... فِيهَا - سِوَى اللُّبْسَيْنِ - الْأُنْثَى كَالذَّكَرْ

فَإِنَّمَا إِحْرَامُهَا فِي وَجْهِهَا ... إِذْ لَيْسَ فِي عَوْرَتِهِ بِشِبْهِهَا

وَلَيْسَ بِالْمَعْقُولِ أَن تَجَرَّدَا ... مِنَ الْمَخِيطِ فِي إِزَارٍ وَرِدَا

بَابُ الْفِدْيَةِ

تَنقَسِمُ الْفِدْيَةُ فِي التَّبْوِيبِ ... لِضَرْبَيِ التَّخْيِيرِ وَالتَّرْتِيبِ

فَفِدْيَةُ الْأَذَىٰ مِنَ الْأُلِّ : بِنَصّْ ... وَمِثْلُهَا نَصًّا جَزَاءُ الْمُقْتَنَصْ

وَبِالْأَذَىٰ أُلْحِقَ بِالْقِيَاسِ ... تَرَفُّهٌ بِالطِّيبِ وَاللِّبَاسِ

فَهْيَ لِهَذِهِ وَمِمَّا يُتْرَكُ ... مِن وَاجِبٍ عَلَى الْبَهَاءِ دَرَكُ

إِذْ لَيْسَ فِي التَّخْيِيرِ مَعْهَا يُسْلَكُ ... صِيَامٌ أَوْ صَدَقَةٌ أَو نُسُكُ

صَوْمُ ثَلَاثَةٍ مِنَ الْأَيَّامِ ... أَوِ التَّصَدُّقُ مِنَ الطَّعَامِ

بِآصُعٍ ثَلَاثَةٍ مِنْ تَمْرِ ... عَلَى مَسَاكِينَ عَلَى ذَا الْقَدْرِ

قَدْ أَضْعَفُوا ، لِكُلِّ فَرْدٍ ضِعْفُ مُدّْ ... أَوْ ذَبْحُ شَاةٍ ، وَجَزَاءُ الصَّيْدِ حُدّْ

بِمِثْلِ مَا قَتَلَهُ مِنَ النَّعَمْ ... وَحُكْمُ ذَا فِي الصَّيْدِ إِلَّا الطَّيْرَ عَمّْ

فَقِيمَةُ الطَّيْرِ لَهَا الْفِدَىٰ مَا ... كَانَتْ ، خَلَا النَّعَامَ وَالْحَمَامَا

فَإِنَّمَا الْفِدْيَةُ فِي النَّعَامَهْ ... بَدَنَةٌ ، وَهِيَ فِي الْحَمَامَهْ

شَاةٌ ، وَغَيْرُ الطَّيْرِ خَيِّرْ قَاتِلَهْ ... فِي جَعْلِهِ مِن نَعَمٍ مُمَاثِلَهْ

هَدْيًا ، وَفِي قِيمَتِهِ طَعَامَا ... كَفَّارَةً ، وَعَدْلِ ذَا صِيَامَا

يُوَزِّعُ الطَّعَامَ فِي الْإِطْعَامِ ... مُدًّا لِمِسْكِينٍ ، وَفِي الصِّيَامِ

يُقَابِلُ الْأَمْدَادَ بِالْأَيَّامِ ... وَالصَّيْدُ فِي الْحَرَمِ كَالْإِحْرَامِ

وَالثَّانِ : مَا يُوجِبُهُ التَّمَتُّعُ ... أَوْ نَحْوُهُ فَالشَّاةُ هَدْيًا تُشْرَعُ

بَدْءًا ، فَمَن لَمْ يَسْتَطِعْ فَلْيَصُمِ ... ثَلَاثَةً فِي الْحَجِّ ، ثُمَّ يُتْمِمِ

بِصَوْمِ سَبْعَةٍ إِذَا مَا وَطَنَهْ ... وَافَىٰ ، وَفِدْيَةُ الْجِمَاعِ بَدَنَهْ

وَلْيَصُمِ الْعَاجِزُ عَنْهَا عَشَرَهْ ... بِصَوْمِ ذِي تَمَتُّعٍ مُعْتَبَرَهْ

وَأَجْرِ هَذَا الْحُكْمَ فِي الْمِسَاسِ ... أَعْنِي الْمُبَاشَرَةَ بِالْقِيَاسِ
وَهَكَذَا تُجْزِئُ فِي الْإِعْسَارِ ... عَنْ دَمِي الْفَوَاتِ وَالْإِحْصَارِ
وَغَيْرُ قَتْلِ الصَّيْدِ مِمَّا حُظِرَا ... فِيهِ إِذَا مَا الْجِنْسُ مِنْهُ كُرِّرَا
كَفَّارَةٌ وَاحِدَةٌ ، وَقَدْ نُقِلْ ... عَنِ الْإِمَامِ أَنَّ ذَا فِيمَا فُعِلْ
لِسَبَبٍ مُتَّحِدٍ ، وَيَضْمَحِلّْ ... حُكْمُ الَّذِي كُفِّرَ قَبْلَ أَن فُعِلْ
ثَانٍ وَلَا اتِّحَادَ فِي الْأَجْنَاسِ ... كَالْحَلْقِ وَالتَّقْلِيمِ وَاللِّبَاسِ
وَعَنْهُ : فِي الْفِعْلِ مَعًا تُجْزِئُ تِي ... لَا مَا بِوَقْتٍ بَعْدَ وَقْتٍ قَدْ أُتِي
وَيَسْتَوِي فِي الْحَلْقِ وَالتَّقْلِيمِ وَالْـ ..... ـوَطْءِ وَقَتْلِ الصَّيْدِ مَا عَمْدًا حَصَلْ
وَمَا عَنِ السَّهْوِ أَتَىٰ ، وَالسَّهْوُ ... فِي سَائِرِ الْمَحْظُورِ بَعْدُ عَفْوُ
وَعَنْهُ أَيْضًا اسْتِوَا التَّعَمُّدِ ... وَالسَّهْوِ فَهْوَ فِي الْجَمِيعِ يَفْتَدِي
وَمَا يَكُن مِنْ هَدْيٍ أَوْ إِطْعَامِ ... فَهْوَ لِمَن بِالْبَلَدِ الْحَرَامِ
مِنَ الْمَسَاكِينِ سِوَىٰ مَا لِلْأَذَىٰ ... مِن فِدْيَةٍ ، فَذِي تُؤَدَّىٰ حَيْثُ ذَا
يُمَاطُ ، وَالْمُحْصَرُ يُهْدِي حَيْثُ حَلّْ ... وَ يُجْزِئُ الصِّيَامُ فِي كُلِّ مَحَلّْ

بَابُ دُخُولِ مَكَّةَ

مَكَّةُ يُسْتَحَبُّ لِلَّذْ جَاهَا ... لِنُسُكٍ أَن يَدْخُلَ مِنْ أَعْلَاهَا
وَيَدْخُلَ الْمَسْجِدَ مِن بَابِ بَنِي ... شَيْبَةَ مُقْتَفِيَ ذِي السَّمْتِ السَّنِي

صَلَّىٰ وَسَلَّمَ عَلَيْهِ اللهُ مَا ... حَجَّ وَمَا اعْتَمَرَ شَاكٍ مَأْثَمَا
وَيَرْفَعُ الْيَدَيْنِ عِندَ رُؤْيَةِ الْـ ..... ـبَيْتِ بِذِكْرٍ وَدُعَاءٍ قَدْ نُقِلْ
أَوْرَدَهُ الْأَثْرَمُ لَكِن مَا اتَّصَلْ ... وَالشَّافِعِيُّ طَرَفًا مِنْهُ نَقَلْ
بِسَنَدٍ لَمْ يَتَّصِلْ فِي الْمُسْنَدِ ... فَلَمْ يَكُن لَدَيْهِ بِالْمُعْتَمَدِ
وَبِطَوَافِ الْعُمْرَةِ الَّذْ يَرِدُ ... مُعْتَمِرًا يَبْدَا ، وَيَبْدَا الْمُفْرِدُ
لِلْحَجِّ بِالْقُدُومِ كَالَّذِي قَرَنْ ... وَلْيَضْطَبِعْ ، وَمَعْنَىٰ الِاضْطِبَاعِ أَنْ
يَجْعَلَ تَحْتَ الْعَاتِقِ الْأَيْمَنِ مِنْ ... رِدَائِهِ وَسَطَهُ ثُمَّ يُكِنّْ
بِطَرَفَيْهِ الْعَاتِقَ الْأَيْسَرَ فِي ... تَخَالُفٍ كَعَاتِقِ الْمُلْتَحِفِ
ثُمَّتَ بِالْحَجَرِ يَبْدَا أَوَّلَا ... مُسْتَلِمًا ، مُقَبِّلاً ، مُبَسْمِلَا
مُكَبِّرًا ، وَأَهْمَلَ الشَّيْخُ الْبُكَا ... قَائِلاً نِاللَّهُمَّ إِيمَاناً بِكَا
إِلَىٰ تَمَامِ مَارَوَىٰ ابْنُ السَّائِبِ ... حَكَاهُ فِي كَافِيهِ غَيْرَ عَائِبِ
دُونَ النِّدَاءِ ، ثُمَّ يَأْخُذُ عَلَىٰ ... يَمِينِهِ جَاعِلاً نِالْبَيْتَ إِلَىٰ
يَسَارِهِ يَطُوفُ سَبْعًا ، يَرْمُلُ ... فِي الْأُوَلِ الثَّلَاثِ مِنْهَا الرَّجُلُ
بَدْءًا مِنَ الْحَجَرِ حَتَّىٰ الْحَجَرِ ... ثُمَّتَ يَمْشِي فِي الْبَوَاقِي الْأُخَرِ
وَكُلَّمَا حَاذَىٰ الْيَمَانِيَ اسْتَلَمْ ... بِالْيَدِ وَالْحَجَرَ الْأَسْوَدَ لَثَمْ
مُكَبِّرًا ، مُهَلِّلاً ، وَقَائِلَا ... بَيْنَهُمَا ((اللَّهُمَّ آتِنَا)) إِلَىٰ

آخِرِهَا وَدَاعِيًا فِي سَائِرِهْ ... بِمَا أَحَبَّ ، ثُمَّ بَعْدَ آخِرِهْ
خَلْفَ الْمَقَامِ الرَّكْعَتَيْنِ يَفْعَلُ ... ثُمَّ إِلَى الرُّكْنِ كَمَا جَا أَوَّلُ
يَعُودُ يَسْتَلِمُهُ فَيَخْرُجُ ... إِلَى الصَّفَا مِن بَابِهِ فَيَعْرُجُ
يَرْقَى ، يُكَبِّرُ بِهِ ، يُهَلِّلُ ... إِلَهَهُ ، يَدْعُوهُ ، ثُمَّ يَنزِلُ
يَمْشِي إِلَى الْعَلَمِ ، ثُمَّ يَرْفَعُ ... سَعْيًا إِلَى الْآخَرِ ثُمَّ يَرْجِعُ
يَمْشِي إِلَى الْمَرْوَةِ يَفْعَلُ عَلَى الْـ ... ـمَرْوَةِ مِثْلَ مَا عَلَى الصَّفَا فَعَلْ
وَهَكَذَا يُتِمُّ سَبْعًا سَعْيَهْ ... فَمِنْهُ سَعْيَةٌ وَمِنْهَا سَعْيَهْ
يَبْدَأُ بِالصَّفَا كَمَا قَبْلُ ذُكِرْ ... ثُمَّ بِتَقْصِيرٍ يَحِلُّ الْمُعْتَمِرْ
وَمُتَمَتِّعٌ بِهَدْيٍ يَقْدَمُ ... وَمُفْرِدٌ وَقَارِنٌ مَا لَهُمُ
مِن قَبْلِ حِلِّ الْحَجِّ حِلٌّ وَهُنَا الْـ ... ـمَرْأَةُ كَالرَّجُلِ إِلَّا فِي الرَّمَلْ
فَمَا عَلَيْهَا فِي الطَّوَافِ أَوَّلُ ... وَالسَّعْيِ بَيْنَ الْعَلَمَيْنِ رَمَلُ

بَابُ صِفَةِ الْحَجِّ

وَصِفَةُ الْعَمَلِ فِي الْحَجِّ هِيَهْ ... يُحْرِمُ مِن مَكَّةَ يَوْمَ التَّرْوِيَهْ
حِلٌّ بِهَا ، وَالشَّيْخُ لَمْ يَذْكُرْ هُنَا ... أَدَاءَ خَمْسٍ وَمَبِيتاً بِمِنَى
وَمِن مِنىً يَجْعَلُ صَوْبَ عَرَفَهْ ... طُلُوعَ شَمْسِ يَوْمِهَا مُنصَرَفَهْ
وَبِأَذَانٍ وَإِقَامَتَيْنِ ... عِندَ الزَّوَالِ يَجْمَعُ الظُّهْرَيْنِ

يَرُوحُ لِلْمَوْقِفِ يُلْقِي رَسَنَهْ ... وَكُلُّهَا مَوْقِفٌ إِلَّا عُرَنَهْ
أَيْ : بَطْنَهَا وَيُسْتَحَبُّ أَن يَقِفْ ... مَوْقِفَ مَنْ عَنَّا بِهِ الشِّرْكُ صُرِفْ
أَوْ قُرْبَهُ بِالصَّخَرَاتِ أَوْ لَدَى الْـ ... ـجَبَلِ قُرْبَهَا وَفِي هَذَا الْمَحَلّْ
حَبْلَ الْمُشَاةِ فِي الْوُقُوفِ يَجْعَلُ ... بَيْنَ يَدَيْهِ وَبِهِ يَسْتَقْبِلُ
وَجَعْلُهُ حَبْلَ الْمُشَاةِ إِذْ يَقِفْ ... بَيْنَ يَدَيْهِ فِي الْحَدِيثِ قَدْ وُصِفْ
فِي مَوْقِفِ الْهَادِي فَلِلْمُزْدَلِفَهْ ... يُزْجِيهِمُ فِي دَفْعِهِ مِنْ عَرَفَهْ
صَلَّى عَلَيْهِ رَبُّنَا وَشَرَّفَهْ ... مَا ذُكِرَ اللَّهُ عَلَا بِعَرَفَهْ
وَرَاكِبًا يَكُونُ وَهْوَ الْأَفْضَلُ ... وَالْعَكْسُ جَا ، وَالِاسْتِوَا مُحْتَمَلُ
وَ يُكْثِرُ الذِّكْرَ بِمَا قَدْ وَرَدَا ... وَيُكْثِرُ الدُّعَا بِهِ مُجْتَهِدَا
فِي رَغْبَةٍ - وَلَمْ أُكَلِّفْ نَفْسِي ... عَقْدَهُمَا - إِلَى غُرُوبِ الشَّمْسِ
ثُمَّ مَعَ الْإِمَامِ لِلْمُزْدَلِفَهْ ... يَدْفَعُ ذَا إِفَاضَةٍ مِنْ عَرَفَهْ
عَلَى طَرِيقِ الْمَأْزِمَيْنِ يَلْتَزِمْ ... فِيهِ الْوَقَارَ وَالسَّكِينَةَ ، يَتِمّْ
عَلَى الَّذِي مِن ذِكْرِهِ وَالتَّلْبِيَهْ ... كَانَ عَلَيْهِ مُنذُ يَوْمِ التَّرْوِيَهْ
حَتَّى إِذَا وَصَلَ جَمْعًا صَلَّى ... بِهَا وَلَمْ يَحُطَّ بَعْدُ الرَّحْلَا
جَمْعًا عِشَاءَيْهِ وَحَطَّ وَاحْتَبَسْ ... بِهَا وَفِيهَا الْفَجْرَ صَلَّى بِغَلَسْ
ثُمَّ عَلَى الْمَشْعَرِ قَامَ فَدَعَا ... وَيُسْتَحَبُّ أَن يَقُولَ فِي الدُّعَا

مَا الشَّيْخُ لَمْ يُسْنِدْ ، وَدَاعِيًا وَقَفْ ... حَتَّىٰ إِذَا أَسْفَرَ جِدًّا انصَرَفْ

قَبْلَ الطُّلُوعِ ثُمَّ رَمْيَةَ حَجَرْ ... أَسْرَعَ فِي مُحَسِّرٍ ، وَعَنْ عُمَرْ

قَدْ صَحَّ أَنْ أَنشَدَ فِيهِ حِينَ إِذْ ... مَرَّ بِهِ وَهُوَ فِي السَّيْرِ مُغِذْ

{إِلَيْكَ تَعْدُو قَلِقًا وَضِينُهَا ... مُخَالِفًا دِينَ النَّصَارَىٰ دِينُهَا}

يَبْدَا إِذَا وَافَىٰ مِنىً بِالْعَقَبَهْ ... فَيَقْطَعُ التَّلْبِيَةَ الْمُسْتَصْحَبَهْ

أَوَّلَ رَمْيِهِ كَمَا الْفَضْلُ نَقَلْ ... فَهُوَ أَدْرَىٰ بِالَّذِي الْهَادِي فَعَلْ

صَلَّىٰ عَلَيْهِ رَبُّنَا وَشَرَّفَا ... لِكَوْنِهِ إِذْ ذَاكَ كَانَ الْمُرْدَفَا

يَسْتَبْطِنُ الْوَادِيَ يَرْمِي الْجَمْرَهْ ... مُسْتَقْبِلاً بِالسَّبْعِ ، كُلَّ مَرَّهْ

مِنْهَا يُكَبِّرُ ، وَيَرْفَعُ - إِذَا ... رَمَىٰ - يَدَيْهِ وَحَصَىٰ الرَّمْيِ احْتَذَىٰ

قَدْرًا بِذِي الْخَذْفِ وَلَيْسَ يَقِفُ ... بِهَا بُعَيْدَ الرَّمْيِ بَلْ يَنصَرِفُ

لِلرَّحْلِ وَالَّذْ مَعْهُ هَدْيٌ يَنْحَرُهْ ... وَيَحْلِقُ الشَّعَرَ أَوْ يُقَصِّرُهْ

فَحَلَّ مَاسِوَىٰ النِّسَا مِمَّا حُظِرْ ... ثُمَّ لِمَكَّةَ مُفِيضًا يَنْحَدِرْ

يَطُوفُ نَاوِيَ الزِّيَارَةِ، وَذَا ... هُوَ الطَّوَافُ الْوَاجِبُ الَّذِي إِذَا

أَتَىٰ بِهِ فَقَدْ أَتَمَّ حَجَّهْ ... ثُمَّ إِذَا أَكْمَلَهُ تَوَجَّهْ

لِلسَّعْيِ إِن كَانَ ابْتِدَا تَمَتَّعَا ... أَوْ لَمْ يَكُن مَعَ الْقُدُومِ قَدْ سَعَىٰ

فَحَلَّ مِن كُلٍّ ، وَثَمَّ يُسْتَحَبْ ... تَشْرَابُ زَمْزَمَ لِكُلِّ مَا أَحَبْ

وَلْيَتَضَلَّعْ وَلْيَقُلْ مَا قَدْ وَرَدْ ... فِي الْأَصْلِ مِن دُعاً بِلَا ذِكْرِ سَنَدْ

وَكُنتُ قَدَّمْتُ مِرَارًا عُذْرِي ... فِي تَرْكِ عَقْدِي لِلدُّعَا وَالذِّكْرِ

بَابُ مَا يُفْعَلُ بَعْدَ الْحِلِّ

ثُمَّتَ يَرْجِعُ إِلَىٰ مِنىً لَا ... يَبِيتُ سَائِرَ اللَّيَالِي إِلَّا

بِهَا فَيَرْمِي الْجَمَرَاتِ - بَعْدَ أَنْ ... تَزُولَ شَمْسُ كُلِّ يَوْمٍ - فِي قَرَنْ

بَدْءًا بِمَا جَمْعًا تَلِي عَن مَقْرُبَهْ ... لِلْخَيْفِ يَأْتِي مَا أَتَىٰ بِالْعَقَبَهْ

مُسْتَقْبِلاً جَاعِلَهَا يَسَارَهْ ... ثُمَّ بِمَنْأًىً عَن مَدَىٰ الْحِجَارَهْ

يَقِفُ يَدْعُو، ثُمَّ لِلْوُسْطَىٰ يَجِي ... مُنتَهِجًا فِيهَا بِذَاكَ الْمَنْهَجِ

وَهْيَ إِلَىٰ يَمِينِهِ وَيَنصَرِفْ ... إِلَىٰ الَّتِي الْبَيْتَ تَلِي وَلَا يَقِفْ

عَقِبَ رَمْيِ هَذِهِ، وَلْيَفْعَلِ ... فِي يَوْمِهِ الثَّانِي كَمَا فِي الْأَوَّلِ

فَعَلَ ، وَالَّذْ بِالتَّعَجُّلِ اغْتَنَىٰ ... يَخْرُجُ مِن قَبْلِ الْغُرُوبِ مِن مِنَىٰ

وَلَزِمَ الْمَبِيتُ وَالرَّمْيُ مِنَ الْـ.....غَدِ إِذَا مَا غَرَبَتْ ، وَمَا فَصَلْ

وَبِتَمَامِ الرَّمْيِ إِن تَمَتَّعَا ... أَوْ قَرَنَ اسْتَتَمَّ نُسْكَيْهِ مَعَا

وَلْيُحْرِمِ الْمُفْرِدُ فِي التَّنْعِيمِ ... بِعُمْرَةٍ إِرَادَةَ التَّتْمِيمِ

يَجِيءُ مَكَّةَ يَطُوفُ يَسْعَىٰ ... كَمَا مَضَىٰ ، وَبَعْدُ مِنْهُ الْفَرْعَا

لِحِلِّهِ يَحْلِقُ أَوْ يُقَصِّرُ ... وَيُسْتَحَبُّ إِن جَفَاهُ الشَّعَرُ

إِمْرَارُهُ الْـمُوسَىٰ ، وَبِالْـعُمْرَةِ تِهْ ... يَـتِـمُّ نُسْكَا حَـجِّهِ وَعُمْـرَتِهْ

وَيَسْـتَوِي الْإِفْـرَادُ وَالْقِرَانُ فِي الْـ.....عَمَلِ لَـٰكِن بِـدَمٍ ذَا يَسْتَقِلّْ

مِـثْلَ التَّمَتُّعِ لِجَـامِعٍ رُعِي ... بَـيْنَـهُـمَا فِي آيَـةِ الـتَّـمَـتُّعِ

أَدْخَـلَهُ : وَهْوَ أَدَا النُّسْكَيْنِ ... بِسَـفْـرَةٍ بَـدَلَ سَـفْرَتَـيْـنِ

ثُـمَّ إِذَا أَرَادَ قَـاضٍ نُسْكَـهْ ... قُـفُـولَهُ وَقَـدْ قَـضَىٰ فِي مَكَّـهْ

جَمِيعَ مَاكَـانَ لَـهُ مِن شُـغْلِ ... فَـلَا يُـغَـادِرْهَا لِأَرْضِ الْأَهْـلِ

حَتَّىٰ يُـوَدِّعَ بِأُسْـبُـوعٍ بِـهِ ... آخِـرُ عَـهْـدِهِ بِبَيْتِ رَبِّـهِ

يَـكُـونُ ، ثُمَّ بَـعْدَ ذَا بِالْمُلْتَـزَمْ ... بِصَدْرِهِ يَلْتَـزِمُ الْـبَـيْتَ ، وَثَـمْ

يَدْعُو بِمَا اسْتَحَبَّ بَعْضُ الْحُنَـفَا ... وَالشَّيْخُ قَـدْ أَوْدَعَهُ مَا صَنَّـفَا

وَلَمْ أَكُن لَكَ الْتَـزَمْتُ قَبْلُ أَنْ ... أَعْقِـدَ مِثْلَ ذَا ، وَمَازَادَ حَـسَنْ

ثُمَّ يُصَلِّي آخِـرَ الـدُّعَا عَلَىٰ ... مُحَـمَّـدٍ عَلَيْـهِ رَبُّـهُ عَلَا

صَلَّىٰ وَسَـلَّـمَ مَـعَ الْآلِ وَمَنْ ... بِـهَدْيِهِ هَدَىٰ ، فَـإِن قَـبْلُ ظَعَنْ

عَـادَ لَهُ ، فَإِن تَـنَاءَىٰ بَـعَـثَا ... بِالْهَدْيِ ، وَالَّذْ لِـكَـتَجْرِ مَكَثَا

يُـعِيدُهُ ، وَهُـوَ عَن ذَاتِ نِـفَـا.....سِ وَمَحِيضٍ سَاقِـطٌ ، وَلْتَـقِـفَا

وَلْـتَـدْعُوَا ذَاكَ الدُّعَا بِـبَـابِ ... ذَا الْمَسْجِدِ الْحَرَامِ بِاسْتِحْبَابِ

بَابُ أَرْكَانِ الْحَجِّ وَالْعُمْرَةِ

لِلْحَجِّ وَالْعُمْرَةِ أَرْكَانٌ : فَـلِلْـ.....حَجِّ الْوُقُوفُ وَالطَّوَافُ الَّذْ يَحِلّْ

بِـهِ ، وَوَاجِـبَاتُهُ الْإِحْـرَامُ بِالْـ.....مِيقَاتِ وَالْوُقُوفُ حَـتَّىٰ يَنسَدِلْ

جِنْحُ دُجَىٰ عَـاشِرَةٍ بِـعَرَفَـهْ ... مَـبِيتُهُ لِـلـنِّـصْفِ بِالْـمُـزْدَلِـفَهْ

وَالسَّعْيُ ، وَالْحَلْقُ ، الْبَيَاتُ ، الرَّمْيُ ... طَـوَافُ تَـوْدِيعٍ ، وَعَنْهُ : السَّعْيُ

رُكْنٌ ، وَعَنْهُ : مُسْتَحَبٌّ ، وَانفَرَدْ ... لِلْعُمْرَةِ الطَّوَافُ رُكْـنًا فِي الْأَسَدّْ

وَاجِبُهَا : إِحْـرَامُهَا ، وَالسَّعْيُ ، وَالْـ.....حَلْقُ ، وَمَا لِلرُّكْنِ إِن يُـتْـرَكْ بَدَلْ

وَيُجْـبَـرُ الْوَاجِـبُ بِالدَّمِ وَلَا ... شَيْءَ عَلَىٰ مَن سُـنَّةً قَـدْ أَغْفَلَا

وَعَنْهُ : رُكْـنِيَّةُ إِحْرَامٍ وَسَعْـ.....ـيِ عُمْرَةٍ ، وَفَاتَ حَـجُّ مَن طَلَعْ

عَلَيْهِ فَجْرُ النَّحْرِ قَـبْلَ أَن يَـقِفْ ... وَبِطَـوَافٍ وَبِسَـعْيٍ يَـنصَرِفْ

حِـلاً ، وَيَنحَرُ الَّذِي كَانَ مَـعَهْ ... هَدْيٌ وَيَـقْضِي قَـابِلاً مَا ضَيَّـعَهْ

وَبِسِوَىٰ التَّاسِعِ يَجْزِي الْأَكْـثَـرَا ... وَقُـوفُـهُـمْ عَنْ خَطَإٍ لَا النَّـفَرَا

وَيُسْتَحَبُّ لِلَّذِي قَـدْ حَـجَّ أَنْ ... يَـزُورَ قَـبْـرَ مَن لَـنَا سَنَّ السُّنَنْ

وَقَـبْـرَيِ اللَّـذَيْنِ مَـعْـهُ دُفِـنَا ... عَلَيْهِ أَنْـمَىٰ صَـلَوَاتِ رَبِّـنَـا

وَلِابْـنِ تَـيْـمِـيَّةَ فِي الـزِّيَـارَهْ ... بَحْثٌ ، وَحَسْبُ الْحَاذِقِ الْإِشَارَهْ

بَابُ الْهَدْيِ وَالْأُضْحِيَةِ

وَالْهَدْيُ وَالْأَضْحَاةُ سُنَّتَانِ ... فَمَا بِغَيْرِ النَّذْرِ تَلْزَمَانِ
وَفَضَلَتْ تَضْحِيَةٌ بَذْلَ الثَّمَنْ ... صَدَقَةً لَا مَا كَانَ مَن سَنَّ السُّنَنْ
لِيَتْرُكَ الْأَفْضَلَ ، ثُمَّ الْأَفْضَلُ الْـ ..... ـإِبِلُ ، فَالْبَقَرُ ، فَالشَّاءُ بِكُلّ
وَفِيهِمَا اسْتُحِبَّ الِاسْتِحْسَانُ ... وَالْأَفْضَلُ الْبِيضُ وَالِاسْتِسْمَانُ
وَأَصْغَرُ الْمُجْزِئِ سِنٌّ تَنزُو ... ذُكُورُ صِنفِهَا ، لِذَاكَ الْمَعْزُ
وَالْإِبِلُ وَالْبَقَرُ لَيْسَتْ تُغْنِي ... مِن قَبْلِ إِثْنَاءٍ خِلَافَ الضَّأْنِ
فَإِنَّهَا يُجْزِئُ مِنْهَا جَذَعُ ... ذُو سِتَّةٍ ، وَالْمَعْزُ مِنْهَا الْمَقْنَعُ
ذُو ضِعْفِهَا ، وَضِعْفُ هَـٰذَا لِلْبَقَرْ ... وَالْإِبْلُ فِيهَا الْخَمْسُ سِنًّا تُعْتَبَرْ
وَسَبْعَةٌ بَدَنَةٌ وَبَقَرَهْ ... تُجْزِئُ ، وَالشِّرْكُ بِشَاةٍ لَمْ يَرَهْ
وَلَيْسَ تَجْزِي فِيهِمَا عَوْرَاءُ ... بَيِّنَةُ الْعَوَرِ أَوْ عَجْفَاءُ
لَيْسَتْ بِذَاتِ نِقْيٍ ۛ أَوْ عَرْجَاءُ ... بَيِّنَةُ الْعَرَجِ أَوْ عَضْبَاءُ
ذَاهِبَةُ الْأَكْثَرِ مِن قَرْنٍ وَمِنْ ... أُذُنٍ ۛ أَوْ مَرِيضَةٌ إِن يَسْتَبِنْ
وَتُجْزِئُ الْجَمَّاءُ وَالْبَتْرَاءُ ... وَتُجْزِئُ الشَّرْقَاءُ وَالْخَرْقَاءُ
وَذَاتُ قَطْعِ أُذُنٍ إِن يَنقُصِ ... عَن نِصْفِهَا ، كَذَاكَ يُجْزِئُ الْخَصِي
وَسُنَّةُ الذَّكَاةِ نَحْرُ الْإِبِلِ ... قَائِمَةً مَشْدُودَةً بِالْعُقُلِ

أَيْسَارُهَا ، وَذَبْحُ شَاءٍ وَبَقَرْ ... عَلَىٰ صِفَاحِهَا ، وَمَن ذَكَّىٰ ذَكَرْ
مُسَمِّيًا مُكَبِّرًا ، فَإِن نَسَكْ ... فَلْيَزِدِ اللَّهُمَّ ذَا مِنكَ وَلَكْ
عَنَيْتُ إِن ضَحَّىٰ ، وَلَيْسَ يَنبَغِي ... مِمَّن سِوَىٰ الْإِسْلَامِ دِينًا يَبْتَغِي
ذَكَاتُهَا ، وَإِن ذَكَاتَهَا وَلِي ... صَاحِبُهَا فَقَدْ أَتَىٰ بِالْأَفْضَلِ
وَالْوَقْتُ يَوْمُ الْعِيدِ مِن صَلَاةِ ... عِيدٍ - وَلِلسُّفَّارِ وَالْبُدَاةِ
مِن قَدْرِهَا تَحَرِّيًا - لِثَانِي ... ثَلَاثَةِ التَّشْرِيقِ لِلْحُمَانِ
لَا التَّالِ إِذْ بَعْدَ ثَلَاثٍ ۛ ادَّخَا ..... ـرُ لَحْمِهَا مُنِعَ ثُمَّ نُسِخَا
وَوَجْهُ الِاسْتِدْلَالِ أَن لَيْسَ يَضِحْ ... نَهْيٌ عَنِ ۛ اِمْسَاكٍ لِلَحْمِ مَاذُبِحْ
فِي الزَّمَنِ الَّذِي بِهِ الذَّبْحُ اتَّسَعْ ... فِي يَوْمِهِ الَّذِي بِهِ الذَّبْحُ وَقَعْ
وَتَتَعَيَّنُ إِذَا مَا قَالَ ذِي ... أُضْحِيَّةٌ ، وَذَاكَ فِي الْهَدْيِ احْتُذِي
وَفِيهِ بِالْإِشْعَارِ وَالتَّقْلِيدِ ... مَعْ نِيَّةٍ مَزِيَّةُ الْمَزِيدِ
وَلَا يَجُوزُ دَفْعُ بَعْضِهَا لِمَنْ ... جَزَرَهَا فِي الْأَجْرِ ، وَالسُّنَّةُ أَنْ
يَأْكُلَ ثُلْثَهَا وَيُهْدِيَ إِلَى الْـ ..... ـجِيرَانِ ثُلْثًا ، وَيُنِيلَ مَن سَأَلْ
ثُلْثًا تَصَدُّقًا ، وَإِن زَادَ عَلَىٰ ... ثُلْثٍ فِي الْأَكْلِ جَازَ مَا قَدْ فَعَلَا
وَلَهُ الِانتِفَاعُ بِالْجِلْدِ ، وَلَا ... يَبِعْهُ أَوْ سِوَاهُ مِنْهَا مُسْجَلَا
وَالْأَكْلُ مِنْ هَدْيِ التَّطَوُّعِ اسْتُحِبْ ... لِمَا رَوَىٰ جَابِرٌ ۛ أَمَّا مَا يَجِبْ

فَلَمْ يُجَوِّزْ أَكْلَهُ الشَّيْبَانِي ... فِيمَا سِوَىٰ الْمُتْعَةِ وَالْقِرَانِ
وَعَنْهُ أَيْضًا قَدْ أَتَىٰ أَن جَوَّزَا ... أَكْلَ الْجَمِيعِ غَيْرَ نَذْرٍ وَجَزَا
وَأُمِرَ الَّذِي يُضَحِّي أَن يَذَرْ ... فِي الْعَشْرِ قَبْلُ - أَخْذَ ظُفْرٍ أَوْ شَعَرْ

بَابُ الْعَقِيقَةِ

عَقِيقَةُ الشَّاتَيْنِ بِالتَّكَافِي ... عَن ذَكَرٍ، وَالشَّاةِ عَن أُنثَىٰ فِي
سَابِعِ مَن يُولَدُ سُنَّةٌ ، كَذَا ... تَسْمِيَةٌ ، كَذَا إِمَاطَةُ الْأَذَىٰ
بِالْحَلْقِ فِيهِ ، وَكَذَا التَّصَدُّقُ ... بِرِقَةٍ بِزِنَةِ الَّذْ يُحْلَقُ
لِمَا أَتَىٰ فِي فِعْلِهِ بِحَسَنِ ... وَبِحُسَيْنٍ مِنْ حَدِيثٍ حَسَنِ
فَإِن يَفُتْ فِي سَابِعٍ فَلْيَكُنِ ... فِي سَابِعٍ ثَانٍ ، فَإِن لَمْ يُمْكِنِ
فَثَالِثٌ ، عَائِشَةُ الْأَعْضَاءُ لَا ... تُكْسَرُ فِي انتِزَاعِهَا تَفَاؤُلَا
لِلطِّفْلِ بَلْ مِنهَا جُدُولاً تُنزَعُ ... وَهِيَ وَالْأَضْحَاةُ بَعْدُ شَرَعُ
أَوْ مَا عَنِ الْأُمِّ أَتَىٰ قَوْلُ عَطَا ... أُدْرِجَ فِي كَلَامِ الْأُمِّ عَنْ خَطَا
وَالنَّهْيُ عَن كَسْرِ عِظَامِهَا وَرَدْ ... مَرْفُوعًا إِلَّا أَنَّهُ وَاهِي السَّنَدْ
فِي نَحْوِ رُبْعِ أَلْفٍ الْحَجُّ نُظِمْ ... وَبِتَمَامِهِ الْعِبَادَاتُ تَتِمْ

كِتَابُ الْبَيْعِ

قَالَ تَعَالَىٰ : ﴿وَأَحَلَّ ٱللَّهُ ٱلْبَيْعَ ...﴾ وَالْبَيْعُ - كَمَا نَرَىٰ - هُوَ
تَعَاوُضٌ فِي الْمَالِ بِالْمَالِ وَفِي الْـ ... ـمَمْلُوكِ ذِي النَّفْعِ الْمُبَاحِ قَدْ أُحِلّ
مِمَّا سِوَىٰ الْكَلْبِ فَلَا يَجُوزُ فِيـ ... ـهِ وَكَذَا لَيْسَ لَهُ إِن يُتْلَفِ
غُرْمٌ لِنَهْيِ الْمُصْطَفَىٰ عَن ثَمَنِهْ ... صَلَّىٰ عَلَيْهِ اللَّهُ مَدَّ زَمَنِهْ
وَقَوْلِهِ ((مَنِ اقْتَنَىٰ كَلْبًا ...)) إِلَىٰ ... آخِرِهِ الَّذْ أَخْرَجَا كَذَاكَ لَا
يَجُوزُ بَيْعُ الْمَرْءِ غَيْرَ مَا سَلَكْ ... فِي مِلْكِهِ إِلَّا بِإِذْنِ مَن مَلَكْ
أَوِ الْوِلَايَةِ عَلَيْهِ لَا إِذْ نُهِي ... عَنْ بَيْعِهِ مَا لَيْسَ عِندَهُ النَّهِي
أَعْنِي حَكِيمًا وَكَذَاكَ الشَّيْءُ لَا ... نَفْعَ لَهُ كَالْحَشَرَاتِ مَثَلَا
أَوْ نَفْعُهُ مُحَرَّمٌ كَالْخَمْرِ وَالْـ ... ـمَيْتَةِ لِلَّذْ فِيهِ جَابِرٌ نَقَلْ
أَوْ لَمْ يَكُن وُجِدَ بَعْدُ مِثْلُ مَا ... تَحْمِلُهُ أَشْجَارُهُ أَوِ الْإِمَا
كَذَلِكَ الْمَجْهُولُ كَالْحَمْلِ وَكَالْـ ... ـغَيْبِ الَّذِي لَمْ يُرَ قَبْلُ أَوْ يُحَلّ
كَذَلِكَ الْمَعْجُوزُ أَن يُسَلَّمَا ... كَآبِقٍ ، وَشَارِدٍ ، سَمَكِ مَا
طَيْرِ هَوًا ، مَغْصُوبٍ إِلَّا لِلَّذِي ... غَصَبَ ، أَوْ مَنْ إِن يَشَأْ يَسْتَنْقِذِ
كَذَا سِوَىٰ مُعَيَّنٍ مِنْ عَدَدِ ... كَالْفَرْدِ مِن قَطِيعِ شَا أَوْ أَعْبُدِ
إِلَّا فِي الِاسْتِوَاءِ فِي الْأَجْزَاءِ ... إِذْ يَحْصُلُ الْعِلْمُ بِالِاسْتِوَاءِ
مِثْلُ قَفِيزٍ ، وَهْوَ كَيْلٌ عُلِمَا ... مِنْ صُبْرَةٍ وَهْيَ طَعَامٌ كُوِّمَا

فَصْلٌ

عَنِ الْمُلَامَسَةِ قَدْ نَهَىٰ النَّبِي ... صَلَّىٰ عَلَيْهِ اللهُ طُولَ الْحِقَبِ
وَهِيَ أَن تَقُولَ لِلَّذْ سَأَلَكْ ... فِي أَثْوُبٍ أَيًّا لَمَسْتَ فَهْوَ لَكْ
بِدِرْهَمٍ ، كَذَا عَنِ الْمُنَابَذَهْ ... نَهَىٰ بِأَن يَقُولَ فِي الْمُجَابَذَهْ
فِي السَّوْمِ: أَيًّا لِي نَبَذْتَ يَا قَطَنْ ... مِن قُطْنِهَا فَهْوَ عَلَيَّ بِثَمَنْ
يَذْكُرُهُ ، كَذَاكَ عَنْ بَيْعِ الْحَصَا ..... ةِ قَدْ نَهَىٰ أَكْرَمُ مَن مَسَّ الْحَصَا
بِأَن يَقُولَ ارْمِ بِهَا بَزِّيَ ذَا ... فَمَا تُصِبْ فَهْوَ عَلَيْكَ بِكَذَا
أَوْ أَن يَبِيعَ بِكَذَا ذُو الْأَرْضِ مَا ... تَبْلُغُهُ حَصَاتُهُ إِذَا رَمَىٰ
كَذَا عَنِ الْبَيْعِ عَلَىٰ بَيْعِ الْأَخِ ... وَبَيْعِ حَاضِرٍ لِبَادٍ ، وَيَخِي
بِالنَّهْيِ كَوْنَهُ لَهُ سِمْسَارَا ... وَالنَّجْشُ فِيهِ سَارَ ذَا الْمَسَارَا
صَلَّىٰ عَلَيْهِ اللهُ مَا طَالَ الزَّمَنْ ... وَهُوَ أَن يَزِيدَ فِي السِّلْعَةِ مَنْ
لَيْسَ مُرِيدًا الشِّرَا ، كَذَاكَ بَيْـ ..... ـعَتَانِ فِي بَيْعَةٍ أَيْ بَيْعُ أُبَيّْ
سِلْعَتَهُ مِنْ خَالِدٍ بِعَشَرَهْ ... صِحَاحٌ أَوْ بِضِعْفِهَا مُكَسَّرَهْ
أَوْ أَن يَقُولَ : بِعْتُكَ الثَّوْبَ عَلَىٰ ... بَيْعِكَ مِنِّي أَوْ شِرَاكَ الْجَمَلَا
وَالنَّهْيُ مِنْهُ عَن تَلَقِّي السِّلَعِ ... حَتَّىٰ هُبُوطِهَا لِلْأَسْوَاقِ وُعِي
وَبَيْعَ مَا مِنَ الطَّعَامِ يُشْتَرَىٰ ... مِن قَبْلِ الِاسْتِيفَاءِ أَيْضًا حَظَرَا

بَابُ الرِّبَا

﴿وَحَرَّمَ ٱلرِّبَوٰاْ﴾ تَمَامُ الْفَائِتِ ... وَصَحَّ عَنْ عُبَادَةَ بْنِ الصَّامِتِ
فِي ذَهَبٍ وَفِضَّةٍ وَقَمْحِ ... مَعَ شَعِيرٍ ثُمَّ تَمْرٍ مِلْحِ
تَحْرِيمُ فَضْلٍ وَنَسًا فِي الْمُؤْتَلِفْ ... جِنسًا وَتَحْرِيمُ النَّسَا فِي الْمُخْتَلِفْ
وَبَيْعُ مَا يُكَالُ أَوْ يُوزَنُ مِنْ ... قُوتٍ بِجِنسِهِ بِلَا اسْتِوَا قَمِنْ
بِالْمَنعِ ، وَالْمَكِيلُ مِن ذَٰلِكَ بِالْـ ..... ـجِنسِ عَلَى الْوَزْنِ كَعَكْسِهِ حُظِلْ
وَالْبَيْعُ إِن تَخَالَفَ الْجِنسَانِ قَدْ ... حَلَّ كَمَا شَا إِن يَكُن يَدًا بِيَدْ
وَلَمْ يَجُزْ نَسًا وَلَا الْفُرْقَةُ عَنْ ... غَيْرِ تَقَابُضٍ وَيُسْتَثْنَىٰ الثَّمَنْ
وَجِنسٌ اثْنَانِ حَوَاهُمَا اسْمُ ... خَصَّ إِذَا لَمْ يَكُ كُلٌّ يَسْمُو
لِأَصْلٍ اذْ فُرُوعُ الْأَجْنَاسِ تُعَدّْ ... أَجْنَاسًا افْرِضْ كُلًّا اسْمًا اتَّحَدْ
مِثْلُ الْأَدِقَّةِ وَالْأَدْهَانِ ، وَلَا ... يَجُوزُ بَيْعُ يَابِسٍ مِمَّا خَلَا
بِرَطْبِ جِنسِهِ وَلَا نِيءٍ بِمَطْـ ..... ـبُوخٍ وَخَالِصٍ بِمَا قَدِ اخْتَلَطْ
مَعْهُ سِوَاهُ ، وَعَنِ الْمُزَابَنَهْ ... نَهَىٰ الَّذِي قَدْ نَابَذَ الْمُدَاهَنَهْ
صَلَّىٰ عَلَيْهِ اللهُ مَا طَابَ السَّمَرْ ... وَهْيَ شِرَا تَمْرٍ بِتَمْرٍ الشَّجَرْ
تَحْمِلُهُ ، وَفِي الْعَرَايَا أَرْخَصَا ... دُونَ نِصَابٍ أَيْ : بِأَن تُخَرَّصَا
فَيَأْخُذَ الْأَرْطَابَ ذِي أَهْلُوهَا ... بِالْخِرْصِ مَقْبُوضًا فَيَأْكُلُوهَا

بَابُ بَيْعِ الْأُصُولِ وَالثِّمَارِ

وَفِي الْأُصُولِ وَالثِّمَارِ صَحَّ أَنْ ... ثَمَرَ نَخْلٍ كَانَتُ آبِّرَتْ لِمَنْ
بَاعَ إِذَا لَمَ يَشْتَرِطْهُ الْمُشْتَرِي ... وَطَرَدُوا ذَا فِي جَمِيعِ الشَّجَرِ
إِن كَانَ مَابِهِ مِنَ الثِّمَارِ ... مِنَ الَّذِي يُدْرَكُ بِالْأَبْصَارِ
وَقُلْ كَذَا فِي الْأَرْضِ ذَاتِ الزَّرْعِ لَا ... يُحْصَدُ إِلَّا مَرَّةً فَهُوَ عَلَىٰ
مَا مَرَّ فِي الثَّمَرِ ، أَمَّا مَا يُجَزْ ... فِي فَتَرَاتٍ فَالَّذِي كَانَ بَرَزْ
إِذْ بِيعَ لِلْبَائِعِ ، وَالْمُبْتَاعُ ... لَهُ الْأُصُولَ حَازَ الِابْتِيَاعُ

فَصْلٌ

نَهَىٰ رَسُولُ اللَّهِ عَن بَيْعِ الثَّمَرْ ... مِن قَبْلِ مَا بَدَا الصَّلَاحُ فَظَهَرْ
إِذَا بَدَا الْحِلُّ عَلَى التَّرْكِ إِلَىٰ ... جِذَاذِهِ فَإِن يُجَحْ يَرْجِعْ عَلَىٰ
بَائِعِهِ لِقَوْلِهِ : ((لَوْ بِعْتَ مِنْ ... أَخِيكَ)) مِمَّا نَصُّ مُسْلِمٍ ضَمِنْ
ثُمَّ صَلَاحُ التَّمْرِ أَن يَحْمَرَّ أَوْ ... يَصْفَرَّ ، وَالْعِنَبُ فِيهِ قَدْ رَعَوْا
تَمَوُّهًا وَالْغَيْرُ يَبْدُو حِلُّهُ ... إِذَا بَدَا النُّضْجُ وَطَابَ أَكْلُهُ

بَابُ الْخِيَارِ

اَلْبَيِّعَانِ بِالْخِيَارِ قَبْلَ أَنْ ... يَكُونَ مِنْهُمَا افْتِرَاقٌ بِالْبَدَنْ
فَإِن يَكُن يَجِبْ إِذَا لَمْ يُشْتَرَطْ ... خِيَارُ الِاثْنَيْنِ أَوِ الْفَرْدِ فَقَطْ

لِمُدَّةٍ مَعْلُومَةٍ فَيَقَعَا ... عَلَيْهِ مَا طَالَتْ إِلَىٰ أَن يَقْطَعَا
وَإِن يَجِدْ بِمَا اشْتَرَاهُ عَيْبَا ... لَمْ يَكُ قَدْ عَلِمَ مِنْهُ الْغَيْبَا
يَكُن لَهُ الرَّدُّ أَوِ الْأَرْشُ ، وَمَا ... مِن قَبْلِ عِلْمِهِ بِهِ الشَّيْءُ نَمَىٰ
مُنفَصِلاً وَالْكَسْبُ يَبْقَيَانِ ... لَهُ إِذِ ((الْخَرَاجُ بِالضَّمَانِ))
وَالْأَرْشُ إِنْ حَصَلَ عِتْقٌ أَوْ تَلَفْ ... مَا بِيعَ أَوْ تَعَذُّرُ الرَّدِّ الْخَلَفْ
وَ((لَا تُصَرُّوا الْإِبِلَ وَالْغَنَمَ))صَحَّ ... وَفِيهِ أَنَّ مَن لَهُ الْأَمْرُ وَضَحْ
فَهُوَ بِخَيْرِ النَّظَرَيْنِ بَعْدَ أَنْ ... يَحْلُبَهَا يُمْسِكُهَا أَيْ بِالثَّمَنْ
إِن يَرْضَ ، أَوْ يَرُدُّهَا مَعْ صَاعِ ... تَمْرٍ بِنَصِّ قَاطِعِ النِّزَاعِ
وَإِن دَرَىٰ مِن قَبْلِ أَنْ يَحْلُبَ رَدّْ ... بِغَيْرِ شَيْءٍ وَكَذَا الْحُكْمُ اطَّرَدْ
فِي كُلِّ تَدْلِيسٍ بِمَا قَدْ كُتِمَهْ ... مُبْتَاعُهُ فَهُوَ بِهِ إِنْ عَلِمَهْ
يَرُدُّ إِن لَمْ يَكُ قَبْلُ دَارِيَهْ ... كَمِثْلِ تَحْمِيرٍ لِوَجْهِ جَارِيَهْ
كَذَاكَ تَسْوِيدُ وَتَجْعِيدُ شَعَرْ ... وَحَبْسُ مَا الرَّحَىٰ وَفِي الْعَرْضِ أَمَرْ
كَذَا إِذَا يُعْطَىٰ الْمَبِيعُ وَصْفَا ... يَزِيدُ فِي ثَمَنِهِ فَيُلْفَىٰ
لَيْسَ بِهِ كَمِثْلِ كَوْنِ الْعَبْدِ ... كَاتِبًا أَوْ ذَا صَنْعَةٍ ، وَالْفَهْدِ
صَيُودًا أَوْ مُعَلَّمًا ، وَالْفَرَسِ ... هِمْلَاجَةً ، وَالطَّائِرِ الْمُسْتَأْنِسِ
مُصَوَّتًا وَنَحْوِ ذَا ، وَإِنْ ذَكَرْ ... ثَمَنًا أَكْثَرَ مِنَ الْوَاقِعِ كَرّْ

عَلَيْهِ بِالـزَّيْـدِ وَمَا قَدْ نَاوَحَـهْ ... مِن رِبْـحٍ إِن كَانَ عَلَى الْمُرَابَحَهْ
وَخُـيِّـرَ الْمُبْـتَاعُ فِي دَفْعِ الْغَلَطْ ... وَالـرَّدِّ إِنْ غَلَـطًـا الْبَائِـعُ حَطّْ
وَإِن يَبِن مُؤَجَّـلاً وَكَـانَ قَدْ ... كَـتَمَهُ خُـيِّـرَ فِي أَخْـذٍ وَرَدّْ
وَفِي اخْتِـلَافِ الْبَـيِّعَيْنِ فِي الثَّمَنْ ... أَيْ قَـدْرِهِ يَحْـلِفُ كُلٌّ وَلِمَنْ
شَا فَسْـخُهُ إِلَّا إِذَا مَا عَرَضَا ... لِلْآخَـرِ الـرِّضَـا بِمَا قَدْ رَفَـضَا

بَـابُ السَّـلَـمِ

رَوَىٰ ابْنُ عَبَّاسٍ حَدِيثَ السَّلَفِ ... فِي التَّمْرِ فِي وُجُوبِ عِلْمِ الْمُسْلَفِ
فِيـهِ بِكَـيْلٍ، أَوْ بِوَزْنٍ، وَالْأَجَلْ ... وَالسَّلَفُ السَّلَمُ فِي هَـذَا الْمَحَلّْ
وَصَحَّ فِي مُـنضَـبِطٍ بِالْوَصْفِ ... إِذَا عَلَيْهِ الْوَصْفُ ضَبْطًـا أُضْفِي
وَذُكِرَ الْـقَدْرُ بِمَا بِـهِ يُحَدّْ ... كَيْلاً ، وَوَزْنًا ، وَكَذَا ذَرْعٌ ، وَعَدّْ
وَأَجَّـلَ الْعَـقْدَ بِـمَعْلُومِ الزَّمَنْ ... وَقَـبْلَ الِافْـتِرَاقِ أَعْطَاهُ الثَّمَنْ
وَفِي الَّذِي يُقْـبَضُ أَجْـزَاءً يَحِلّْ ... إِنْ عُـلِمَتْ أَوْقَاتُ قَبْضٍ مَايَحِلّْ
وَسَلَمُ الْوَاحِـدِ فِي شَيْئَـيْنِ لَا ... يَـجُوزُ مَا لَمْ يَكُ بَـدْءًا فَـصَّـلَا
بِـأَن يُـبَيِّـنَ لِكُـلِّ جِنسِ ... ثَـمَنَهُ كَـخَشَبٍ وَجِبْـسِ
وَمَـنَعُوا فِي السَّلَمِ الصَّرْفَ إِلَىٰ ... غَيْـرِ الَّذِي أُسْـلِمَ فِـيهِ أَوَّلَا
وَالْـبَيْعَ قَـبْلَ الْقَبْضِ وَالْحَوَالَـهْ ... بِهِ ، وَفِـيهِ جَـوَّزُوا الْإِقَـالَـهْ

مِن كُـلِّهِ أَوْ بَعْـضِهِ لَا لِأَنَّـهَا ... فَسْخٌ فَشَأْنُ الْبَـيْعِ لَيْسَ شَأْنَهَا

بَـابُ الْـقَـرْضِ

فِي الْقَرْضِ قَدْ سَاقَ الْحَدِيثَ عَنْ أَبِي ... رَافِعٍ أَن قَـدْ رَدَّ عَـنْ أَمْـرِ النَّبِي
عَن بَكْـرٍ اسْتَـلَفَـهُ خِـيَارَا ... رَبَـاعِـيًا وَاصِـفًا الْـخِيَـارَا
بِأَنَّـهُمْ هُمْ أَحْسَنُ الـنَّاسِ قَضَا ... صَلَّىٰ عَلَيْهِ اللَّهُ مَا نَجْـمٌ أَضَا
وَيَـلْـزَمُ الْمُـقْتَرِضَ الْمِـثْلُ وَلَا ... بَـأْسَ بِأَن يَـرُدَّ عَنْـهُ أَمْـثَلَا
وَجُـمْلَـةً عَنِ الـتَّفَارِيقِ بِـلَا ... شَـرْطٍ بِـذَيْـنِ ، وَإِذَا مَا أُجِّـلَا
لَمْ يَـتَأَجَّـلْ ، وَاشْـتِـرَاطُ مَابِهِ الْـ ... ـمُـقْرِضُ يَنتَـفِعُ فِيهِ لَا يَحِـلّْ
إِلَّا كَـرَهْنٍ وَكَذَا قَـبُولُ مَا ... يُهْدَىٰ سِوَىٰ مَا اعْتِيدَ قَـبْلُ مِنْهُمَا

بَابُ أَحْكَامِ الدَّيْنِ

لَيْسَ يُـطَالَبُ الَّذِي قَـدْ لَـزِمَـهْ ... دَيْنٌ مُـؤَجَّـلٌ بِأَن يُـقَدِّمَـهْ
قَـبْـلُ ، وَلَا حَجْرَ عَلَيْـهِ قَـبْلُ ... وَلَا بِـتَـفْلِـيسٍ لَـهُ يَـحِـلُّ
كَالْمَوْتِ إِن وَثَّـقَهُ مَن يَـرِثُـهْ ... بِـرَهْنٍ أَوْ بِضَامِـنٍ يَسْـتَلْبِثُـهْ
وَلِلْـغَرِيمِ مَـنْـعُهُ إِنْ أَزْمَـعَا ... سَـفَـرًا أَوْ بِـغَـزْوِهِ تَـطَـوَّعَـا
لِـمُدَّةٍ يَـحِلُّ قَـبْلَ أَن تَـتِـمّْ ... إِلَّا لِتَـوْثِـيقٍ بِـذَا ، وَإِن عُلِـمْ
مِمَّن يُـطَـالَـبُ بِـهِ الْإِعْسَارُ ... وَكَـانَ حَـلَّ ، وَجَبَ الْإِنظَارُ

وَأُحْلِفَ الَّذِي ادَّعَىٰ وَخُلِّيَا ... سَبِيلُهُ إِلَّا لِمَالٍ دُرِيَا

قَبْلُ فَلَا يُقْبَلُ قَوْلُهُ بِلَا ... بَيِّنَةٍ وَلْيُوفِ فَوْرًا ذُو الْمَلَا

وَلْيُحْبَسِ آنْ أَبَىٰ إِلَيْهِ ، وَإِذَا ... لَمْ يُوفِ مَا لِلْغُرَمَا مَا عِندَ ذَا

وَسَأَلُوا الْحَجْرَ عَلَيْهِ فَالْحَكَمْ ... يُجِيبُهُمْ لَهُ ، فَإِن فَعَلَ لَمْ

يَجُزْ لَهُ تَصَرُّفٌ فِيمَا حُجِرْ ... فِيهِ وَلَا الْإِقْرَارُ إِن فِيهِ يُقِرّْ

وَيَتَوَلَّىٰ الْحَكَمُ الْقَضَاءَا ... يَنظُرُ فِي رِقِّ جَنَىٰ ابْتِدَاءَا

يَدْفَعُ مِن قِيمَةِ ذَا الَّذِي جَنَىٰ ... وَأَرْشِهَا لِلْمُسْتَحِقِّ الْأَدْوَنَا

ثُمَّ عَنِ الرَّهْنِ يُؤَدِّي الدُّونَ مِنْ ... ثَمَنِهِ وَدَيْنِهِ لِلْمُرْتَهِنْ

ثُمَّ يَكُونُ فِي الَّذِي قَدْ بَقِيَا ... مِن دَيْنِهِ بِالْغُرَمَا مُؤْتَسِيَا

وَمَن مَتَاعَهُ بِعَيْنِهِ وَجَدْ ... لَمْ يُقْضَ مِن ثَمَنِهِ وَلَمْ يُزَدْ

زِيَادَةً ذَاتَ اتِّصَالٍ أَوْ يُصَبْ ... بِتَلَفِ الْبَعْضِ اسْتَرَدَّ إِنْ أَحَبْ

لِقَوْلِهِ صَلَّىٰ عَلَيْهِ اللَّهُ ... ((مَنْ أَدْرَكَ ...)) الْحَدِيثَ ، أَخْرَجَاهُ

وَيَقْسِمُ الْبَاقِيَ بَيْنَ الْغُرَمَا ... بِقَدْرِ كُلٍّ ، وَإِلَىٰ أَن يُقْسَمَا

مَالُ الْمُفَلَّسِ ، لَهُ نَفَقَتُهْ ... فِيهِ ، وَلِلَّذِي عَلَيْهِ مُؤْنَتُهْ

وَإِن لَهُ حَقٌّ بِعَدْلٍ وَجَبَا ... فَمَا لَهُمْ أَن يُحْلِفُوهُ إِنْ أَبَىٰ

بَابُ الْحَوَالَةِ وَالضَّمَانِ

وَمَن يُحَلْ بِدَيْنِهِ عَلَى الَّذِي ... عَلَيْهِ مِثْلُهُ فَيَرْضَ تَنفُذِ

وَيَبْرَأِ الَّذِي أَحَالَهُ ، وَمَنْ ... يُحَلْ عَلَىٰ ذِي جِدَةٍ يَلْزَمْهُ أَنْ

يَحْتَالَ إِذْ قَالَ عَلَيْهِ اللَّهُ ... صَلَّىٰ ((إِذَا أُتْبِعَ ...)) أَخْرَجَاهُ

وَلَيْسَ يَبْرَأُ الْمَدِينُ بِضَمَا ... نِ ضَامِنٍ ، وَصَارَ كُلٌّ مِنْهُمَا

بِهِ مَدِينًا يَتْبَعُ الْغَرِيمُ ... مَن شَاءَ مِنْهُمَا فَلَا يَرِيمُ

فَإِن يُؤَدِّ دَيْنَهُ الْأَصِيلُ ... أَوْ مِنْهُ يُبْرَأْ يَبْرَأِ الْكَفِيلُ

وَلَيْسَ يَبْرَأُ إِذَا الْكَفِيلُ ... بَرِئَ مِنْ ضَمَانِهِ الْأَصِيلُ

وَيَرْجِعُ الْكَفِيلُ إِنْ أَدَّىٰ عَلَىٰ ... مَكْفُولِهِ ، وَيَغْرَمُ الَّذْ كَفَلَا

أَن يُحْضِرَ الْمَدِينَ إِن لَمْ يُحْضِرِ ... مَكْفُولَهُ الدَّيْنَ ، فَإِن مَاتَ بَرِي

بَابُ الرَّهْنِ

الرَّهْنُ فِيمَا حَلَّ بَيْعُهُ اتَّسَعْ ... وَفِي الَّذِي امْتَنَعَ بَيْعُهُ امْتَنَعْ

وَلَيْسَ يَلْزَمُ بِدُونِ الْقَبْضِ لِلْ ... آيَةِ ، وَاللُّزُومُ دُونَهُ عُمِلْ

بِهِ ، وَذَا النَّقْلُ لِمَا كَالْأَكْسِيَهْ ... مِن قَابِلٍ وَلِسِوَاهُ التَّخْلِيَهْ

وَقَامَ قَبْضٌ مِنْ أَمِينِ الْمُرْتَهِنْ ... مَقَامَ قَبْضِهِ وَيَبْقَىٰ مَا ارْتُهِنْ

أَمَانَةً بِيَدِ أُلٍّ أَوْ بِيَدْ ... ثَانٍ ، فَلَا يُضْمَنُ إِلَّا بِتَعَدْ

وَلَيْسَ لِلْمُرْتَهِنِ اسْتِهْلَاكُ نَفْـ.....ـعٍ غَيْرِ حَلْبٍ وَرُكُوبٍ فِي الْعَلَفْ
وَالْغُنْمُ لِلرَّاهِنِ ، أَيْ : مِن مَنفَعَهْ كَسْبٍ نَمَا لَٰكِنَّهَا رَهْنٌ مَعَهْ
عَنَيْتُ بِالْمَنفَعَةِ الْغَلَّةَ ، وَالْـ.....ـغُرْمُ عَلَيْهِ مِن مَؤُونَةِ مَحَلّْ
أَيْ : مَخْزِنٍ وَكَفَنٍ إِن مَاتَا وَلْيَأْتِ بِالْقِيمَةِ إِنْ أَفَاتَا
إِتْلَافًا ۚ أَوْ عِتْقًا أَوِ اسْتِيلَادَا رَهْنًا ، فَإِن جَنَىٰ سِوَاهُ عَادَا
خَصْمًا لِمَن جَنَىٰ فَمَا بَذَلَ لَهْ مِنْ أَجْلِهِ فَهُوَ رَهْنٌ بَدَلَهْ
وَإِن بِهِ قَتَلَ جَاءَ بِالْأَقَلْ مِن قِيمَةِ الرَّهْنِ وَمَن بِهِ قَتَلْ
وَإِن جَنَىٰ الرَّهْنُ يَكُن مَن جُنِيَا عَلَيْهِ أَوْلَىٰ ، فَإِذَا مَا افْتُدِيَا
فَهُوَ رَهْنٌ ، وَإِذَا مَا الدَّيْنُ حَلّْ فَلَمْ يُوَفِّ الرَّاهِنُ الَّذِي حَمَلْ
بِيعَ وَوُفِّيَ فَإِن زَادَ الثَّمَنْ عَلَى الْوَفَا فَالزَّيْدُ لِلَّذِي رَهَنْ
وَإِنْ أَبَىٰ الرَّاهِنُ أَن يُسَلِّمَا رَهْنًا عَلَيْهِ الْبَيْعُ شَرْطًا أُبْرِمَا
أَوْ يَأْبَ أَن يَضْمَنَ مَن شُرِطَ فَالْـ.....ـبَائِعُ بِالْخِيَارِ فِي إِبْقَا وَحَلّْ
فَهْوَ يُقِيمُ دُونَ رَهْنٍ أَوْ ضَمَا .....نٍ أَوْ يَحُلُّ عَقْدَهُ الَّذْ أَبْرَمَا

بَابُ الصُّلْحِ

إِنْ أَسْقَطَ الْغَرِيمُ بَعْضَ دَيْنِهِ أَوْ وَهَبَ الْمَدِينَ بَعْضَ عَيْنِهِ
أَعْنِي الَّتِي فِي يَدِهِ جَازَ إِذَا لَمْ يَشْرِطِ الْوَفَاءَ بِالْبَاقِي لِذَا

أَوْ يُمْنَعِ الْحَقَّ إِذَا لَمْ يَفْعَلِ أَوْ يَضَعِ الْبَعْضَ مِنَ الْمُؤَجَّلِ
لِكَيْ يُعَجَّلَ ، وَجَازَ الِاقْتِضَا لِذَهَبٍ مِن وَرِقٍ وَتُقْتَضَىٰ
مِنْهُ إِذَا كَانَ بِسِعْرِ الْوَقْتِ ذَا وَكَانَ فِي الْمَجْلِسِ كُلٌّ أُخِذَا
وَمَن لَهُ حَقٌّ عَلَىٰ مَن لَيْسَ بِالْـ.....ـعَالِمِ صُلْحُهُ عَلَىٰ شَيْءٍ يَحِلّْ
وَهُوَ فِي حَقِّ الَّذِي الْكِذْبَ دَرَىٰ مِن نَفْسِهِ بَاطِلٌ ۚ أَمَّا إِن جَرَىٰ
فِي ثَابِتٍ : مِقْدَارُهُ كُلُّ جَهِلْ أَيْ : مَن لَهُ وَمَنْ عَلَيْهِ فَهْوَ حِلّْ

بَابُ الْوَكَالَةِ

فِي كُلِّ قَابِلِ نِيَابَةٍ تَحِلّْ وَكَالَةٌ ۚ إِن كَانَ مِن كُلٍّ قُبِلْ
وَهِيَ عَقْدٌ جَائِزٌ فَإِن نَزَلْ بِأَيِّ ذَيْنِ الْمَوْتُ أَوْ يَفْسَخْ بَطَلْ
كَذَا الْجُنُونُ وَكَذَا حَجْرُ السَّفَهْ وَضَمَّتِ الشَّرِكَةَ فِي هَٰذِي الصِّفَهْ
مَعَ الْمُسَابَقَةِ وَالْجِعَالَهْ وَشِرْكَتَيْ سَقْيٍ وَزَرْعٍ هَالَهْ
وَلَيْسَ يَفْعَلُ الْوَكِيلُ غَيْرَ مَا تَنَاوَلَ الْإِذْنُ بِلَفْظٍ أَوْ بِمَا
عُهِدَ مِنْ عُرْفٍ فَلَا يُوَكِّلُ غَيرًا ، وَلَا لَهُ الشِّرَاءُ يُقْبَلُ
لِنَفْسِهِ وَالْبَيْعُ مِنْهَا إِلَّا بِإِذْنِ مَن وَكَّلَ فِي ذَا كُلَّا
وَإِن لِإِنْسَانٍ اشْتَرَىٰ الَّذْ مَا أَذِنْ فِيهِ لَهُ فَيُمْضِهِ يَمْضِ ، وَإِنْ
يَرْدُدْ يَكُن لَازِمًا ۚ الَّذِي اشْتَرَىٰ وَهْوَ أَمِينٌ : مِن ضَمَانٍ مَا عَرَىٰ

مِن تَلَفٍ بَـرَاءٌ آن لَـمْ يَـتَعَدْ ... وَقَـوْلُهُ يُـقْبَـلُ فِي تَـوَىً وَرَدّْ
كَـذَا إِذَا نَفَى الـتَّـعَدِّيَ ، وَإِنْ ... قَـضَىٰ بِلَا بَيِّـنَـةٍ دَيْـنًا ضَمِنْ
إِلَّا بِحَـضْـرَةٍ مِنَ الَّذْ وَكَّـلَا ... وَجَـازَ تَـوْكِـيلٌ بِجُعْلٍ وَ بِلَا
جُعْلٍ ، وَبِعْ ذَا بِكَـذَا وَلَكَ مَا ... زَادَ ، يَـصِـحُّ لِلَّذِي فِـيهِ انـتَمَىٰ
لِـحَـبْـرِ الْأُمَّـةِ أَبِي الْـعَبَّاسِ ... أَن لَمْ يَكُـن يَرَىٰ بِـهِ مِن بَاسِ

بَابُ الـشِّـرْكَـةِ

تَـنـقَسِمُ الشِّرْكَـةُ فِـيمَا فَصَّلُوا ... لِأَضْـرُبٍ أَرْبَـعَـةٍ : فَـالْأَوَّلُ
شَرِكَـةُ الْعِنَانِ : شِرْكُ اثْـنَيْنِ ... بِـبَـدَنَـيْـهِـمَا وَبِـالْـمَـالَـيْنِ
وَالثَّانِ : شِرْكَـةُ الْوُجُوهِ يُسْمَىٰ ... وَهِيَ : أَن يَشْتَرِكَا مَـعًا مَا
يَشْـتَـرِيَـانِـهِ بِـمَالٍ صَاحِـبَهْ ... جَاهَاهُمَا ، وَالـثَّـالِثُ : الْمُضَارَبَـهْ
يَـدْفَـعُ ذَا الْمَالَ وَذَا يُـتَاجِـرُ ... يَشْـتَـرِكَانِ رِبْحَـهُ ، وَالْآخِـرُ
شَرِكَـةُ الْأَبْـدَانِ فِـيمَا ذَانِ ... مِن مَكْـسَبٍ أُبِيحَ يَكْـسِبَانِ
بِالْـبَـدَنَـيْنِ صَـنْـعَـةً أَوْ مَا شَا ... . بَـهَ اصْطِـيَادًا قُلْ أَوِ احْتِشَاشَا
إِذْ يَـوْمَ بَـدْرٍ شَارَكَ ابْـنَا أُمِّ ... عَبْدٍ وَيَاسِرٍ - بِـمَا مِـنْ غُـنْـمِ
يَكُونُ - سَعْدًا فَأَتَىٰ بِـرَجُـلَـيْـ ... . ـنِ ذَا ، وَلَمْ يَأْتِ شَرِيكَـاهُ بِشَيْ
وَ الرِّبْحُ فِي الْجَمِيعِ لِلشَّرْطِ تَـبَعْ ... وَحَسَبَ الْمَالِ الْـوَضِيعَةُ تَـقَعْ

وَلَا يَجُوزُ أَن يَكُـونَ لِأَحَـدْ ... ذَيْـنِ دَرَاهِـمُ تُـعَـيَّـنُ بِـعَـدْ
أَوْ رِبْـحُ مَا عُيِّنَ ، وَالشَّرِكَـةُ فِي ... سَقْيٍ وَزَرْعٍ فِـيهِمَا هَـذَا اقْـتُـفِي
وَيَجْـبُـرُ الْوَضِيعَةَ الـرِّبْـحُ وَلَا ... يَبِيـعُ وَاحِـدٌ بِـمَا تَأَجَّـلَا
أَوْ يَأْخُـذُ الشَّيْءَ مِنَ الـرِّبْـحِ إِذَا ... لَمْ يَأْذَنِ الْآخَـرُ فِي ذَالِكَ وَذَا

بَابُ الْمُسَاقَاةِ وَالْـمُزَارَعَةِ

إِنَّ الْمُسَاقَـاةَ بِكُـلِّ شَجَـرِ ... ذِي ثَـمَـرٍ جَـازَتْ بِجُزْءِ الثَّمَرِ
إِن كَانَ مَـعْلُومًا مُشَاعًا ، وَالْمُزَا ..... رَعَةُ فِي الْأَرْضِ مِنَ الَّـذْ جُـوِّزَا
بِجُـزْءِ زَرْعِهَـا كَذَا ، أُخْرِجَ مَا ... يُـبْـذَرُ مِن وَاحِـدٍ آوْ كِلَيْـهِمَا
لِمَا رَوَىٰ فِي خَـيْـبَـرَ ابْنُ عُمَرَا ... أَن كَانَ قَـدْ عَامَلَهُمْ خَـيْرُ الْوَرَىٰ
بِشَطْرِ مَا يَـخْـرُجُ مِنْهَا مِن ثَـمَرْ ... أَوْ زَرْعٍ إِذْ لَمْ يُشْتَرَطْ فِي ذَا الْخَبَرْ
أَن يُخْرِجَ الْبَذْرَ الَّذِي الْأَرْضَ مَلَكْ ... بَلْ فِـيـهِ لَفْظٌ فِي الْعُمُومِ قَدْ سَلَكْ
وَهُوَ قَـوْلُـهُ : ((عَلَىٰ أَن يَـعْمُرُو ..... هَـا)) فَـتَمَامُ لَفْظِهِ الَّذْ يُـؤْثَـرُ
كِلْمَةُ ((مِنْ أَمْوَالِـهِمْ)) ثُمَّ عَلَىٰ الْـ ..... ـعَامِلِ مَا يُعْـتَادُ فِي ذَا مِنْ عَمَلْ
وَ((يَـعْمُرُوهَا)) قَدْ أَتَىٰ يَـعْـتَـمِلُو ..... هَـا بَـدَلاً مِنْهُ ، وَهَـذَا الْـبَدَلُ
لِمُسْلِـمٍ ، والْكُـلَّ يُلْفِي الْمُلْتَجِي ... إِلَىٰ أَبِي عَوانَـةَ الْمُسْتَـخْرِجِ
وَلَفْظُ الِاعْتِمَالِ جَـا فِي أَعْتَـقِ ... مَا الْآنَ رِي مِن ((عُمْدَةِ الْمُوَفَّـقِ))
وَرَبُّ فَـاعِلَـةٍ دَبَّ سَـاغَ لَـهْ ... عَلَىٰ قِـيَاسِ هَـذِهِ الْمُعَامَلَـهْ

دَفْـعٌ إِلَىٰ الَّذِي عَـلَيْهَا يَـعْمَلُ ... لَهُ عَلَى الشِّرْكَةِ فِـيمَا يَحْصُلُ

بَابُ إِحْيَاءِ الْمَوَاتِ

دَاثِـرَةُ الْأَرْضِ الَّـتِي لَا مَـالِكُ ... يُـدْرَىٰ لَـهَا مَوَاتُـهَا ، وَالسَّالِكُ

لَهَا بِإِحْـيَاءٍ بِذَاكَ الْإِحْـيَا ... يَمْلِكُـهَا لِقَـوْلِـهِ : ((مَنْ أَحْيَا))

ثُـمَّ الْعِـمَـارَةُ بِـمَا تَـهَـيَّا ... بِـهِ لِمَا يُـرَادُ مِنْهَا : الْإِحْـيَا

كَـمِثْلِ تَحْـوِيطٍ وَسَوْقِ مَاءِ ... إِن كَـانَ بِالزَّرْعِ أَخَـا اعْتِـنَاءِ

وَقَـلْعِ مَا مِن شَجَرٍ أَوْ مِنْ حَجَرْ ... مِنْ غَرْسٍ أَوْ زَرْعٍ حَمَىٰ ، وَإِنْ حَفَرْ

بِئْـراً بِـهَا فَـوَصَـلَ الْمَاءَ مَلَكْ ... حَرِيـمَهَا ذَرْعًا مُحِيطًا كَالْفَلَكْ

خَمْسِينَ لِلْعَادِيَـةِ اعْدُدْ ، وَاعْدُدِ ... خَمْسًا وَعِشْرِيـنَ حَرِيـمًا لِلْبَدِي

بَـابُ الْـجُعَالَـةِ

قَـوْلُكَ : مَن رَدَّ عَلَيَّ لُـقْطَـتِي ... أَوِ الَّذِي أَضْلَلْـتُهُ مِن صِـرْمَتِي

أَوْ لِي بَـنَىٰ ذَا الْحَائِطَ الْمُنْهَدِمَا ... يَـنَلْ كَـذَا جُـعَالَـةً قَدْ عُلِمَا

وَيَسْتَـحِقُّ الْفَاعِـلُ الْجُعْلَ لِمَا ... أَبُـوسَـعِـيدٍ لِـلنَّبِيِّ قَـدْ نَـمَىٰ

مِن ((اضْرِبُـوا لِي مَعَكُمْ بِسَهْمِ)) ... بَـعْدَ ((خُـذُوا)) مُطَـيَّباً بِالْغُنْمِ

نُـفُوسَـهُـمْ ، صَلَّىٰ عَلَيْـهِ اللهُ ... فِي قِـصَّـةِ اللَّدِيغِ ، أَخْـرَجَـاهُ

وَلَيْسَ يَسْتَحِقُّ جُعْلاً فِي اللُّقَـطْ ... مَن قَبْلَ أَن يَبْلُغَهُ الْجُعْلُ الْتَـقَطْ

بَـابُ اللُّـقْطَةِ

ثَـلَاثَـةٌ أَضْـرُبُ مَا يُـلْتَـقَطُ ... قَـلِـيـلُ قِيمَةٍ فَـهَـذَا يُـلْقَطُ

لِلِانْـتِـفَاعِ دُونَ أَن يُـعَـرَّفَـا ... لِأَثَـرٍ عَن جَـابِـرٍ ، وَضُـعِّـفَا

كَالسَّوْطِ وَالْعَصَا ، وَذُو امْـتِنَاعِ ... بِالـنَّـفْـسِ مِنْ عَادِيَـةِ السِّبَاعِ

أَعْنِي صِغَارَهَا كَخَيْـلٍ وَإِبِـلْ ... وَنَـحْـوِهَا فَأَخْـذُهُ لَيْسَ يَحِـلْ

وَلَيْسَ يُـمْلَكُ ، وَفِي الضَّـمَانِ ... يَـبْقَىٰ إِلَىٰ الدَّفْـعِ لِـذِي سُلْطَانِ

عَنَيْتُ نَائِـبَ الْإِمَـامِ فَإِذَا ... أَدَّىٰ لَـهُ بَـرِئَ مِـمَّا أَخَـذَا

وَمَـا مِنَ الْأَثْـمَـانِ وَالْمَـتَاعِ ... قِـيمَـتُـهُ كَـثِـيـرَةٌ وَرَاعِ

كَالشَّاءِ لَـمْ يَكُـن مِنَ السِّبَاعِ ... صِـغَـارِهَا بِالنَّـفْسِ ذَا امْتِنَاعِ

فَـذَا يَجُـوزُ أَخْـذُهُ وَيَجِبُ ... تَـعْـرِيـفُهُ حَوْلاً بِحَيْثُ يُطْلَبُ

مِنَ الْمَجَامِعِ كَـالْأَسْوَاقِ وَأَبْـ.....وَابِ الْمَسَاجِدِ إِذَا الْجَمْعُ ذَهَبْ

لِلصَّلَوَاتِ ، فَـمَتَىٰ مَا وَصَـفَهْ ... طَالِـبُـهُ يُـدْفَعْ إِلَيْهِ بِالصِّـفَهْ

أَعْنِي بِـلَا بَـيِّـنَـةٍ وَإِن لَـمِ ... يُـعْرَفْ يَكُـن لَهُ كَمَالٍ سَـلَمِ

بِلَا تَصَـرُّفٍ بِـدُونِ مَـعْـرِفَـهْ ... أَيْ لِلْوِعَاءِ وَالْوِكَـاءِ وَالصِّـفَهْ

وَادْفَـعْـهُ يَا آخِـذُ لِلَّذْ سَأَلَـكْ ... وَاصِفَهُ وَالْمِثْلَ إِن كَـانَ هَلَكْ

وَلَكَ أَكْـلُ مَا تَخَافُ تَلَـفَهْ ... أَوْ بَـيْـعُهُ مِن قَـبْلِ أَن تُـعَـرِّفَـهْ

كَحَيٍّ احْـتَاجَ إِلَىٰ مَا تَصْرِفُـهْ ... مِن مُـؤْنَـةٍ وَبَـعْدَ ذَا تُـعَـرِّفُـهْ

وَالْأَصْلُ فِي ذَا الْبَابِ مَا رَوَاهُ ... زَيْدُ بْنُ خَالِدٍ ، وَأَخْرَجَاهُ
وَإِنْ عَرَا اللُّقْطَةَ هُلْكٌ فِي أَمَدْ ... تَعْرِيفُهَا لَمْ تُضْمَنِ ٱلَّا بِتَعَدْ

فَصْلٌ

وَالطِّفْلَ يُنبَذُ لَقِيطًا سَمِّ ... وَهُوَ حُرٌّ مُسْلِمٌ بِالْحُكْمِ
وَالْمَالُ مَعْهُ مِلْكُهُ ، وَالْمُلْتَقِطْ ... مِن مُسْلِمٍ عَدْلٍ وَلِيٌّ مَن لَقِطْ
وَمُؤْنَةُ اللَّقِيطِ إِن لَمْ يَكُ مَعْـ ..... ـهُ مَالِهِ يُنفَقُ فِي الْفَيْءِ تَقَعْ
كَمَا لَهُ مَتْرُوكُهُ إِذَا هَلَكْ ... عَنَيْتُ بَيْتَ الْمَالِ بِالَّذْ قُلْتُ لَكْ
وَمُدَّعِي نَسَبِهِ يُلْحَقُ بِهْ ... وَلَيْسَ لِلْكَافِرِ غَيْرُ نَسَبِهْ
فَلَيْسَ تَابِعًا لَهُ دِينًا وَلَا ... نُسْلِمُهُ إِلَيْهِ إِن ذَا سَأَلَا

بَابُ السَّبْقِ

إِنَّ الْمُسَابَقَةَ دُونَ الْجُعْلِ فِي الْـ ..... ـأَشْيَاءِ كُلِّهَا مِنَ الَّذِي يَحِلّْ
وَحِلُّهَا بِالْجُعْلِ مَخْصُوصٌ بِنَصْـ ..... ـلٍ ، حَافِرٍ ، خُفٍّ ، كَمَا صَحَّ بِنَصّْ
وَمِن سِوَى الْمُسْتَبِقَيْنِ جَازَا ... وَهُوَ لِمَن قَصَبَهَا قَدْ حَازَا
وَإِن يَكُ الْمُخْرَجُ مِنْهُمَا فَإِنْ ... سَبَقَ أَوْ جَاءَا مَعًا فَهُوَ قَمِنْ
بِهِ وَلَا شَيْءَ لَهُ سِوَاهُ ... وَهُوَ لِلْآخَرِ إِن شَآهُ
أَوْ أَخْرَجَا لَمْ يَجُزِ ٱن لَمْ يُدْخِلَا ... بَيْنَهُمَا مُكَافِئًا مُحَلِّلَا
أَعْنِي الْمُكَافَأَةَ بِالرَّمْيِ وَبِالْـ ..... ـفَرَسِ وَالْبَعِيرِ لِلَّذِي نُقِلْ

مُضَعَّفَ الرَّفْعِ ، فَإِن ذَا سَبَقَا ... أَحْرَزَ مَا قَدْ أَخْرَجَاهُ سَبَقَا
أَمَّا إِذَا أَحَدُ ذَيْنِ بَرَّزَا ... فَإِنَّهُ يُحْرِزُ مَا قَدْ أَبْرَزَا
ثُمَّ هُنَا لَا بُدَّ أَن تُحَدَّدَا ... مَسَافَةُ الْجَرْيِ وَ يُذْكَرَ الْمَدَىٰ
وَإِنَّمَا تَكُونُ فِي الرَّمْيِ عَلَىٰ ... إِصَابَةٍ لَابُعْدِ مَرْمَىً ، ثُمَّ لَا
بُدَّ مِنَ ٱن تُحَدَّ قَدْرًا وَصِفَهْ ... كَعَدَدِ الرِّشْقِ بِكَافِي الْمَعْرِفَهْ

بَابُ الْوَدِيعَةِ

إِنَّ الْوَدِيعَةَ أَمَانَةٌ تُعَدّْ ... فَمَا عَلَى الْمُودَعِ مَا لَمْ يَتَعَدّْ
فِيهَا ضَمَانٌ ، وَهْوَ فِي عَدَمِ حِفْـ ..... ـظِهَا بِمَا لِمِثْلِهَا حِرْزًا أُلِفْ
أَوْ مِثْلِ مَا أُمِرَ أَن يُحَرِّزَا ... فِيهِ ، وَخَلْطٍ يَمْنَعُ التَّمَيُّزَا
كَذَا إِذَا لِنَفْسِهِ تَصَرَّفَا ... فِيهَا ، أَوِ اعْتَرَفَ بَعْدَ أَن نَفَىٰ
أَوْ فَضَّ خَتْمَ كِيسِهَا أَوْ أَخْرَجَا ... بِقَصْدِ إِنفَاقٍ وَرَدَّ الْمُخْرَجَا
أَوْ مَعَ الِامْكَانِ مِنَ الرَّدِّ امْتَنَعْ ... إِذْ طُلِبَتْ ، وَإِن نَفَىٰ ثُمَّ رَجَعْ
إِلَىٰ ادِّعَا تَلَفٍ ٱوْ رَدٍّ فَلَا ... قَوْلَ لَهُ ، وَ إِنْ أَجَابَ أَوَّلَا
بِقَوْلِهِ : مَالَكَ شَيْءٌ عِندِي ... ثُمَّ لِدَعْوَىٰ تَلَفٍ أَوْ رَدِّ
رَجَعَ ، يُقْبَلْ ، وَالْعَوَارِيُّ تُعَدّْ ... مِن مُسْتَعِيرِهَا وَإِن لَمْ يَتَعَدّْ
مَضْمُونَةٌ ، وَقِيلَ : ذَا إِن فَرَّطَا ... أَوْ إِن تَعَدَّىٰ أَوْ مُعِيرٌ شَرَطَا

كِتَابُ الْإِجَارَةِ

عَـقْدٌ عَلَىٰ الْمَنَافِعِ الْإِجَـارَهْ ... لِلْبَيْعِ فِي جُـلِّ الْوُجُـوهِ جَارَهْ
وَهِيَ عَـقْدٌ لَازِمٌ مَا لِأَحَـدْ ... مَنْ عَقَدَاهَا حَـلَّ مَا مِنْهَا انْـعَقَدْ
وَمَا بِمَوْتٍ أَوْ جُـنُونٍ يَـقَعُ الْـ ..... حَـلُّ وَلَـٰكِن تَلَفُ الْعَيْنِ يَحُلّْ
أَعْنِي الَّتِي الْـعَقْدُ عَلَيْهَا وَقَـعَا ... كَذَا إِذَا مَا النَّفْعُ مِنْهَا انـقَطَعَا
وَلِلَّذِي اسْـتَأْجَـرَ بِالْعَيْبِ قَـدِيـ ..... ـمًا أَوْ حَدِيثًا فَسْخُهَا طَوْعُ الْيَدِ
وَالشَّرْطُ فِي صِحَّـتِهَا الْعِلْمُ بِـمَا ... مِن نَـفْعِ ٱلْـعَـقْـدُ عَلَيْهِ أُبْـرِمَا
عُرْفًا كَسُكْنَىٰ دَارٍ ٱوْ وَصْفًا كَأَنْ ... يَخِيطَ ثَـوْبًـا لَكَ مِن نَسْجِ الْيَمَنْ
عُيِّنَ أَوْ يَبْنِيَ حَـائِطًـا أَوَ ٱنْ ... يَحْمِلَ مَا اسْتَحْمَلْـتَـهُ إِلَىٰ عَدَنْ
مَعْ ضَبْطِ ذَاكَ بِصِفَاتِـهِ وَمَـعْـ ..... ـرِفَـةِ الْآجْـرِ، وَإِنِ الْعَقْـدُ وَقَـعْ
فِـيهَا عَلَىٰ عَيْنٍ فَـلَا بُـدَّ مِنَ ٱنْ ... تُـعْرَفَ ، مِثْلُ الدَّارِ تُكْرَىٰ لِلسَّكَنْ
وَلِلَّذِي اسْتَأْجَـرَ أَن يُـقِيـمَا ... مَـقَامَـهُ آخَـرَ يَسْتَـوْفِي مَـا
كَـانَ لَـهُ بِـأَجْـرٍ ٱوْ سِوَاهُ ... إِن دُونَـهُ ذَا كَـانَ أَوْ سَاوَاهُ
وَلِلَّذِي أَرْضًا لِزَرْعٍ اكْـتَرَىٰ ... زَرْعٌ لِمَا هُـوَ أَقَـلُّ ضَـرَرَا
فَـإِن بِـمَا الضَّرَرُ مِنْهُ أَكْـثَـرُ ... زَرَعَ أَوْ بِـمَا يَكُـونُ الضَّـرَرُ
مِنْـهُ خِـلَافَ ضَـرَرِ الَّـذْ سَمَّىٰ ... فَأُجْـرَةُ الْمِثْلِ ، كَـذَا إِنْ عَمَّا

سَمَّىٰ يَـزِدْ مِن مَوْضِعٍ أَوْ حِـمْلِ ... فَـفِي الـزِّيَادَتَيْنِ أَجْـرُ الْمِثْـلِ
وَالْـغُـرْمُ إِن تَلِفَتِ الْعَيْنُ ، وَلَا ... ضَمَانَ إِن دُونَ تَـعَـدٍّ حَصَلَا
وَلَا عَلَىٰ مَـن نَـفْسَهُ لِـمُـدَّهْ ... بِـعَـيْـنِهَا يُـؤْجِـرُ فِـيمَا عِندَهْ
يَـتْـلَـفُ دُونَ أَن يُـفَـرِّطَ وَلَا الْـ ..... ـحَجَّامِ وَالْخَـتَّانِ وَالطَّبِيبِ دَلّْ
لِحِذْقِهِمْ فِي الصَّنْعَةِ التَّجْرِيبُ إِنْ ... لَمْ تَجْـنِ أَيْدِيهِمْ وَلَا الرَّاعِي يَعِنْ
تَـلَفُ مَا يَـرْعَىٰ إِذَا لَمْ يَـتَـعَـدّْ ... وَيَضْمَنُ الَّذْ فِي مَكَـانِهِ قَـعَدْ
يَسْـتَقْبِلُ الْعَمَلَ كَالْـقَصَّارِ وَالْـ ..... ـخَـيَّاطِ مَا تَلِفَ مِنْ أَجْلِ الْعَمَلْ
وَهُـوَ فِي انتِـفَا ضَمَانِ مَا تَلِفْ ... مِنْ حِرْزِهِ عَن مُودَعٍ لَا يَخْتَلِفْ

بَابُ الْـغَصْبِ

اَلْـغَصْبُ بِاسْـتِيلَاءِ إِنسَانٍ عَلَىٰ ... مَالِ سِوَاهُ دُونَ حَـقٍّ يُـجْتَـلَىٰ
ثُـمَّ عَلَىٰ الْـغَاصِبِ أَن يَـرُدَّهْ ... وَأُجْـرَةَ الْمِثْلِ طَـوَالَ الْـمُـدَّهْ
إِن تَكُ كَالَّذْ لِكِـرَاءٍ يُـقْتَـنَىٰ ... وَأَرْشَ نَـقْصِهِ وَإِنْ عَبْدٌ جَـنَىٰ
فَـأَرْشُ مَا جَـنَىٰ عَلَىٰ الْمُغْتَصِبِ ... جَـنَىٰ عَلَىٰ سَـيِّدِهِ أَوْ أَجْـنَبِي
وَإِن تَـكُـن مِنْ أَجْنَبِيٍّ الْجِـنَا ..... ـيَـةُ فَلِلسَّـيِّـدِ أَن يُـضَـمِّـنَا
مَن شَا ، وَرَدَّ مَـعْـهُ زَيْـدًا حَصَلَا ... مُـتَّـصِلاً يَكُـونُ أَوْ مُـنفَصِلَا
كَـسِمَنٍ وَوَلَـدٍ، والـزَّيْـدَ إِنْ ... يَزِدْ وَيَـنقُصْ رَدَّ ، وَالنَّـقْصَ ضَمِنْ

وَصَحَّفَ الْوَاوَ بِأَوْ مَن لَا اعْتِنَا ... لَهُ فَأَفْسَدَ وَلَا فَرْقَ هُنَا

فِي الزَّيْدِ بَيْنَ مَا بِفِعْلِهِ طَرَا ... وَغَيْرِهِ ، فَلَوْ حَدِيدًا إِبَرَا

عَمِلَ ، أَوْ خَشَبَةً بَابًا نَجَرْ ... رَدَّهُمَا بِالزَّيْدِ وَالنَّقْصِ جَبَرْ

كَذَاكَ لَوْ غَزَلَ قُطْنًا أَوْ نَسَجْ ... غَزْلاً ، وَقَصْرُ الثَّوْبِ ذَا النَّهْجَ انتَهَجْ

كَذَاكَ لَوْ فَصَّلَهُ وَخَاطَهْ ... فَزَادَهُ التَّفْصِيلُ وَالْخِيَاطَهْ

وَمِثْلُ ذَا فِي الْحَبِّ يَنمِي فِي الثَّرَا ... زَرْعًا ، وَفِي النَّوَى يَصِيرُ شَجَرَا

وَالْبَيْضِ يُفْرِخُ ، وَإِنْ عَبْدًا غَصَبْ ... فَزَادَ فِي بَدَنِهِ أَوْ بِأَدَبْ

فَذَهَبَ الزَّيْدُ فَفِيهِ الرَّدُّ قَدْ ... وَجَبَ مَعْ قِيمَةِ مَا كَانَ فَقَدْ

وَالْمِثْلُ فِي التَّلَفِ لِلْمَكِيلِ وَالْـ ..... ـمَوْزُونِ ، وَالْقِيمَةُ لِلْغَيْرِ بَدَلْ

كَذَاكَ فِي تَعَذُّرِ الرَّدِّ ، فَإِنْ ... قَدَرَ رَدَّ وَاسْتَرَدَّ مَا ضَمِنْ

مِن قِيمَةٍ ، وَإِن بِجِنسِهِ خَلَطْ ... مَا لَيْسَ يَمْتَازُ فَفِي الْخِلْطِ فَقَطْ

ضَمَانُ مِثْلِهِ ، وَإِن بِالْغَيْرِ شَا ..... ـبَ فَعَلَيْهِ مِثْلُهُ مِنْ حَيْثُ شَا

وَغَاصِبُ الْأَرْضِ إِذَا مَا غَرَسَا ... أُخِذَ بِالْقَلْعِ لِمَا بِهَا رَسَا

وَرَدَّهَا وَرَدَّ أَرْشَ النَّقْصِ ... وَأُجْرَةَ الْمُدَّةِ لِلْمُسْتَقْصِي

وَرَدَّهَا وَرَدَّ الْأُجْرَةَ إِذَا ... زَرَعَهَا وَزَرْعَهَا ذَا أَخَذَا

وَخُيِّرَ الْمَالِكُ إِنْ أَدْرَكَ قَبْـ ..... ـلَ الْحَصْدِ فِي أَخْذِ الْكِرَا مِمَّنْ غَصَبْ

تَارِكًا الْأَرْضَ إِلَى أَنْ يُحْصَدَا ... وَأَخْذِهَا بِقِيمَةِ الزَّرْعِ ابْتِدَا

فَذَا هُوَ الْمَذْهَبُ لَا مَا ابْنَ أَخِي ... تَرَاهُ مِنْ خِلَافِهِ فِي النُّسَخِ

فَلَا تُوَلِّ الْوَجْهَ شَطْرَ قِبْلَتِهْ ... وَغَاصِبٌ جَارِيَةً بِوَطْءِ تِهْ

يَلْزَمُهُ الْحَدُّ ، وَرَدُّهَا ، وَرَدّْ ... وَلَدِهَا إِن جَا مِنَ الْوَطْءِ وَلَدْ

وَأَرْشُ نَقْصِهَا ، وَمَهْرُ الْمِثْلِ ... وَأُجْرَةُ الْمِثْلِ طَوَالَ الْعَضْلِ

وَإِن يَبِعْهَا فَيَطَأْهَا الْمُشْتَرِي ... وَ هُوَ لَا يَعْلَمُ أَنَّ الْمُجْتَرِي

غَصَبَهَا كَانَ عَلَيْهِ الْمَهْرُ ... وَ أُجْرَةُ الْمِثْلِ ، وَالِابْنُ حُرّْ

إِن كَانَ ، لَكِن يَدْفَعُ الْقِيمَةَ الْأَبْ ... عَنْهُ ، وَيَتْبَعُ بِكُلِّ مَنْ غَصَبْ

بَابُ الشُّفْعَةِ

الشُّفْعَةُ اسْتِحْقَاقُ الْإِنْسَانِ انتِزَا ..... ـعَ حِصَّةِ الشَّرِيكِ مِمَّنْ أَحْرَزَا

وَشَرْطُهَا الْبَيْعُ لِذَا انتَفَتْ فِي ... خُلْعٍ ، وَمَهْرٍ ، هِبَةٍ ، وَوَقْفِ

وَكَوْنُ مَا بِيعَ عَقَارًا وَهُوَ الْـ ..... ـأَرْضُ وَمَا كَالْغَرْسِ وَالْبِنَا اتَّصَلْ

وَكَوْنُهُ شِقْصًا مُشَاعًا فَإِذَا ... صُرِفَتِ الطُّرُقُ لَمْ تَجِبْ ، بِذَا

جَاءَ حَدِيثُ جَابِرٍ ، وَكَوْنُ مَا ... ذَا الشِّقْصُ فِيهِ شَائِعٌ مُنقَسِمَا

خِلَافَ كَالْحَمَّامِ ، وَالْبِئْرِ ، وَ أَنْ ... يَأْخُذَهُ كُلًّا ، فَإِن بَعْضَ الثَّمَنْ

عَن بَعْضِهِ أَدَّى فَلَا شُفْعَةَ لَهْ ... وَإِن يَكُونَا اثْنَيْنِ فَهْيَ مُعْمَلَهْ

بَيْنَهُمَا حَسَبَ مَا يَمْلِكُ كُلُّ ... وَإِن يَدَعْ شُفْعَتَهُ هَذَا الرَّجُلْ
لَمْ يَكُ لِلْآخَرِ إِلَّا أَخْذُهَا ... بِدُونِ تَشْقِيصٍ لَهَا أَوْ نَبْذُهَا
وَقُدْرَةٌ عَلَىٰ أَدَاءِ الثَّمَنِ[٦] ... فَإِنْ عَنِ الْأَدَاءِ بِالْعَجْزِ ثُنِي
لِلْكُلِّ أَوْ لِلْبَعْضِ لَمْ تَجِبْ لَهُ ... وَ إِن يَكُن مِثْلِيًّا أَدَّىٰ مِثْلَهُ
إِلَّا فَعَدْلَهُ ، وَإِن يُخْتَلَفِ ... فِي قَدْرِهِ وَلَمْ تَقُمْ لِطَرَفِ
بَيِّنَةٌ فَالْقَوْلُ قَوْلُ الْمُشْتَرِي ... مَعَ يَمِينِهِ وَإِن يُؤَخِّرِ
طَلَبَهُ عَنْ عِلْمِهِ لَمْ تَجِبِ ... فَالْفَوْرُ[٧] سَابِعُ شُرُوطِ الْمَطْلَبِ
لَا لِكَغَيْبَةٍ ، ضَنىً ، حَبْسٍ ، صِغَرْ ... فَهْوَ عَلَىٰ شُفْعَتِهِ مَتَىٰ قَدَرْ
لَٰكِنْ إِنِ الْإِشْهَادُ بِالطَّلَبِ أَمْـ ..... ـكَنَ فَلَمْ يُشْهِدْ فَلَا شُفْعَةَ ثَمْ
وَإِن بِلَا عِلْمٍ تَبَايَعَ نَفَرْ ... طَالَبَ مَن شَا وَعَلَى الْأَوَّلِ كَرّْ
ثَانٍ بِمَا قَدْ كَانَ مِنْهُ أَخَذَا ... إِن طَالَبَ الْأَوَّلَ بَدْءًا وَكَذَا
وَإِن يَكُن فِيمَا الشَّفِيعُ أَخَذَا ... بِنَاءٌ[٨] أَوْ غَرْسٌ تَجِبْ قِيمَةُ ذَا
لِلْمُشْتَرِي الَّذِي بِهِ الْأَرْضَ عَمَرْ ... إِن لَمْ يَشَأْ قَلْعًا لَهُ دُونَ ضَرَرْ
وَبُقِّيَ الزَّرْعُ وَبَادِي الثَّمَرِ ... إِلَىٰ حِصَادٍ أَوْ جِذَاذِ الْمُشْتَرِي
وَيَأْخُذُ الشِّقْصَ الَّذِي فِي عُقْدَتِهْ ... دَخَلَ سَيْفٌ مَثَلاً بِحِصَّتِهْ

كِتَابُ الْوَقْفِ

تَحْبِيسُكَ الْأَصْلَ وَتَسْبِيلُ الثَّمَرْ ... وَقْفٌ ، وَفِي مُبَاحِ بَيْعٍ اسْتَمَرّْ
بِهِ انتِفَاعٌ مَعْ بَقَا الْأَعْيَانِ ... يَجُوزُ كَالْحُقُولِ وَالْمَبَانِي
لَا فِي سِوَىٰ ذَٰلِكَ كَالْأَثْمَانِ ... وَكَصُنُوفِ الْقُوتِ وَالرَّيْحَانِ
فَلَا يَصِحُّ ، وَكَذَاكَ لَا يَصِحّْ ... إِلَّا عَلَىٰ مَعْرُوفٍ[٩] أَوْ بِرٍّ يَضِحْ
مِثْلُ الَّذِي قَدْ أَخْرَجَا عَنْ عُمَرَا ... فِي مَالِهِ الَّذْ نَالَهُ بِخَيْبَرَا
وَلَمْ يُصِبْ أَنفَسَ مِنْهُ فَسَأَلْ ... فِيهِ النَّبِيَّ فَأَشَارَ فَامْتَثَلْ
فَحَبَسَ الْأَصْلَ عَنِ الْهِبَةِ وَالْـ ..... ـبَيْعِ وَالْإِرْثِ وَالْمَنَافِعَ جَعَلْ
صَدَقَةً فِي الْفُقَرَا وَالْقُرْبَىٰ ... وَالضَّيْفِ وَالرِّقَابِ يَبْغِي الْقُرْبَىٰ
وَابْنِ السَّبِيلِ وَسَبِيلِ اللهِ ، لَا ... يَنْهَى الَّذِي وَلِيَهَا أَن يَأْكُلَا
وَيُطْعِمَ الصَّدِيقَ بِالْمَعْرُوفِ ... بِلَا تَمَوُّلٍ مِنَ الْمَصْرُوفِ
وَصَحَّ بِالْقَوْلِ وَبِالْفِعْلِ يَدُلّْ ... مِثْلُ بِنَا الْمَسْجِدِ وَالْإِذْنِ لِكُلّْ
فِي أَن يُصَلِّيَ وَكَالسِّقَايَهْ ... تُشْرَعُ لِلنَّاسِ بِلَا حِمَايَهْ
وَلَا يَجُوزُ بَيْعُهُ إِلَّا إِذَا ... مَا نَفْعُهُ كُلاًّ تَعَطَّلَ فَذَا
يُبَاعُ كَيْ يُبْتَاعَ مَا يَقُومُ ... مَقَامَهُ ، فَالْفَرَسُ الْمَعْدُومُ
صَلَاحُهُ لِمَا عَلَيْهِ حُبِّسَا ... مِنَ الْجِهَادِ نَسْتَعِيضُ فَرَسَا

يَصْلُحُ لِلْغَزْوِ بِمَا بِـعْنَاهُ ... بِـهِ ، وَقِسْ مَا كَانَ فِي مَعْنَاهُ

كَذَلِكَ الْمَسْجِدُ إِن لَمْ يُنتَفَعْ ... بِـهِ بِمَوْضِعٍ بِهِ كَانَ ، يُبَعْ

لِنَقْلِهِ لِمَوْضِعٍ يُنتَفَعُ ... فِيهِ بِهِ ، وَالْوَقْفُ فِيهِ يُرْجَعُ

وَفِي شُرُوطِهِ وَفِي الْمَصَارِفِ ... وَالدَّفْعِ وَالْمَنْعِ لِشَرْطِ الْوَاقِفِ

يُتْبَعُ فِي التَّرْتِيبِ وَالْإِدْخَالِ ... وَضِدِّهِ لِصِفَةٍ وَالْوَالِي

أَعْنِي بِهِ نَاظِرَهُ وَالنَّفَقَهْ ... عَلَيْهِ ، لَا يُخْرَجُ عَمَّا وَثَّقَهْ

فَإِنْ عَلَى وَلَدِ زَيْدٍ وَقَفَا ... ثُمَّ الْمَسَاكِينِ يُسَوِّ مُنصِفَا

صَارِفُهُ الذَّكَرَ وَالْأُنثَى إِذَا ... مَا لَمْ يُفَضِّلْ ، فَإِنِ انقَرَضَ ذَا

فَلِلْمَسَاكِينِ رُجُوعُهُ ، وَعُمْ ... لُزُومًا ِالْمُمْكِنُ عَدًّا حَصْرُهُمْ

مِنْ غَيْرِ تَفْضِيلٍ إِذَا لَمْ يَكُ نَصْ ... بِهِ ، وَغَيْرُهُمْ يَجُوزُ أَن يُخَصّ

أَحَدُهُمْ بِهِ وَأَن يُفَضَّلَا ... بَعْضُهُمُ مِثْلُ بَنِي عَمْرِو الْعُلَا

بَابُ الْهِبَةِ

اَلْهِبَةُ التَّمْلِيكُ فِي الْحَيَاةِ ... لِلْمَالِ دُونَ عِوَضٍ ، وَهَاتِي

تَصِحُّ بِالْإِيجَابِ وَالْقَبُولِ وَالْـ ..... ـعَطِيَّةِ الَّتِي بِمَا عَلَيْهِ دَلّ

اِقْتَرَنَتْ ، وَيَقَعُ اللُّزُومُ بِالْـ ..... ـقَبْضِ ، وَغَيْرُ الْأَبِ عَوْدُهُ حُظِلْ

رَفَعَ الْأَرْبَعَةُ فِي ذَا أَثَرَا ... عَنِ ابْنِ عَبَّاسٍ مَعَ ابْنِ عُمَرَا

وَجَمَعَ الْحُسْنَ مَعَ الصِّحَّةِ لِلْـ ..... ـأُلِّ أَبُو عِيسَى ، وَذَا مِنْهُ قُبِلْ

وَفِي الْعَطِيَّةِ لِلْأَوْلَادِ شَرَعْ ... تَسْوِيَةً خَيْرُ إِمَامٍ يُتَّبَعْ

فِي خَبَرٍ صَحَّ عَنِ النُّعْمَانِ ... نَجْلِ بَشِيرٍ سَاقَهُ الشَّيْخَانِ

وَإِن تَقُلْ لِرَجُلٍ أَعْمَرْتُكَا ... دَارِيَ ، أَوْ : دَارِيَ عُمْرَكَ لَكَا

فَهْيَ لِمَنْ أُعْمِرَهَا وَلِلَّذِي ... يَرِثُهُ مِن بَعْدُ ، لَا عَوْدَ لِذِي

رَوَى حَدِيثَ أَمْسِكُوا عَلَيْكُمُ ... أَمْوَالَكُمْ لَا تُفْسِدُوهَا مُسْلِمُ

أَمَّا إِذَا مَا قُلْتَ : سُكْنَاهَا لَكَا ... عُمْرَكَ فَهْيَ لَا تَزَالُ مَالَكَا

تَأْخُذُهَا مِنْهُ مَتَى شِئْتَ فَذِي ... مِنَ الْعَوَارِيِّ بِهِنَّ تَحْتَذِي

بَابُ عَطِيَّةِ الْمَرِيضِ

تَبَرُّعَاتُ ذِي ضَنىً خِيفَ الرَّدَى ... بِهِ ، وَمَنْ عَلَيْهِ خِيفَ دُونَ دَا

كَوَاقِفٍ مَا بَيْنَ صَفَّيْ مُلْتَحَمْ ... وَكَمُلَجِّجٍ بِبَحْرٍ ِاغْتَلَمْ

وَكَمُقَرَّبٍ لِقَتْلٍ ، وَكَمَنْ ... لِأَرْضِهِ الطَّاعُونُ أَلْقَى بِالرَّسَنْ

أَعَاذَنَا اللهُ مِنَ الْبَلَايَا ... إِنْ بِهِمُ اتَّصَلَ كَالْوَصَايَا

فِي سِتَّةٍ ، أَحَدُهَا : أَن لَا تَجُو ..... زَ لِسَوَى الْوَارِثِ بِالَّذْ يَخْرُجُ

عَن ثُلُثٍ ، ِاوْ لِمَن لَهُ مِيرَاثُ ... بِشَيْءٍ ِاِن لَمْ يُجِزِ الْوُرَّاثُ

لِمَا رَوَاهُ مُسْلِمٌ أَن كَانَ فَكْ ... سِتَّ رِقَابٍ رَجُلٌ حِينَ هَلَكْ

لَيْسَ لَهُ مَالٌ سِوَاهُمْ فَدَعَا ... بِهِمْ نَبِيُّنَا فَجَزَّاهُمْ مَعَا
ثَلَاثَةً فَأَعْتَقَ اثْنَيْنِ هُمَا ... مِنَ الْجَمِيعِ الثُّلْثُ بِالْعَدْلِ كَمَا
أَرَقَّ بِالْقُرْعَةِ مِنْهُمْ أَرْبَعَهْ ... فَكَانَ ذَاكَ السُّنَّةَ الْمُتَّبَعَهْ
صَلَّى وَسَلَّمَ عَلَيْهِ اللَّهُ مَا ... كَانَ أَصَحَّ عِلْمَهُ وَأَحْكَمَا
وَالثَّانِ: جَمْعُ الْعِتْقِ بِالْقُرْعَةِ فِي ... بَعْضِهِمُ إِن لَمْ يَكُ الثُّلْثُ يَفِي
بِالْكُلِّ لِلْخَبَرِ، وَالثَّالِثُ: أَنْ ... يُخْرَجَ بِالْإِعْمَالِ لِلْقُرْعَةِ مَنْ
يَعْتِقُ إِنْ أَعْتَقَ وَاحِدًا بِلَا ... تَعْيِينٍ أَوْ بِهِ وَلَكِنْ أَشْكَلَا
وَالرَّابِعُ اعْتِبَارُ حَالِ الْمَوْتِ فِي ... خُرُوجِهَا مِنْ ثُلْثِ مَالِ الدَّنِفِ
وَشِبْهِهِ، فَلَوْ تَبَرَّعَ أَوْ أَعْـ ... ـتَقَ وَلَا مَالَ لَهُ حِينَ صَنَعْ
غَيْرُ الَّذِي ذَاكَ بِهِ قَدْ فَعَلَا ... ثُمَّتَ عِندَ مَوْتِهِ تَمَوَّلَا
مَبْلَغَ ضِعْفَيْ قِيمَةِ الْعَبْدِ جَلَا ... نَفَاذُ مَا فَعَلَ يَوْمَ فَعَلَا
فَيَمْلِكُ الْعَبْدُ الَّذِي قَدْ أَعْتَقَا ... مَا بَعْدَهُ بِكَسْبِهِ قَدْ حَقَّقَا
وَإِنْ عَلَيْهِ صَارَ دَيْنٌ يَغْتَرِقْ ... لَغَا التَّبَرُّعُ وَنَالَ الْعَبْدَ رِقْ
إِذْ بِالْقَضَا الْوَصِيَّةُ الدَّيْنَ تَلِي ... لِخَبَرٍ بِذَاكَ يَنْمِيهِ عَلِي
عَلَّقَ بَعْضُهُ بِلَفْظٍ يُذْكَرُ ... مُحَمَّدٌ، وَذَاكَ مِنْهُ يُشْعِرُ
بِصِحَّةِ الْأَصْلِ لَهُ وَالتِّرْمِذِي ... أَخْرَجَ مَتْنَهُ وَغَيْرُ جَهْبِذِ

وَهْوَ وَإِن كَانَ مَدَارُهُ عَلَى الْـ ... ـحَارِثِ الْأَعْوَرِ قَوِيٌّ بِالْعَمَلْ
وَبِمُتَابَعَةِ عَاصِمِ بْنِ ضَمْـ ... ـرَةَ الَّتِي فِيمَا مِنَ السُّنَنِ ضَمّْ
حَافِظُ بَيْهَقَ بِكُبْرَاهُ، وَعَا ... ـصِمًا عَلَى الْحَارِثِ قَوَّى مَن وَعَى
كَذَاكَ لَوْ أَوْصَى فَكَانَ أَخْذُ مَنْ ... أَوْصَى لَهُ بَعْدَ الْوَفَاةِ بِزَمَنْ
لَاعْتُبِرَ الثُّلُثُ وَقْتَ الْمَوْتِ لَا الْـ ... ـأَخْذِ إِذِ اللُّزُومُ بِالْمَوْتِ حَصَلْ
وَالْخَامِسُ اعْتِبَارُ الْأَمْرِ الْحَادِثِ ... فِي وَارِثٍ يَكُونُ غَيْرَ وَارِثِ
وَعَكْسِهِ، فَلَوْ بِمَالٍ عَهِدَا ... لِلصِّنْوِ أَوْ أَعْطَاهُ إِذْ لَا وَلَدَا
لَهُ وَبَعْدُ صَارَ ذَا ابْنٍ صَحَّتَا ... أَوْ كَانَ ذَا ابْنٍ مَاتَ قَبْلُ طُلَّتَا
وَالسَّادِسُ انْتِفَا اعْتِبَارِ رَدِّ وَا ... ـرِثٍ وَالْإِمْضَا فِيهِمَا قَبْلَ التَّوَى
وَهِيَ فِي أَرْبَعَةٍ مِنَ الْوُجُو ... هِ عَن مُسَاوَاةِ الْوَصَايَا تَخْرُجُ
أَحَدُهَا النَّفَاذُ إِنْ أَعْطَى أَوْ أَعْـ ... ـتَقَ مِنَ الْوَقْتِ الَّذِي فِيهِ صَنَعْ
فَيَمْلِكُ الرَّقِيقَ مَنْ لَهُ وَهَبْ ... وَيَعْتِقُ الْعَبْدُ وَيَحْوِي مَا كَسَبْ
أَمَّا إِذَا دَبَّرَ أَوْ أَوْصَى فَلَا ... عِتْقَ وَلَا مِلْكَ إِلَى أَن يَنزِلَا
بِهِ الْمَنَى، فَكَسْبُهُ كَالْحَادِثِ ... مِنَ النَّمَا مُنفَصِلاً لِلْوَارِثِ
وَالثَّانِ الِاعْتِبَارُ لِلْقَبُولِ ... وَالرَّدِّ فِي عَطِيَّةِ الْمَنْحُولِ
مِنَ الْوُقُوعِ كَالصَّحِيحِ وَانْتِفَا ... ذَا فِي الْوَصِيَّةِ إِلَى أَن يَتْلَفَا

وَالـثَّالِثُ اللُّـزُومُ فِي الْعَطِيَّـهْ ... وَعَـدَمُ اللُّـزُومِ فِي الْـوَصِـيَّـهْ
فَـفِي الْعَـطِـيَّةِ رُجُوعُـهُ امْتَنَعْ ... وَفِي الْوَصِـيَّةِ مَـتَىٰ شَـاءَ اتَّسَعْ
رَابِـعُـهَا بَـدْءُ الْعَطَايَا أَوَّلَا ... فَـأَوَّلاً إِن يَكُـنِ الثُّـلُثُ لَا
يَحْـمِلُهَا ، وَتُـرْسَـلُ الْعِرَاكَـا ... فِـيـهِ الْـوَصَـايَا وَيَكُونُ ذَاكَـا
عَوْلاً ، فَفِيهَا النَّـقْصُ يَدْخُلُ عَلَىٰ ... كُـلٍّ عَلَىٰ حَسَبِ مَا قَدْ خُوِّلَا
وَإِن يَكُن مِن بَيْنِهَا عِتْـقٌ ، وَ قُلْ ... ذَا فِي الْعَطَايَا إِن بِـوَقْتٍ كَانَ كُلّْ

كِتَابُ الْـوَصَايَا

رُوِيَ عَن سَـعْـدِ بْنِ مَـالِكٍ أَبِي ... وَقَّـاصٍ ٱن سَأَلَ فِي الْجَهْدِ النَّبِي
عَلَيْهِ أَنْـمَىٰ صَـلَـوَاتِ الْـوَالِي ... وَفِي السُّـؤَالِ أَنَّـهُ ذُو مَـالِ
وَمَا لَهُ سِـوَىٰ ابْـنَةٍ ذُو إِرْثِ ... أَيَـتَـصَـدَّقُ بِضِـعْـفِ الثُّلْثِ
فَقَالَ : ((لَا)) وَإِذْ عَنِ الشَّطْرِ سَأَلْ ... أَجَابَ : ((لَا)) وَ إِذْ إِلَىٰ الثُّلْثِ نَزَلْ
قَـبِـلَ ، وَ اسْتَكْـثَرَ مِنْهُ ثُلُثَـهْ ... مُرْشِدًا ٱنَّ تَـرْكَـهُ لِلْوَرَثَـهْ
ذَوِي غِنىً خَـيْـرٌ مِنَ ٱن يَدَعَهُمْ ... فِي عَيْلَةٍ بِهَا يُـرَىٰ ضَيَّـعَهُـمْ
إِذْ يَـتَـكَـفَّـفُـونَ ، مَا أَحْـنَاهُ ... مِن رَؤُفٍ رَحِـيـمٍ ٱسْـنَـدَاهُ
وَيُسْتَحَـبُّ لِلَّذِي خَـيْـرًا تَـرَكْ ... وَصِيَّةٌ بِالْخُمْسِ مِمَّا قَـدْ مَـلَكْ
وَهِيَ وَالتَّدْبِيـرُ مِـمَّنْ هِـبَتُـهْ ... صَحَّتْ يَصِحَّانِ ، وَ مِمَّنْ عِلَّـتُـهْ
فِي حَجْـرِهِ السَّفَـهُ وَالطِّفْلِ الَّذِي ... يَعْـقِلُ مَا يَأْتِي ، كَذَا تَصِحُّ ذِي
لِكُـلِّ مَن صَحَّتْ لَهُ الْهِبَةُ وَالْـ ..... حَمْلِ إِذَا عُلِمَ أَن كَـانَ حَصَلْ
فِي حِـينِـهَا وَبِمُبَاحِ النَّـفْعِ كَالْـ ..... كَلْبِ لِصَيْدٍ أَوْ لِشًا وَمَا اشْـتَمَلْ
مِنَ النَّجَاسَاتِ عَلَىٰ نَـفْعٍ وَمَا ... لَمْ يَكُ كَـالَّذْ نَخْلُـهُ أَوِ الْإِمَا
تَحْـمِلُ ، وَالْمَعْجُوزُ أَن يُسَلَّـمَا ... كَالطَّيْرِ فِي هَوًا وَكَالْحُوتِ بِـمَا
وَغَيْـرِ مَا يَـمْلِكُهُ نَحْـوُ مِائَـهْ ... مِنَ الـدَّرَاهِمِ وَلَيْسَتِ الْمِائَـهْ

فِي مِلْكِهِ ، وَغَيْرِ مَا قَدْ عُيِّنَا ... كَمِثْلِ عَبْدٍ مِنْ عَبِيدِ ذِي الضَّنَىٰ

فَيَدْفَعُ الْوُرَّاثُ فِي ذِي الْحَالَهْ ... أَيَّهُمُ شَاؤُوا إِلَىٰ الْمُوصَىٰ لَهْ

وَذَلِكَ الْحُكْمُ إِذَا أَوْصَىٰ لَهْ ... بِحَظِّ أَوْ جُزْءٍ عَلَىٰ جَهَالَهْ

وَإِن تَكُن بِمِثْلِ حَظِّ أَحَدِ ... وُرَّاثِهِ فَمِثْلَ أَدْنَاهُمْ زِدِ

عَلَى الْفَرِيضَةِ ، فَإِن كَانُوا ثَلَا ..... ثَةَ بَنِينَ نَالَ رُبْعًا مَثَلَا

وَإِن يَكُن مَعَهُمُ ذُو فَرْضِ ... كَمِثْلِ أُمٍّ فَهْيَ فِي ذَا الْفَرْضِ

مِن ضِعْفِ تِسْعَةٍ فَزِدْ مَا وَصَّىٰ ... بِهِ عَلَىٰ ذَا الْعَدَدِ الَّذْ نُصَّا

تَجِدْ ثَلَاثَةً وَعِشْرِينَ فَلَهْ ... مِثْلُ نَصِيبِ ابْنٍ بِأَصْلِ الْمَسْأَلَهْ

وَلَوْ بِمِثْلِ حِصَّةِ ابْنٍ وَصَّىٰ ... ثُمَّ بِسُدْسِ الْبَاقِ وَصَّىٰ نَصَّا

لِآخَرَ اسْتَحَالَ رَبُّ سُدُسِ الْـ ..... ـبَاقِي كَذِي فَرْضٍ بِسُدْسٍ مُسْتَقِلّْ

فَصَحِّحِ الْأُخْرَىٰ كَالْأُولَىٰ قُلْتُ عَلّْ ... مُرَادَهُ إِذَا أُجِيزَ مَا فَعَلْ

فَسُدُسُ الْبَاقِي وَمِثْلُ مَوْرِثِ ... أَحَدِهِمْ فَاقَا حِسَابَ الثُّلُثِ

وَإِن تَكُن وَصِيَّةُ الثَّانِي سُدُسْ ... بَقِيَّةَ الثُّلْثِ فَصَحِّحْ يَانَدُسْ

هَذِي كَمَا قُلْنَا سَوَاءً وَزِدِ الْـ ..... ـمِثْلَيْنِ تِسْعَةً وَسِتِّينَ تَصِلْ

فَأَعْطِ ذَا السُّدُسِ سَهْمًا وَاحِدَا ... وَسَوِّ بِالْأَبْنَاءِ ذَاكَ التَّالِدَا

فَفِي الثَّمَانِيَةِ وَالسِّتِّينَ قَرّْ ... رُبْعٌ لِكُلٍّ وَهْوَ سَبْعَةَ عَشَرْ

وَإِن يَزِدْ عَدَدُ الْأَبْنَا فَزِدِ ... ذَا السُّدْسِ سَهْمًا بِتَنَامِي الْعَدَدِ

ثَنِّ لَهُ مِمَّا تَصِحُّ الْمَسْأَلَهْ ... مِنْهُ إِذَا أَرْبَعَةً كَانُوا ، وَلَهْ

ثَلِّثْ إِذَا مَا خَمْسَةً كَانُوا ، وَلَا ... تَزِلْ كَذَا مَا عَدَدُ الْقَوْمِ عَلَا

وَإِن تَكُن بِثُلُثِ بَاقِي الرُّبْعِ وَالْـ ..... ـبَنُونَ عَدَّ مَن قُصِيَّ قَدْ نَجَلْ

كَانَ لَهُ سَهْمٌ وَإِن زَادَ الْعَدَدْ ... يُزَدْ بِكُلِّ وَاحِدٍ سَهْمًا فَقَدْ

وَإِن بِضِعْفِ حَظِّ فَرْدٍ أَوْ بِضِعْـ ..... ـفَيْهِ تَكُن فَذَا لِمِثْلَيْهِ وُضِعْ

عُرْفًا ، وَفِي ثَلَاثَةِ الْأَضْعَافِ ... ثَلَاثَةُ الْأَمْثَالِ بِاعْتِرَافِ

وَفِي كَثُلُثٍ مِن مُشَاعٍ يَتَّجِهْ ... أَخَذُكَ ذَا الْجُزْءَ لَهُ مِن مَخْرَجِهْ

فَمِن ثَلَاثَةٍ أَنِلْهُ ثُلُثَهْ ... ثُمَّ اقْسِمِ الْبَاقِيَ بَيْنَ الْوَرَثَهْ

وَإِن بِثُلُثٍ وَبِرُبْعٍ مَثَلَا ... أَوْصَىٰ - يُرِيدُ وَأَجَازَهَا الْمَلَا -

فَمَخْرَجُ الْجُزْءَيْنِ بَدْءًا يُعْتَبَرْ ... وَهُوَ فِي صُورَتِنَا ذِي اثْنَا عَشَرْ

وَيُقْسَمُ الْبَاقِي عَلَى الْوُرَّاثِ ... وَإِنْ أَبَوْا صِيرَ إِلَى الْأَثْلَاثِ

فَجُعِلَ الثُّلُثُ لِلْجُزْءَيْنِ ... وَخُصِّصَ الْوُرَّاثُ بِالثُّلْثَيْنِ

وَإِن يَكُن مُعَيَّنًا مَا وَصَّىٰ ... بِهِ وَضَاقَ الثُّلُثُ عَمَّا نَصَّا

عَلَيْهِ لَمْ يُنفَذْ لَهُ مَا ثُلُثَهْ ... يَفُوقُ إِلَّا أَن يُجِيزَ الْوَرَثَهْ

وَإِنْ عَلَى الْمَالِ الْوَصَايَا تَزِدِ ... كَرَجُلٍ بِالثُّلُثِ أَوْصَىٰ لِعَدِي

وَالْكُلِّ لِلْفَضْلِ فَضُمَّ الثُّلْثَ لِلْـ.....ـكُلِّ فَأَرْبَعَةَ أَثْلَاثٍ تَصِلْ
فَاقْسِمْهُ هَـكَذَا إِذَا مَا الْوَرَثَـهْ أَمْضَوْا وَإِن رَدُّوا فَأَمْضِ ثُلُثَـهْ
فَلِعَدِيِّ رُبْعُهُ كَمَا اسْتَقَرّْ لِلْفَضْلِ الاَرْبَاعُ الثَّلَاثَةُ الْأُخَرْ
وَإِن لِذَا ثُمَّ لِذَا أَوْصَىٰ بِمَا عُيِّنَ أَوْ أَوْصَىٰ إِلَىٰ ابْنِ أَكْثَمَا
ثُمَّ ابْنِ سَهْلٍ فَالْوَصَاتَانِ ، فَلَا يُبْطِلُ ثَانِي الْقَوْلِ مِنْهُ الْأَوَّلَا
وَتَبْطُلُ الْأُولَىٰ إِذَا قَالَ الَّذِي بِهِ لِذَا أَوْصَيْتُ بَدْءًا فَلِذِي

فَصْلٌ ((فِي بُطْلَانِ الْوَصِيَّةِ))

إِن بَطَلَتْ وَصِيَّةٌ أَوْ بَعْضُهَا أَفَادَ حَظَّ الْوَارِثِينَ نَقْضُهَا
فَإِن يَقُلْ غُلَامَ زَيْدٍ اشْتَرُوا بِمِائَةٍ فَأَعْتِقُوا فَعَشَرُوا
عَلَيْهِ مَاتَ أَوْ أَبَىٰ سَوْمَ مِائَهْ سَيِّدُهُ فَلِذَوِي الْإِرْثِ الْمِائَهْ
كَمِائَةٍ وَصَّاهُمُ أَن تُنفَقَا عَلَىٰ حَبِيسٍ فَرَسٍ فَنَفَقَا
وَأَلْفٍ أَوْصَىٰ أَن يَحُجَّ عَنْهُ حُجْـ.....ـرٌ ابْنُ حُنْدُجٍ بِهَا فَلَمْ يَحُجّْ
أَنَّثْتُهَا بِحَسَبِ الدَّرَاهِمِ فَلَسْتُ فِي تَأْنِيثِهَا بِوَاهِمِ
فَإِن يَقُلْ : لِلْحَجِّ قُصُّوا قِسْطَهُ وَسَلِّمُوا لِي فَضْلَهَا لَمْ يُعْطَهُ
وَإِن يَرُدَّ أَوْ يَمُتْ مِن قَبْلِ مُو.....صٍ مَن لَهُ أَوْصَىٰ تُعَدْ إِلَيْهِمُ
وَإِن لِحَيٍّ وَلِمَيِّتٍ يُوَصّْ فَالْحَيُّ يُعْطَىٰ نِصْفَ مَا عَلَيْهِ نَصّْ

وَإِن بِثُلْثِ مَالِهِ لِأَجْنَبِي وَوَارِثٍ وَصَّىٰ فَسُدْسُ الْأَجْنَبِي
مَاضٍ لَهُ مِنْ غَيْرِ مَا اسْتِلْبَاثِ وَالثَّانِ تَحْتَ رَحْمَةِ الْوُرَّاثِ

بَابُ الْمُوصَىٰ إِلَيْهِ

يَجُوزُ أَن يُوصَىٰ إِلَىٰ كُلِّ حَنِيـ.....ـفٍ عَاقِلٍ عَدْلٍ ، وَ بِالْقِسْطِ زِنِ
فَلَيْسَ لِلذُّكُورِ مِنْ خُصُوصِ بِمَا يَجُوزُ فِعْلُهُ لِلْمُوصِي
كَنَظَرٍ فِي أَمْرِ الْأَطْفَالِ ، أَدَا دُيُونِهِ ، تَفْرِيقِ مَا قَدْ عَهِدَا
بِهِ وَإِنْ أَوْصَاهُ بِالْأَطْفَالِ أَوِ الْمَجَانِينِ مِنَ الْعِيَالِ
يُصْبِحْ وَلِيَّهُمْ وَيَنفُذْ مَا لَحَظْ لَهُمْ مِنَ التَّصَرُّفِ الَّذْ فِيهِ حَظّْ
مِن بَيْعٍ أَوْ شِرَاءٍ أَوْ قَبُولِ لِمَا لَهُمْ يَجِيءُ مِن مَبْذُولِ
وَالصَّرْفِ بِالْمَعْرُوفِ لِلَّذْ مِن مُؤَنْ إِلَيْهِ يَحْتَاجُونَ ، أَوْ يَحْتَاجُ مَنْ
تَلْزَمُهُمْ مُؤْنَتُهُ والتَّجْرِ لَهُمْ لِمَا جَا فِي حَدِيثِ عَمْرِو
نَجْلِ شُعَيْبٍ ، وَهْوَ مِن قَوْلِ عُمَرْ أَقْوَىٰ ، وَلَا رِبْحَ لَهُ إِذَا تَجَرْ
وَدَفْعِهِ مُضَارِبًا أَمْوَالَهُمْ بِالْجُزْءِ لِلَّذِي يُنَمِّيهَا لَهُمْ
وَمَا عَلَيْهِ غُرْمٌ إِنْ أَكَلَ بِالْـ.....ـمَعْرُوفِ مُحْتَاجاً بِقَدْرِ مَا عَمِلْ
وَإِنْ غَنِيًّا كَانَ يَسْتَعْفِفْ كَمَا فِي سُورَةِ النِّسَاءِ جَاءَ مُحْكَمَا
وَمَا لَهُ الْإِيصَا وَلَا الشِّرَا وَلَا الْـ.....ـبَيْعُ لِنَفْسِهِ وَذَا لِلْأَبِ حَلّْ

وَلِلأَبِ وَلِوَصِيٍّ وَحَكَمْ ... نَظَرُ مَالِ الطِّفْلِ وَ الْمَجْنُونِ تَمْ

لَاغَيْرِهِمْ ،وَاخْتَارَ بَعْضٌ مَا وَرَدْ ... عَنِ الْإِمَامِ مِن وِلَايَةٍ لِجَدْ

فَصْلٌ ((فِي الرُّشْدِ والْحَجْرِ))

وَلِلْوَلِيِّ الْإِذْنُ فِي تَصَرُّفِ ... مُمَيِّزِ الصِّبْيَانِ لِلتَّعَرُّفِ

مِنْهُمْ عَلَى الرُّشْدِ ، وَيَعْنُونَ بِذَا ... هُنَا الصَّلَاحَ فِي الَّذِي ذَا أَخَذَا

وَلِلَّذِي آنَسَ مِنْهُ رَشَدَا ... إِن بَلَغَ الْمَالَ يُؤَدِّي مُشْهِدَا

كَانَ الَّذِي الرَّشَدُ مِنْهُ أُونِسَا ... ذَكَرًا ۘأَوْ أُنثَىٰ لِآيَةِ النِّسَا

فَإِن يُعَاوِدْ سَفَهًا يُعَدْ لَهُ ... بِالْحَجْرِ ثُمَّ لَا يَفُكُّ كَبْلَهُ

مِنْهُ سِوَى الْحَاكِمِ إِذْ يَلِي النَّظَرْ ... فِي مَالِهِ مُنفَرِدًا ، وَإِنْ أَقَرّْ

فِي الْمَالِ رُدَّ ، وَمَتَى كَانَ بِحَدْ ... أَوْ بِقِصَاصٍ أَوْ طَلَاقٍ لَمْ يُرَدّْ

فَإِن يَقَعْ طَلَاقٌ ۘأَوْ إِعْتَاقُ ... مِنْهُ مَضَى الطَّلَاقُ لَا الْإِعْتَاقُ

فَصْلٌ ((فِي الْعَبْدِ الْمَأْذُونِ))

إِنْ أَذِنَ الْمَالِكُ لِلْمَمْلُوكِ فِي ... تَجْرٍ يُفِدْهُ صِحَّةَ التَّصَرُّفِ

بَيْعًا ، شِرًا ، عُرْفًا ، وَلَا يَنفُذُ لَهْ ... إِلَّا بِقَدْرِ مَا بِالْإِذْنِ خَوَّلَهْ

وَلَا يُعَدُّ تَرْكُهُ النَّهْيَ إِذَا ... رَآهُ ذَا تَصَرُّفٍ إِذْناً بِذَا

كَذَاكَ تَرْكُ النَّهْيِ مِن وَلِيِّ ... رَأَىٰ تَصَرُّفًا لِكَالصَّبِيِّ

كِتَابُ الْفَرَائِضِ

اِصْطَلَحُوا لِقِسْمَةِ الْمِيرَاثِ ... عَلَى الْفَرَائِضِ ، وَفِي الْوُرَّاثِ

ذُو فَرْضٍ ۘأَيْ سَهْمٍ إِلَيْهِ قَدْ نُمِي ... وَعَاصِبٌ ، وَوَارِثٌ بِرَحِمِ

فَالْقِسْمُ الْأَوَّلُ : هُوَ الزَّوْجَانِ ... وَالْأَبَوَانِ بَعْدُ تَالِيَانِ

وَالْجَدُّ ، وَالْجَدَّةُ ، وَالْبَنَاتُ ثُمْ ... بَنَاتُ الِابْنِ ، الْأَخَوَاتُ بَنُو الْأُمّْ

لِلزَّوْجِ نِصْفٌ حِينَ يَنتَفِي وَلَدْ ... لَهَا وَإِلَّا فَلَهُ الرُّبْعُ فَقَدْ

كَمَا لَهَا الرُّبُعُ فَرْضٌ أَوْ لَهُنْ ... إِن انتَفَىٰ لَهُ وَإِلَّا فَالثُّمُنْ

فَصْلٌ ((فِي مِيرَاثِ الْأَبِ))

لِلْأَبِ أَحْوَالٌ ثَلَاثَةٌ فَمَعْ ... ذُكُورِ الْأَوْلَادِ لَهُ السُّدْسُ يَقَعْ

وَعَاصِبٌ إِنِ انتَفَى الصِّنفَانِ ... وَمَعْ إِنَاثِهِمْ لَهُ الْأَمْرَانِ

فَصْلٌ ((فِي مِيرَاثِ الْجَدِّ))

وَالْجَدُّ فِي الْأَحْوَالِ كَالْأَبِ ، وَلَهْ ... رَابِعٌ ۘإِنْ رَافَقَهُ فِي الْمَسْأَلَهْ

مِنْ إِخْوَةٍ وَأَخَوَاتٍ ذُو نَسَبْ ... لِأَبَوَيْنِ أَوْ أَبٍ فَيُحْتَسَبْ

لَهُ الْأَحَظُّ فَهْوَ مَعَهُمْ يَشْتَرِكْ ... كَأَخٍ ۘأَوْ يَأْخُذُ ثُلْثَ مَا تُرِكْ

وَإِن يَكُن مَعَهُمُ ذُو فَرْضِ ... يَأْخُذُهُ ، وَالْأَحَظَّ بَعْدُ نُمْضِي

لِلْجَدِّ مِن سُدُسٍ ۘأَوْ مُقَاسَمَهْ ... أَوْ ثُلُثِ بَاقٍ أَيَّ ذَاكَ وَاءَمَهْ

وَوَلَـدُ الْأَبِ إِذَا مَـا انـفَـرَدُوا ... مِثْـلُ الْأَشِقَّا ، وَمَـتَىٰ مَا وُجِدُوا

مَـعًا يَـعَادِدْ بِـهِمُ الْأَشِـقَّا ... جَـدَّهُـمُ لِنَـقْصِ مَا اسْتَحَـقَّا

وَرَجَـعُـوا عَلَيْهِمُ بِمَا حَصَـلْ ... فَإِن تَـكُـن شَقِيقَةٌ فَـمَا فَضَلْ

عَن نِصْفِهَا لِـوَلَـدِ الْأَبِ ، وَإِنْ ... لَمْ يَـفْضُلِ ٱلَّا سُدُسُ الْمَالِ يَـبِنْ

بِهِۦ وَيَسْقُطُوا خَـلَا الَّـتِي تُـرَىٰ ... مَنْسُوبَـةً عِـنـدَهُـمُ لِأَكْـدَرَا

زَوْجٌ وَأُمٌّ مَعْـهُمَا أُخْتٌ وَجَدّْ ... مِن سِـتَّةٍ بِنِصْفِهَا الزَّوْجُ اسْتَبَدّْ

وَالْأُمُّ بِالثُّلْثِ ، وَلِلْجَـدِّ يُـعَـدّْ ... سُدْسٌ ،فَيَبْقَىٰ نِصْفُ الْأُخْتِ فَلْيُزَدْ

عَوْلاً وَيَقْـسِـمَا عَلَىٰ ثَـلَاثَـهْ ... حَـظَّـيْـهِـمَا فَـتُضْرَبُ الثَّلَاثَـهْ

فِي التِّسْعَةِ الَّتِي إِلَـيْهَا صِـيرَ بالْـ.....عَـوْلِ فَـسَـبْـعَـةً وَعِشْرِينَ تَصِلْ

وَانـفَـرَدَتْ بِالْعَوْلِ مَعْ جَـدٍّ وَبالْـ.....فَرْضِ لِأُختٍ مَعْهُ أَيْضًا تَسْـتَقِلْ

وَسَلِّمِ ٱن لَـمْ يَكُ زَوْجٌ ثُلُثَ الْـ.....ـأُمِّ وَثَلِّـثْ لَـهُمَا مَا قَـدْ فَضَلْ

لِلصَّحْبِ فِـيهَا تَجِدُ الْآرَاءَا ... تَـخَـرَّقَـتْ فَسُمِّيَتْ خَـرْقَـاءَا

وَإِن يَـكُـنْ أَخٌ أَوُ ٱخْتٌ لِأَبِ ... مَـعْهُمْ فَـمُخْـتَصَرَةُ الَّذِي النَّبِي

قَـضَىٰ لَهُ بِالْـفَضْلِ فِي ذَا الشَّانِ ... زَيْدِ بْنِ ثَـابِـتٍ فَـتَىٰ لَـوْذَانِ

كَاتِبِ هَادِينَا ، وَمِن ضِعْفِ الَّذِي ... فِي الْأَكْـدَرِيَّـةِ مَضَىٰ تَصِحُّ ذِي

وَإِن يُـضَـفْ أَخٌ لِمُخْتَصَرَتِـهْ ... أَيْ لِأَبٍ تُـدْعَ بِتِسْـعِينِيَّـتِهْ

وَهِيَ مِن تِسْعِينَ ، وَامْنَعْ بَـنِي الْأُمِّ ... وَبَـنِي الْآخَوَةِ بِلَا خُـلْفٍ لَـهُمْ

فَصْلٌ ((فِي مِيـرَاثِ الْأُمِّ))

لِلْأُمِّ أَرْبَـعَـةُ أَحْـوَالٍ : تَـرِثْ ... سُدْسًا،وثُلْثَ فَضْلِ فَـرْضٍ،والثُّلُثْ

وَحَظَّ عَاصِبٍ ، فَمَعْ فَـرْعٍ يَـرِثْ ... أَوْ زَائِـدٍ عَنْ أَخٍ ٱوْ أُخْتٍ تَرِثْ

سُدْسًا ، وَمِمَّا أَبْـقَتُ ٱنثَيَا الْأَغَرّْ ... لِلْأَبَوَيْنِ الثُّلْثَ لَاأَيْ زَوْجُ ذَكَـرْ

أَوْ زَوْجَـةٌ مَعْ أَبَـوَيْـنِ ، وَالثُّلُثْ ... فِـيمَا عَدَا ذَا ، وَكَعَاصِبٍ تَرِثْ

فِي ابْنِ زِنًا أَوْ ذِي لِـعَانٍ نَسَبَـهْ ... نَـفَىٰ ،وَبَـعْدُ عَاصِبُـوهَا الْـعَصَبَهْ

فَصْلٌ ((فِي مِيـرَاثِ الْجَدَّةِ))

لِلْجَدَّةِ الـسُّدْسُ إِذَا لَمْ تَكُنُ أُمّْ ... وَاحِـدَةً كَانَتْ أَوَ ٱرْبَىٰ إِن يَضُمّْ

تَحَـاذٍ ،ٱمَّا إِن تَـكُـن مِنْـهُنَّهْ ... أَقْـرَبُ فَـالسُّدْسُ لِـقُرْبَاهُـنَّهْ

وَتَـرِثُ الَّتِي ابْـنُهَا حَيٌّ ، وَلَا ... يَـرِثُ أَرْبَىٰ مِن ثَـلَاثٍ مِن أُولَا

أُمِّ أَبٍ ، وَأُمِّ أُمٍّ ، أُمِّ جَـــدّْ ... وَأُمَّـهَاتِـهِنَّ لِانـتِـهَا الْأَمَـدْ

هَـذَا وَلَا تَـرِثُ مَن تُدْلِي بِأَبْ ... تَـكْـنُفُهُ أُمَّانِ أَوْ يَـعْلُو النَّسَبْ

بِهِۦعَلَى الْجَدِّ لِـذَاكَ السَّبَـبِ ... مِـن جَـدَّتَيْ أُمٍّ وَجَـدَّتَيْ أَبِ

تَسْقُطُ أُمُّ أَبِي الْأُمِّ ، وَالـثَّـلَا.....ثَ الْبَاقِيَاتِ السُّدْسَ وَرَّثَ الْمَلَا

فَصْلٌ ((فِي مِيرَاثِ الْـبَـنَـاتِ))

لِلْبِنْتِ فَـرْضُ النِّصْفِ ، وَالْبِنْتَانِ ... فَـصَاعِدًا فَـرْضُـهُمَا الـثُّلُثَـانِ
ثُـمَّ بَـنَاتُ الِابْنِ إِنْ عُدِمْـنَـا ... كَـمِثْـلِـهِـنَّ ، فَـإِنِ اجْـتَمَعْنَا
سَقَطْنَ إِلَّا أَن يَـكُـونَ مَعَهُنْ ... ذَكَـرٌ أَوْ أَدْنَىٰ فَـيُـصْبِحُ لَـهُـنْ
مُعَصِّبًا فِي الْـفَضْلِ أَمَّا إِن تَكُنْ ... بِنتٌ وَ بِنتُ ابْنٍ فَأَرْبَىٰ فَـلَـهُـنْ
سُدْسٌ بِهِ يَـكْـتَمِلُ الثُّلْثَانِ مَا ... لَمْ يَكُنِ ابْنُ ابْنٍ فَـكَـالَّذْ قُـدِّمَا

فَصْلٌ ((فِي مِيـرَاثِ الْأَخَوَاتِ))

مِثْلُ بَنَاتِ الصُّلْبِ فِي الْفَرْضِ الشَّقَا ..... ئِـقُ عَلَىٰ مَا آنِـفًا قَـدْ سَبَقَا
وَالْأَخَـوَاتُ مِنْ أَبٍ مَعْ هَاتِي ... مِثْلُ بَـنَاتِ ابْـنٍ مَـعَ الْبَنَاتِ
وَلَـسْتُ بِالسَّائِـلِ لِلْجَـارَاتِ ... حَـتَّىٰ أُوَبِّخَ بِـقَوْلِي هَـاتِي
بَـلِ الَّذِي وَبَّـخَنِي الْـمُوَبِّخُ ... وَلَا يُـعَصِّبُ هُنَا إِلَّا الْأَخُ
وَالْأَخَـوَاتُ مَعْ بَـنَاتٍ عَصَبَهْ ... فَـمَا هُـنَا فَـرِيضَةٌ مُحْتَسَبَهْ
لَهُنَّ ، بَـلْ لَـهُـنَّ مَا قَـدْ فَضَلَا ... كَمَا ابْنُ مَسْعُودٍ قَـضَىٰ بَيْنَ الْمَلَا
لِـبِنتِ الِابْنِ بَـعْـدَ نِصْفِ الْبِنتِ ... سُدُسًا تَمِّمَىٰ وَقَـضَىٰ لِلْأُخْـتِ
بِالْفَـضْلِ نَاسِبَ الْقَـضَا لِلْمُصْطَفَىٰ ... أَخْـرَجَـهُ عَنْهُ الْبُـخَارِيْ وَكَفَىٰ

فَصْلٌ ((فِي مِيرَاثِ الْإِخْوَةِ وَالْأَخَوَاتِ مِنَ الْأُمِّ))

لِـبَنِي الْأُمِّ وَبَـنَاتِـهَا اسْـتِوَا ... فِي الْفَرْضِ فَالذَّكَـرُ وَالْأُنثَىٰ سَوَا
لِلْفَرْدِ سُدْسٌ ، ضِعْفُهُ ضِعْـفًا يَرِثْ ... فَإِنْ عَلَوْا فَشُرَكَـاءُ فِي الـثُّلُثْ

بَابُ الْـحَجْـبِ

يُقْصِي الشَّقِيـقَ الِابْنُ وَابْنُهُ وَالَأَبْ ... وَيُسْـقِطُ الْأَرْبَـعَةُ الْأَخَ لِأَبْ
وَوَلَـدُ الْأُمِّ بِـمُطْلَـقِ وَلَـدْ ... وَوَلَـدِ ابْـنٍ وَأَبٍ نَـعَمْ وَجَـدّْ
يَسْقُـطُ وَ الْجَـدُّ كَذَاكَ بِالْأَبِ ... وَكُـلُّ جَدٍّ سَاقِطٌ بِالْأَقْـرَبِ

بَابُ الْعَصَـبَاتِ

بِالْـعَصَبَاتِ يَجْـمَعُونَ الْعَصَبَهْ ... وَهِيَ فَـرْدٌ عِنـدَهُـمْ كَالْـقَصَبَهْ
وَهْيَ لَدَيْـنَا جَـمْعُ الْعَاصِبُ لَهْ ... فَـرْدٌ كَـمَا فِي كَامِلٍ وَكَمَلَهْ
فَإِنْ أُجَـارِهِـمْ فَـلَا لَـوْمَ ، كَمَا ... لَا لَوْمَ إِنْ حِـدتُ ، كَمَا تَـقَدَّمَا
وَهُمْ سِوَىٰ الْحَلِيلِ مِن كُلِّ ذَكَـرْ ... بِـنَفْسِهِ أَوْ ذَكَـرٍ يُدْلِي ، وَقَـرْ
ضَمُّ الَّتِي قَـدْ أَعْتَـقَتْ وَعَصَبا ..... تِـهَا لَـهُـمْ ، وَالشَّيْخُ قَـبْلُ ذَهَبَا
لِـعَدِّ الْأُمِّ فِي ابْـنِهَا الَّذْ نَسَـبَهْ ... نَـفَىٰ لِـعَانٌ أَوْ زِنًا فِي الْـعَصَبَهْ
وَالْأَقْـرَبُ الْأَحَـقُّ مِن بَيْنِ أُولَا ... وَذَاكَ الِابْنُ فَابْـنُهُ مَا نَـزَلَا
فَـالْأَبُ فَالْجَـدُّ وَإِنْ عَلَا إِذَا ... لَمْ يَـكُ مَعْهُ إِخْـوَةٌ ، وَبَعْدَ ذَا

يَأْتِي بَنُو الْأَبِ، وَبَعْدَهُمْ بَنُو ..... هُمْ هَبْهُمُ قَدْ نَزَلُوا، ثُمَّ يَنُو

بِالْعُصْبَةِ الْبَنُونَ لِلْجَدِّ، وَبَعْ ..... دَهُمْ بَنُوهُمْ، وَعَلَىٰ هَٰذَا امتَنَعْ

إِرْثُ بَنِي أَبٍ عَلَا مَعَ بَنِي أَبٍ دَنَا لَوْ نَزَلُوا، وَعَيِّنِ

لِلْإِرْثِ مِنْ بَنِي أَبٍ أَقْرَبَهُمْ لَهُ، وَفِي حَالِ التَّسَاوِي بَيْنَهُمْ

يَكُونُ الْأَوْلَىٰ مِنْهُمُ مَن يُدْلِي بِأَبَوَيْنِ فَهُوَ أَهْلُ الْفَضْلِ

وَمِنْهُمُ أَرْبَعَةٌ يُعَصِّبُو ..... نَ أَخَوَاتِهِمْ-لِكُلٍّ يُحْسَبُ

فِي الْإِرْثِ مِثْلُ حَظِّ الْأُنْثَيَيْنِ مَعَهُنَّ لِلنَّازِلِ فِي الْفَصْلَيْنِ

فِي سُورَةِ النِّسَا فِي الْأَبْنَا فِي الشَّتَا أَتَىٰ وَفِي الْإِخْوَةِ فِي الصَّيْفِ أَتَىٰ-

اَلِابْنُ وَابْنُهُ وَ إِن طَالَ النَّسَبْ ثُمَّ أَخٌ لِأَبَوَيْنِ فَلِأَبْ

وَمَنْ عَدَاهُمُ الْإِنَاثَ حَامِ كَبَنِي الْإِخْوَةِ وَكَالْأَعْمَامِ

وَكَبَنِيهِمْ، وَلِمَن قَدِ انفَرَدْ كُلٌّ، وَإِن شَارَكَ ذُو فَرْضٍ يُبَدْ

إِذْ أَخْرَجَ الشَّيْخَانِ ((أَلْحِقُوا الْفَرَا ..... ئِضَ بِأَهْلِهَا ...)) وَسَاقَا الْخَبَرَا

فَإِخْوَةٌ لِأَبَوَيْنِ دُونَهُمْ يَرِثُ زَوْجٌ أُمٌّ إِخْوَةٌ لِأُمّْ

وَعُمَرُ الصِّنفَ الشَّقِيقَ شَرَّكَهْ وَهِيَ الْحِمَارِيَّةُ وَالْمُشْتَرَكَهْ

وَإِن يَكُن مَكَانَهُمْ إِنَاثُ يَعْلُو إِلَىٰ الْعَشَرَةِ الْمِيرَاثُ

وَذِي الْفَرِيضَةُ لَدَىٰ الشُّيُوخِ أُمُّ مُضَافَةٌ إِلَى الْفُرُوخِ

وَيُتْبَعُ الْمَالُ مَبَالَ الْخُنثَىٰ فَإِن يَبُلْ مِن فَرْجِهِ فَأُنثَىٰ

وَإِن مِنَ الذَّكَرِ بَالَ فَرَجُلْ أَوْ مِنْهُمَا وَاسْتَوَيَا فَفِيهِ قُلْ

مَا قَالَهُ ابْنُ عَاصِمٍ فِي التُّحْفَهْ فَأَحِلِ الْحُكْمَ عَلَيْهِ تُكْفَهْ

وَيَرِثُ الْمُشْكِلُ أَعْنِي الْخُنثَىٰ نِصْفَ نَصِيبَيْ ذَكَرٍ وَ أُنثَىٰ

وَقُلْ كَذَا فِي جَرْحِهِ وَدِيَتِهْ وَغَيْرِ ذَا وَامْنَعْ نِكَاحَ فِئَتِهْ

بَابُ ذَوِي الْأَرْحَامِ

مَن لَيْسَ ذَا تَعْصِيبٍ أَوْ سِهَامِ مِن ذِي قَرَابَةٍ : ذَوُو الْأَرْحَامِ

وَمَا لَهُمْ إِرْثٌ مَعَ الصِّنفَيْنِ إِلَّا مَعَ الْفَرْدِ مِنَ الزَّوْجَيْنِ

فَلَهُمُ فَاضِلُ مَا قَدْ صَارَ لَهْ مِنْ غَيْرِ مَا حَجْبٍ وَلَا مُعَاوَلَهْ

جَارَيْتُ فِي اللَّفْظِ الْمُوَفَّقَ ، ابْحَثُوا عَنْهَا سَمَاعًا ، ثُمَّ كُلٌّ يَرِثُ

مَوْرِثَ مَن يُدْلِي بِهِ تَنزِيلَا وَإِن تُرِد لِأَمْرِهِمْ تَفْصِيلَا

فَكَالْبَنَاتِ وَ بَنَاتِ الْأَبْنَا وَالْأَخَوَاتِ كُلُّ مَن وَلَدْنَا

كَذَاكَ كَالْإِخْوَةِ وَالْأَعْمَامِ بَنَاتُهُمْ يَسِرْنَ بِائْتِمَامِ

وَوَلَدُ الْإِخْوَةِ لِلْأُمِّ كَهُمْ كَذَلِكَ الْعَمَّاتُ وَالْعَمُّ لِلْأُمّْ

كَالْأَبِ، وَالْأَخْوَالُ وَالْخَالَاتُ وَالْـ ..... جَدُّ لِلْأُمِّ الْكُلُّ كَالْأُمِّ نَزَلْ

فَإِن يَكُ اثْنَانِ أَوِ ارْبَىٰ مِنْ جِهَهْ وَاحِدَةٍ وَكَانَ مِن بَيْنِ الْجِهَهْ

أَسْبَقُ لِلْمُدْلَىٰ بِهِۦ فَهُوَ الْأَحَقّْ ... وَاقْسِمْ فِي الِاسْتِوَاءِ وَاجْعَلْ مَا اسْتَحَقّْ

مَن كَانَ فِي الْأَصْلِ يَنَالُ الْإِرْثَا ... لِمَنْ بِهِۦ أَدْلَىٰ ، وَسَوِّ الْأُنْثَىٰ

بِغَيْرِهَا فِي الِاسْتِوَا إِذْ إِرْثُهُمْ ... بِالرَّحِمِ انجَرَّ لَهُمْ كَبَنِي الْأُمّْ

فَإِن يُخَلِّفْ بِنتَ سُعْدَىٰ الْمُضْنَىٰ ... وَابْنَ الْمُنَىٰ وَابْنَ وَبِنتَ لُبْنَىٰ

فَثُلُثَيْنِ أَعْطِ الْأَوَّلَيْنِ ... وَالْآخِرَيْنِ ثُلُثًا نِصْفَيْنِ

وَإِن يَكُن ثَلَاثَ عَمَّاتٍ لِأُمّْ ... وَلِأَبٍ وَلَهُمَا خَلَّفَ ثُمّْ

ثَلَاثَ خَالَاتٍ كَذَا فَالْإِرْثُ ثُلْـ ... ـثَانِ وَثُلْثٌ ، وَلْيُخَمَّسْ حَظُّ كُلّْ

كُلُّ شَقِيقَةٍ بِذَا الْمِقْيَاسِ ... مَوْرِثُهَا ثَلَاثَةُ الْأَخْمَاسِ

مِنْ حَظِّ صِنفِهَا ، وَغَيْرُهَا تَرِثْ ... خُمْسًا فَقَطْ مِن ثُلُثَيْنِ وَثُلُثْ

فَاضْرِبْ ثَلَاثَةً لِقَسْمِ مَا انكَسَرْ ... فِي خَمْسَةٍ تَطْلُعْ بِخَمْسَةَ عَشَرْ

وَإِن تَكُن جِهَاتُهُمْ مُخْتَلِفَهْ ... فَنَزِّلِ الْبَعِيدَ حَتَّىٰ تَقِفَهْ

فِي مَوْقِفِ الْوَارِثِ ثُمَّ اقْسِمْ عَلَىٰ ... نَحْوِ الَّذِي كُنَّا ذَكَرْنَا أَوَّلَا

وَإِن يُؤَدِّ لِسُقُوطِ الْأَقْرَبِ ... كَمِثْلِ بِنتِ الْأَخِ مِن غَيْرِ الْأَبِ

فَهْيَ بِبِنتِ بِنتِ بِنتٍ سَاقِطَهْ ... فَالْمُتَوَسِّطُ كَمِثْلِ الْوَاسِطَهْ

ثُمَّ الْجِهَاتُ أَرْبَعٌ : أُبُوَّهْ ... بُنُوَّةٌ ، أُمُومَةٌ ، أُخُوَّهْ

كَذَاكَ فِي الْكَافِي لَهُ وَإِنَّمَا الْـ ... ـمَذْكُورُ فِي الْأَصْلِ ثَلَاثُهَا الْأَوَلْ

بَابُ أُصُولِ الْمَسَائِلِ

سَبْعَةٌ الْأُصُولُ فَالنِّصْفُ مِن اثْـ ... ـنَيْنِ وَمِن ثَلَاثَةٍ يَجِي الثُّلُثْ

وَالثُّلُثَانِ ، وَيَجِي مِنْ أَرْبَعَهْ ... رُبْعٌ ،كَذَا إِن يَكُنِ النِّصْفُ مَعَهْ

وَالثُّمْنُ فَرْدًا أَوْ رَفِيقَ النِّصْفِ ... مِن ضِعْفِهَا وَ الْعَوْلَ فِيهِنَّ انف

وَسِتَّةٌ لِلنِّصْفِ مَعْ ثُلُثٍ أَوْ ... ثُلْثَيْنِ أَوْ سُدْسٍ ، وَ بِالْعَوْلِ قَضَوْا

فِيهَا إِلَىٰ عَشَرَةٍ ، وَالرُّبْعُ مَعْ ... أَحَدِ ذِي مِن ضِعْفِهَا ، وَذَا يَقَعْ

كَذَاكَ عَوْلُهُ لِسَبْعَةَ عَشَرْ ... وَالضِّعْفُ لِلثُّمْنِ مَعَ السُّدْسِ مُقَرّْ

وَالثُّمْنِ وَالثُّلُثَيْنِ ، وَالْعَوْلُ لِسَبْـ ... ـعَةٍ وَعِشْرِينَ لِذَا الْأَصْلِ انتَسَبْ

وَذَاكَ فِي مَسْأَلَةٍ قَالَ عَلِي ... وَهْوَ بِسَجْعٍ كَالْجُمَانِ الْمُرْسَلِ

قَدْ زَيَّنَ الْمِنبَرَ ((صَارَ ثُمْنُهَا ... تُسْعًا)) فَمِنْهُ اشْتَقَّهَا أُولُو النُّهَىٰ

بَابُ الرَّدِّ

إِن لَمْ تَكُنْ عَصَبَةٌ وَفَضَلَا ... عَنِ الْفُرُوضِ فَاضِلٌ رُدَّ عَلَىٰ

أَصْحَابِهَا حَسَبَهَا إِلَّا الْقَرِيـ ... ـنَيْنِ ، فَإِن ذَاتَ اخْتِلَافٍ تَظْهَرِ

فَخُذْ مِنَ أَصْلِ سِتَّةٍ سِهَامَهُمْ ... وَعَدِّدِ السِّهَامَ يَا قَسَّامَهُمْ

تَجْعَلْهُ أَصْلاً لِمَسْأَلَتِهِمْ ... فَإِنْ عَلَىٰ بَعْضِهِمُ لَمْ يَنقَسِمْ

ضَرَبْتَهُ فِي عَدَدِ السِّهَامِ ... فَإِن يَكُن فِي ذَٰلِكَ الزِّحَامِ

أَحَدُ زَوْجَيْنِ فَمِن مَسْأَلَتِهْ ... أَنِلْهُ سَهْمَهُ وَرُمْ فَاضِلَ تِهْ

قَسْمًا عَلَىٰ مَسْأَلَةِ الرَّدِّ فَإِنْ ... يَقْبَلْ فَذَاكَ الْمُبْتَغَىٰ ، وَإِنْ يُبِنْ

رَفْضًا ضَرَبْتَ هَذِهِ فِي تِيكَا ... ثُمَّ تُصَحِّحُ كَمَا يَأْتِيكَا

وَإِن تَجِدْ عَصَبَةً فِي مَسْأَلَهْ ... فَالرَّدُّ مِثْلَ الْعَوْلِ لَا مَدْخَلَ لَهْ

بَابُ تَصْحِيحِ الْمَسَائِلِ

إِن يَنكَسِرْ سَهْمُ فَرِيقٍ فَاضْرِبِ ... عَدَدَهُمْ أَوْ وَفْقَهُ إِن تُصِبِ

تَوَافُقًا بَيْنَ السِّهَامِ وَالْعَدَدْ ... فِي أَصْلِ مَسْأَلَتِهِمْ ، فَإِن تُزَدْ

عَوْلاً فَفِيهِ ، أَوْ تُصَبْ بِنَقْصِ ... فَالضَّرْبُ فِيهَا بِاعْتِبَارِ النَّقْصِ

ثُمَّتَ بَعْدُ الْفَرْدُ مِنْهُمْ حَقُّهُ ... مَا كَانَ حَقَّ جَمْعِهِمْ أَوْ وَفْقُهُ

وَإِنْ عَلَىٰ أَرْبَىٰ يَقَعْ كَفَاكَ لَهْ ... مِثْلٌ إِذَا كَانَتْ هُنَا مُمَاثَلَهْ

وَاكْتَفِ بِالْأَكْثَرِ فِي التَّنَاسُبِ ... وَبَيْنَ صِنفَيْنِ ابْدَ بِالتَّضَارُبِ

لَدَىٰ تَبَايُنٍ وَذَا وَوَفْقٍ ذَا ... لَدَىٰ تَوَافُقٍ وَخُذْ ذَا الْمَأْخَذَا

مَعْ ثَالِثٍ ، وَرَابِعٌ كَثَالِثِ ... ثُمَّ مَعَ الْأَصْلِ ، وَكُلٌّ وَارِثِ

اِضْرِبْ لَهُ نَصِيبَهُ فِي الْمَسْأَلَهْ ... فِي الْعَدَدِ الَّذِي انتَهَىٰ الْعَمَلُ لَهْ

بَابُ الْمُنَاسَخَاتِ

إِن مَاتَ بَعْضُ قَبْلَ قَسْمٍ ، وَوَرِثْ ... بَاقُوهُمُ مَا كَانَ فِي الْأُولَىٰ يَرِثْ

مَوْرِثَهُمْ مِنْ أَوَّلٍ فَاقْسِمْ عَلَىٰ ... وَرَثَةِ الْآخِرِ تُكْفَ الْأَوَّلَا

أَوْ يَخْتَلِفْ مِيرَاثُهُمْ فَصَحِّحِ ... مَسْأَلَةَ الثَّانِي وَبَعْدُ تَنتَحِي

لِقَسْمِ مَا لَهُ مِنَ الْأُولَىٰ أَتَىٰ ... عَلَىٰ ذِهِ ، فَإِن يَصِحَّ صَحَّتَا

إِلَّا ضَرَبْتَ هَذِهِ أَوْ وَفْقَهَا ... فِي تِلْكَ ثُمَّ كُلَّ نَفسٍ حَقَّهَا

وَفِّ ، فَمَن لَهُ فِي الْأُولَىٰ حَقُّ ... فَضَرْبُهُ لَهُ بِذِي يَحِقُّ

أَوْ وَفْقِهَا ، وَاضْرِبْ لِذِي حَقٍّ بِتِي ... مَا يَسْتَحِقُّ فِي سِهَامِ الْمَيِّتِ

مِن تِلْكَ أَوْ فِي وَفْقِهَا وَعَامِلِ ... بِذَاكَ مَا زَادَ مِنَ الْمَسَائِلِ

بَابُ مَوَانِعِ الْمِيرَاثِ

ثَلَاثَةٌ مَوَانِعُ الْمِيرَاثِ : فَالْ.....أَوَّلُ خُلْفُ الدِّينِ مَا بَيْنَ الْمِلَلْ

تَوَارُثٌ ((لَا يَرِثُ الْمُسْلِمُ)) جَا ... مِنَ الَّذِي شَيْخَا الصَّحِيحِ أَخْرَجَا

كَذَا أَتَىٰ ((لَا يَتَوَارَثُ)) مَعَهْ ... مِنَ الْحِسَانِ قَدْ رَوَاهُ الْأَرْبَعَهْ

كَذَاكَ لَا يَرِثُ مُرْتَدٌّ ، وَلَا ... يُورَثُ ، مَا يَتْرُكْ فَفَيْءٌ لِلْمَلَا

وَالرِّقُّ ثَانِيهَا فَلَيْسَ يَرِثُ ... عَبْدٌ وَلَا يَمْلِكُ مَالاً يُورَثُ

وَإِرْثُ ذِي حُرِّيَةِ الْبَعْضِ وَالِارْ.....ثُ مِنْهُ وَالْحَجْبُ بِقَدْرِهَا قُدِرْ

ثَالِثُهَا الْقَتْلُ فَمَن قَتَلَ لَا ... يَرِثُ إِن بِغَيْرِ حَقٍّ قَتَلَا
خِلَافَ قَتْلِ الْحَقِّ كَالْقِصَاصِ والْـ ... ـحَدِّ وَعَادِلٍ أَخَا بَغْيٍ قَتَلْ

بَابُ مَسَائِلَ شَتَّىٰ

إِن مَاتَ عَنْ حَمْلٍ لَهُ إِرْثٌ وُقِفْ ... أَوْفَرُ حَظِّ تَوْأَمَيْنِ وَصُرِفْ
لِكُلِّ مُسْتَحِقٍّ الْمُسْتَيْقَنُ ... لَهُ إِلَىٰ أَن يَحْصُلَ التَّبَيُّنُ
كَذَا إِذَا مَا كَانَ مِن بَيْنِ النَّفَرْ ... مُفْتَقَدٌ مُنقَطِعٌ مِنْهُ الْخَبَرْ
فَاصْرِفْ لِكُلِّ الْيَقِينَ وَقِفَا ... بَاقِيَهَا إِلَىٰ انجِلَا غَيْمِ الْخَفَا
إِلَّا إِذَا مَا كَانَ فَقْدُهُ فِي ... مَهْلَكَةٍ كَجَارِفٍ مَخُوفِ
أَوْ كَانَ مِن بَيْنِ ذَوِيهِ قَدْ خَرَجْ ... فَأَرْجِىءِ الْقِسْمَةَ أَرْبَعَ حِجَجْ
وَإِن يُبِنْ مَرْأَتُهُ خَاشِي الْحِمَا ... ـمِ بِالَّذِي بِهِۦ يُرَىٰ مُتَّهَمَا
فِي قَصْدِ أَن يَحْرِمَهَا لَمْ تُحْمَ تِهْ ... مَوْرِثَهَا مَا بَقِيَتْ فِي عِدَّتِهْ
وَلَيْسَ رَجْعِيٌّ مِنَ الطَّلَاقِ ... بِمَانِعٍ فِيهَا عَلَى الْإِطْلَاقِ
تَوَارُثًا فِي صِحَّةٍ أَوْ مَرَضِ ... وَإِن بِوَارِثٍ أَقَرُّوا فَرَضِي
أَوْ كَانَ طِفْلاً غَيْرَ مَعْرُوفِ نَسَبْ ... يَجِبْ لَهُ الْإِرْثُ وَيَثْبُتِ النَّسَبْ
وَإِنْ أَقَرَّ بَعْضُهُمْ لَمْ يَثْبُتِ ... نَسَبُهُ وَيَأْخُذِ الَّذْ مَا فَتِي
بِيَدِ مَنْ أَقَرَّ زَائِدًا عَلَىٰ ... مَوْرِثِهِۦ لَوْ كَانَ ذَا بَيْنَ الْمَلَا

بَابُ الْوَلَاءِ

لِلْمُعْتِقِ الْوَلَاءُ هَبْهُمَا اخْتَلَفْ ... دِينُهُمَا لِقَوْلِ خَيْرِ مَنْ عَطَفْ
عَلَىٰ ضَعِيفٍ: ((إِنَّمَا الْوَلَا لِمَنْ ... أَعْتَقَ)) قَدْ أَخْرَجَهُ شَيْخَا السُّنَنْ
عَلَى الَّذِي فَكَّ رِقَابَ الْعُتَقَا ... وَالطُّلَقَا الصَّلَاةُ مَا دَامَ الْبَقَا
وَإِن بِمِلْكِ رَحِمٍ أَوْ كِتَا ... بَةٍ أَوِ اسْتِيلَادٍ الْعِتْقُ أَتَىٰ
كَانَ عَلَيْهِمْ وَعَلَىٰ أَوْلَادِهِمْ ... وَمَن يُحَرِّرُونَ مِنْ عِبَادِهِمْ
لَهُ الْوَلَاءُ مَا تَنَاسَلُوا ، وَلَهْ ... إِرْثُ الَّذِي مِنْهُمْ يُلَاقِي أَجَلَهْ
إِن لَمْ يَكُنْ حَجْبٌ ، وَكَانَ عَصَبَا ... تُهُ كَهُ بَعْدُ لَهُمْ مَا اسْتَوْجَبَا
وَكَافُ كَالْكِتَابَةِ التَّدْبِيرَ أَدْ ... خَلَتْ كَمَا الْأَوْلَادُ مَن مِنَ الْوَلَدْ
قَدْ وَلَدَتْهُمْ لِأَبِيهِمْ مُعْتَقَهْ ... أَوْ أَمَةٌ لَهُ بِمِلْكٍ مُوثَقَهْ
وَإِن يَقُلْ عَبْدَكَ عَنِّي بِالثَّمَنْ ... أَعْتِقْ فَيَفْعَلْ يَلْزَمِ الثَّمَنُ مَنْ
أَمَرَ وَالْوَلَا لَهُ ، وَإِن بِلَا ... عَنِّي يَقُلْ فَلِمَنَ اعْتَقَ الْوَلَا
كَمُعْتِقٍ عَن مَيِّتٍ أَوْ حَيٍّ بِلَا ... أَمْرٍ وَإِلَّا فَلِلَامِرِ الْوَلَا
وَمَا عَلَىٰ وَلَدِ حُرَّيْنِ وَلَا ... إِن كَانَ فِي حُرِّيَّةٍ تَأَصَّلَا
بَعْضُهُمَا ، وَالنَّسْلُ بَيْنَ اثْنَيْنِ رَقّْ ... بَعْضُهُمَا يَتْبَعُ أَمَّهُ ، فَحَقّْ
لِسَيِّدِ الْأَمَةِ رِقُّ نَسْلِهَا ... فَلَيْسَ فِي حُرِّيَّةٍ كَبَعْلِهَا

فَإِن بِعِتْقٍ مَنَّ فَهْوَ وَالِي ... وَلَائِهِمْ فَلَيْسَ ذَا بِحَالِ
يَنجَرُّ عَنْهُ ، وَلِمُعْتِقِ الْأَمَهْ ... وَلَاءُ مَن تَلِدُهُ مِن نَسَمَهْ
مِنْ غَيْرِ حُرٍّ فَإِذَا ذَا عَتَقَا ... جَرَّ وَلَا أَوْلَادِهِ مَنْ أَعْتَقَا
وَإِن يَكُنْ عَتَاقُهُ بِسَبَبِ ... شِرَا ابْنِهِ مِنْهَا يَكُنْ وَلَا الْأَبِ
لَهُ كَأَوْلَادِهِمَا سِوَاهُ ... وَيَبْقَ مَوْلَى أُمِّهِ مَوْلَاهُ
فَلَا يَكُونُ عِتْقُ أَصْلِ غَرْسِهِ ... سَبَبَ جَرِّهِ وَلَاءَ نَفْسِهِ
وَالْأَبُ إِن يَبْتَعْ وَ يُعْتِقْ وَيَحِنْ ... مِن قَبْلِ مَوْلَاهُ فَمَا تَرَكَ مِنْ
شَيْءٍ فَلِلذَّكَرِ مِثْلُ حَظِّ الْأُنْـ ..... ـثَيَيْنِ ، ثُمَّ إِن قَضَى الْمَوْلَى يَكُنْ
وَارِثُهُ الذُّكُورَ وَحْدَهُمْ ، وَإِنْ ... كُنَّ اشْتَرَيْنَ الْأَبَ مَعْ إِخْوَتِهِنْ
فَأَعْتَقَ الْأَبُ غُلَامًا اشْتَرَا ..... هُ ثُمَّ مَاتَ ، ثُمَّ مَاتَ الْمُشْتَرَى
فَأَتْبِعِ الْمِيرَاثَ فِي ذِي السَّالِفَا ... فِي الصُّورَةِ الَّتِي ذَكَرْنَا آنِفَا
وَإِن يَمُتْ قَبْلَ عَتِيقِهِ ذُكُو ..... رُهُمْ فَلِلْإِنَاثِ مِمَّا يَتْرُكُ
بِقَدْرِ مَا أَعْتَقْنَهُ فِي الْأَبِ ثُمْ ... ثُلِّثَ مَا بَقِيَ بَيْنَ مَوْلَى الْأُمِّ
وَبَيْنَهُنَّ فَإِذَا كَانَ الَّذِي ... مِنْهُ اشْتَرَيْنَ النِّصْفَ وَالْفَرْضُ بِذِي
كَوْنُهُمُ اثْنَيْنِ وَأُنْثَيَيْنِ ... فَخَمْسَةُ الْأَسْدَاسِ حَظُّ تَيْنِ
وَسُدُسُ لِمَوْلَى الْأُمِّ إِذْ لَهُنْ ... نِصْفُ الْوَلَا وَ الْبَاقِ مِنْهُ بَيْنَهُنْ

وَبَيْنَهُ أَثْلَاثًا الشَّيْخَ كَذَا ... جَارَيْتُ فِي جَمْعِ الضَّمِيرَيْنِ احْتِذَا
وَقَبْلُ عَبَّرْتُ بِلَفْظِ تَيْنِ ... فَالْكُلُّ رَاجِعٌ لِأُنْثَيَيْنِ
وَإِنْ غُلَامًا اشْتَرَى ابْنُ مُعْتَقَهْ ... وَمِن وِثَاقِ الرِّقِّ بَعْدُ أَطْلَقَهْ
ثُمَّ اشْتَرَى هَذَا أَبَا مَنْ أَعْتَقَهْ ... وَلِلْمُكَافَأَةِ فَكَّ عُنُقَهْ
جَرَّ وَلَا مُعْتِقِهِ وَلِكِلَا ... ذَيْنِ عَلَى صَاحِبِهِ صَارَ الْوَلَا
كَذَا إِذَا الْحَرْبِيُّ أَعْتَقَ غُلَا ..... مَهُ ، وَبَعْدَ ذَا سَبَاهُ وَإِلَى
بِلَادِنَا أَخْرَجَهُ فَأَطْلَقَهْ ... مِن رِبْقَةِ الرِّقِّ بِمَا قَدْ أَعْتَقَهْ

بَابُ الْمِيرَاثِ بِالْوَلَاءِ

لَايُورَثُ الْوَلَا وَإِنَّمَا بِهِ ... يَرِثُ أَدْنَى عَاصِبِي أَرْبَابِهِ
وَإِنَّمَا بِهِ النِّسَا يَرِثْنَ مَنْ ... أَعْتَقْنَ أَوْ عَلَيْهِ مَنْ أَعْتَقْنَ مَنْ
كَكُلِّ ذِي فَرْضٍ سِوَى أَبٍ وَجَدّْ ... فَمَعَ الِابْنِ وَابْنِهِ السُّدْسُ فَقَدْ
مَوْرِثُ ذَيْنِ ، وَالْوَلَا لِلْكُبْرِ ... فَإِن يُخَلِّفْ أَحْمَدُ بْنُ بِشْرِ
بَكْرًا وَعَمْرًا وَعَتِيقًا وَقَضَى ... بَكْرٌ وَخَلَّفَ سَعِيدًا فَمَضَى
عَتِيقُ أَحْمَدَ يَكُن لِعَمْرِو ... وَلَاؤُهُ دُونَ سَعِيدِ بَكْرِ
وَإِن يُخَلِّفْ تِسْعَةً عَمْرٌو وَبَكْـ ..... ـرٌ وَاحِدًا وَكَانَ أَحْمَدُ هَلَكْ
مِن قَبْلِ مَوْلَاهُ يَكُن لِلْعَشَرَهْ ... وَلَاؤُهُ كُلٌّ يَنَالُ عُشْرَهْ

وَعَاصِبُو الْمَرْأَةِ أَهْلُ عَقْلِ مَنْ أَعْتَقَتْهُ وَالْوَلَا لِلنَّجْلِ

بَابُ الْعِتْقِ

اَلْعِتْقُ تَحْرِيرُ الرَّقِيقِ وَيَقَعْ بِالْقَوْلِ وَالْفِعْلِ ، وَفِي الْقَوْلِ اجْتَمَعْ

صَرِيحُهُ مَعَ الْكِنَايَةِ فَالْأَلْ ـهَبْ مَا نَوَاهُ ـرِبْقَةَ الرِّقِّ يَحُلّْ

وَذَلِكَ التَّحْرِيرُ وَالْعِتْقُ وَمَا إِلَيْهِمَا مِنَ التَّصَارِيفِ انتَمَىٰ

وَالثَّانِ مَا احْتَمَلَهُ مِمَّا سِوَىٰ ذَاكَ فَلَا يُلْزَمُ إِلَّا مَا نَوَىٰ

وَالْفِعْلُ مِلْكُ رَحِمٍ مُحَرِّمِ وَهْوَ مَنِ ٱنْ فُرِضَ أُنْثَىٰ تَحْرُمِ

وَعِتْقُهُ مِنْ عَبْدِهِ جُزْءًا مُشَا .....عًا أَوْ مُعَيَّنًا ، فَإِنْ يَفْعَلْ فَشَا

وَإِن يَكُن لِغَيْرِهِ الْبَاقِي سَرَىٰ وَثَبَتَ الْوَلَا لَهُ إِنْ أَيْسَرَا

بِقِيمَةِ الْبَاقِي وَإِلَّا عَتَقَا ذَاكَ فَقَطْ لِمَا عَلَيْهِ اتَّفَقَا

وَمِلْكُهُ بِغَيْرِ إِرْثٍ جُزْءَ ذِي رَحِمِهِ بِعِتْقِ شِقْصٍ يَحْتَذِي

فَصْلٌ

وَإِن يُعَلِّقْهُ بِشَرْطٍ أَوْ أَجَلْ لَمْ يَتَعَجَّلْ ، وَمَتَىٰ كَانَا حَصَلْ

وَمَا لَهُ الْإِبْطَالُ بِالْقَوْلِ وَلَهْ تَصَرُّفٌ كَالْبَيْعِ أَوْ أَن يَنْحَلَهْ

فَإِن يَعُدْ لَهُ يَعُدْ ، وَإِنْ حَصَلْ تَعْلِيقُهُ أَوْ شَرْطُهُ حَالَ الْحَبَلْ

فَالْحَمْلُ تَابِعٌ ، وَ إِن تَخَلَّلَا بَيْنَهُمَا الْحَبَلُ وَالْوَضْعُ فَلَا

بَابُ التَّدْبِيرِ

إِن قَالَ قَدْ دَبَّرْتُ أَوْ مِن بَعْدِ مَوْ .....تِي حُرٌّ ٱوْ مُدَبَّرٌ أَنتَ قَضَوْا

بِكَوْنِهِ مُدَبَّرًا ، فَفِي الثُّلُثْ يَعْتِقُ بِالْمَوْتِ ، كَذَا إِن مَن يَرِثْ

أَجَازَ مَا زَادَ ، وَلِلسَّيِّدِ فِي .....هِ بَعْدُ شَتَّىٰ أَوْجِهِ التَّصَرُّفِ

كَالْبَيْعِ وَالْهِبَةِ وَالْوَطْءِ ، وَعَا .....دَ - إِن لَهُ بَعْدَ كَبَيْعٍ رَجَعَا -

تَدْبِيرُهُ وَوَلَدُ الْمُدَبَّرَهْ كَهَا ، وَذِي قَاعِدَةٌ مُقَرَّرَهْ

فِيمَن تُكَاتَبُ ، وَأُمِّ وَلَدِ تَلِدُ مِن بَعْدُ لِغَيْرِ السَّيِّدِ

وَجَازَ تَدْبِيرُ الْمُكَاتَبِ وَعَكْ .....سُهُ ، وَعَنْهُ بِالْأَدَا الرِّقُّ يُفَكّْ

وَإِن يَمُتْ سَيِّدُهُ وَمَا حَصَلْ حَرَّ إِنِ الثُّلُثُ الْبَقِيَّةَ حَمَلْ

إِلَّا فَمَا حَمَلَهُ مِنْهُ فَقَطْ وَعَنْهُ مَا قَابَلَ مَا حَرَّ سَقَطْ

وَكَانَ فِي الْبَاقِي عَلَىٰ كِتَابَتِهْ وَإِن يُدَبِّرْهَا فَيُولِدْهَا فَتِهْ

بِذَاكَ أُمَّ وَلَدٍ تَصِيرُ لَهُ وَفِيهَا يَبْطُلُ التَّدْبِيرُ

وَإِن يُدَبِّرْ كَافِرٌ أَوْ يُولِدِ فَيُسْلِمَا يُسْتَخْرَجَا مِنَ الْيَدِ

وَكَانَ مَا يُنفَقُ مِن كَسْبِهِمَا وَفِي انتِفَائِهِ عَلَيْهِ أُرْغِمَا

فَإِنْ إِلَىٰ مِلَّةِ الْإِسْلَامِ هُدِي رُدَّا لَهُ وَيَعْتِقَانِ إِن رَدِي

وَإِن يُدَبِّرْ مُوسِرًا شِرْكًا فِي عَبْدٍ فَفِي هَذَا السِّرَايَةَ انفِ

وَإِن بِدَاءِ الْمَوْتِ يُـعْـتِـقُهُ عَتَـقْ ... جَمِـيعًا ۖ آن بَاقِيَهُ الثُّلْثُ اغْتَـرَقْ

بَابُ الْـمُـكَـاتَـبِ

شِرَاءُ عَبْـدٍ نَـفْسَهُ بِـالْـمَالِ فِي ... ذِمَّـتِهِۦ بِـهِ الْكِتَابَ عَـرِّفِ

كَـذَاكَ فِي الْقُرْآنِ جَـاءَ الِاسْمُ ... وَالِاصْـطِلَاحُ فِيهِ بِالتَّا الْـخَتْـمُ

وَيُسْتَحَبُّ إِن صَدُوقٌ مُكْتَسِبْ ... يَبْتَـغِ أَن يُجَـابَ لِلَّذِي يُحِبْ

لِقَـوْلِـهِۦ ﴿فَـكَـاتِبُوهُمْ﴾ وَمَـا ... حَـمَلَ يُـجْعَلُ عَلَيْهِ أَنجُـمَا

يَـعْـتِـقُ إِنْ أَدَّىٰ، وَيُؤْتَىٰ الرُّبُـعَا ... كَذَا عَلِيٌّ مِنْ ﴿وَءَاتُوهُمْ﴾ وَعَىٰ

وَهُـوَ عَبْدٌ مَا عَلَيْـهِ دِرْهَـمُ ... بَـقِي لَـٰكِنْ حُكْـمُهُ مُسَلَّـمُ

فِي بَيْـعِهِۦ، شِرَائِـهِ ارْتِحَـالِـهْ ... وَكُـلِّ مَا فِـيهِ صَـلَاحُ مَـالِـهْ

وَكَوْنُ مَن كُوتِبَ عَبْدًا مَا بَـقِي ... عَلَيْهِ دِرْهَـمٌ مِنَ الْـمُـوَثَّـقِ

صَحَّحَهُ الْحَاكِـمُ وَهْوَ فِي سُنَنْ ... شَيْخِ سِجِسْتَانٍ بِإِسْنَادٍ حَـسَنْ

وَمَا لَهُ تَـبَرُّعٌ ، نُـكْحٌ ، تَسَرّْ ... إِلَّا إِذَا بِـهَا لَـهُ الْإِذْنُ صَـدَرْ

وَلَيْسَ لِلسَّيِّدِ أَن يَسْتَـخْدِمَـهْ ... كَأَخْـذِ بَـعْضِ مَالِـهِۦ ، وَغَرِمَهْ

وَإِنْ عَلَيْهِ أَوْ عَلَىٰ مَا كَـسَبَا ... جَنَىٰ فَـهَـٰكَذَا ، وَمِـنْهُمَا الـرِّبَا

مِثْلُ الْأَجَانِبِ ، وَلَـٰكِنِ ابْـتِغَا ... حُـرِّيَّـةٍ ((ضَعْ وَتَـعَجَّلْ)) سُوِّغَا

وَمَالَـهُ أَن يَـطَـأَ الْمُكَـاتَـبَهْ ... كَـبِنْتِهَا ، وَالْمِلْكُ وَالْمُطَالَـبَهْ

بِـمَهْرِ مِثْـلِهَا لَهَا ، وَبِالْـوَلَـدْ ... إِن جَـاءَ تُـصْبِحُ لَهُ أُمَّ وَلَـدْ

تَـعْتِـقُ إِنْ أَدَّتْ وَإِن مَاتَ ، وَمَا ... فِي يَـدِهَا فِي الْمَوْتِ يَـبْقَىٰ سَلَمَا

مَا لَمْ تَكُـن قَدْ عَجَزَتْ فَذَا فِي ... ذِي الْحَالِ لِلْوُرَّاثِ ذُو انصِرَافِ

وَبَيْعُ مَن كُـوتِبَ حِـلٌّ فَالشِّرَا ... مِنْ أُمِّـنَا عَلَىٰ بَـرِيـرَةَ جَـرَىٰ

بِأَمْـرِهِۦ صَلَّى عَلَيْهِ اللَّـهُ ... وَهْيَ مُـكَـاتَـبَةٌ ۖ آخْـرَجَـاهُ

وَهْوَ مُبَـقِّىً مِثْلَ مَاضِي حَـالَـتِهْ ... عَلَىٰ الَّذِي بَـقِيَ مِن كِـتَابَـتِهْ

بِـيَدِ مُشْـتَـرِيهِ إِنْ أَدَّىٰ عَتَـقْ ... ـ وَالْمُشْتَرِي مَوْلَاهُ ـ أَوْ عَجَزَ رَقّْ

وَإِن كِـلَا مُكَاتَـبَيْنِ ابْـتَاعَا ... صَـاحِـبَـهُ فَـإِنَّ الِابْتِيَاعَا

يَـصِـحُّ لِلْأَوَّلِ دُونَ الـثَّـانِي ... فَإِن جَـهِـلْـنَا بَـطَـلَ الْبَـيْعَانِ

وَإِن يَمُتْ تَبْطُلْ وَإِنْ قَـبْلُ الرَّدَىٰ ... سَـيِّـدُهُ لَاقَىٰ اسْتَمَرَّتْ ، وَالْأَدَا

لِلْوَارِثِـينَ ، وَالْـوَلَاءُ لِلْمُكَـا ... ـتِبِ فَـلَا يَدْخُـلُ فِيمَا تَـرَكَـا

وَهِيَ عَـقْدٌ لَازِمٌ لَا فَسْخَ لِلْـ ... ـعَبْدِ وَلَا سَيِّدِهِۦ ، وَإِن يَحِـلّْ

نَجْـمٌ فَلَمْ يُـؤَدِّهِۦ لِلسَّيِّـدِ ... كَانَ لَهُ تَـعْجِـيزُهُ طَـوْعَ الْيَدِ

وَإِن جَنَىٰ يُـبْدَأُ بِـهَا ، وَإِنْ عَرَضْ ... خُلْـفُهُمَا فِي أَصْلِهَا أَوْ فِي الْعِوَضْ

فَـلِيَـمِـينِ السَّـيِّدِ الْـمَصِيـرُ ... كَـذَاكَ الِاسْتِيلَادُ وَالتَّدْبِـيرُ

بَابُ أَحْكَامِ أُمَّهَاتِ الْأَوْلَادِ

إِنْ حَـمَلَتْ مِن رَبِّـهَا فَـوَضَعَتْ ... مَا فِـيـهِ بَانَ خَلْقُ الإِنْسَانِ غَدَتْ

بِـذَاكَ أُمَّ وَلَـدٍ ، فَـإِنْ هَلَكْ ... تَـعْتِـقْ وَإِن لَـمْ يَكُ غَيْرَهَا مَلَكْ

وَهِيَ فِي الْوَطْءِ وَمِلْكِ كَسْبِهَا ... وَنَـفْعِهَا حَـيَاتَـهُ كَسِرْبِـهَا

أَحْكَامُهَا أَحْكَامُ كُـلِّ الْآمِي ... بَلْ قُـلْ كَذَا فِي سَائِرِ الْأَحْكَامِ

لَـكِنَّ بَـيْـعَـهَا وَرَهْـنَـهَا وَمَا ... يَـنقُـلُ فِيهَا الْمِلْكَ مِمَّا حُـرِّمَا

كَكُـلِّ مَا لَهُ يُـرَادُ ، وَيَحِـلّْ ... إِيصًا إِلَـيْهَا وَلَـهَا ، وَإِن قُـتِلْ

بِسَـهْـمِهَا السَّيِّدُ عَمْدًا فَالْـقَـوَدْ ... وَفِي الْخَطَا قِـيمَةُ نَـفْسِهَا فَـقَدْ

وَعَتَـقَتْ فِي الْحَالَـتَيْنِ ، وَعَتَـقْ ... جَنِينُ مَن فِي الْحَمْلِ لِلْحَلِـيلِ حَقّْ

مِلْكٌ عَلَـيْهَا ، وَلَهُ فِي الْأُمِّ حَـلّْ ... بَيْعٌ ، فَقَبْلَ مِلْكِـهِ الْحَمْلُ حَصَلْ

كِتَابُ النِّكَاحِ

مِن سُنَنِ الرُّسْلِ النِّكَاحُ وَعَلَىٰ ... تَبَتُّلٍ لِلنَّفْلِ شَرْعًا فُضِّلَا

لِـرَدِّهِ صَلَّىٰ عَلَيْهِ اللَّـهُ ... ذَاكَ عَلَىٰ عُـثْمَانَ أَخْـرَجَـاهُ

أَعْنِي فَـتَىٰ مَـظْعُونٍ أَوَّلَ النَّدِي ... دَفْـنًا بِـتُـرْبَـةِ بَـقِيعِ الْـغَرْقَـدِ

وَأَخْرَجَا أَن كَـانَ قَـدْ أَمَرَ مَنْ ... مِنَ الشَّبَابِ الْبَاءَةَ اسْتَطَاعَ أَنْ

يَنكِحَ ذَاكِـرًا لِمَا فِـيهِ ، وَجَـا ... .عِلاً لِـغَيْـرِهِ مِنَ الصَّـوْمِ وِجَـا

وَلِـمُرِيـدِ خِـطْـبَـةٍ لِـغَـادَهْ ... نَـظَـرُ مَا يَـظْـهَرُ مِنْهَا عَادَهْ

كَالْوَجْهِ وَالْكَفَّيْنِ وَالرِّجْلَيْنِ بَلْ ... لِلنَّظَرِ النَّاكِحَ وَالْخَاطِبَ دَلّْ

نَبِيُّـنَا صَلَّىٰ عَلَيْهِ اللَّهُ فَـارْ ... .جِعْ إِنْ أَرَدْتَ لِبُلُوغِ ابْنِ حَجَرْ

وَالنَّـهْيُ عَنْ خِطْبَةِ مَن قَدْ خُطِبَتْ ... صَحَّ ، وَجَـازَتْ لِلَّتِي مَا رَكِنَتْ

وَيَحْـرُمُ التَّصْرِيحُ بِالْخِطْبَةِ فِي الْـ ... .عِدَّةِ ، وَالتَّعْرِيضُ لِلْبَائِـنِ حِـلّْ

كَـلَا تَـفُوتِينِي غَدًا بِنَـفْسِكِ ... وَإِنَّـنِي لَـرَاغِـبٌ فِي مِثْـلِكِ

وَمَـا لِلِانْـعِـقَادِ مِنْ حُـصُـولِ ... دُونَ الْتِـقَا الْإِيجَـابِ وَالْـقَبُولِ

وَالْأُلُّ مِن وَلِـيِّـهَـا أَوْ نَـائِـبِهْ ... وَالثَّانِ مِنْ خَاطِـبِهَا أَوْ جَـانِـبِهْ

أَنكَـحْتُ ، زَوَّجْتُ : مِثَالَانِ لِذَا ... .كَ ، وَرَضِيتُ ، وَتَـزَوَّجْتُ : لِذَا

وَتُسْتَحَبُّ قَـبْلَ ذَاكَ خُـطْـبَهْ ... فِي الْحَاجِ لَـقَّاهَا النَّبِيُّ صَحْـبَهْ

عَنِ ابْنِ مَسْعُودٍ أَتَتْ مِن طُـرُقِ ... بِجَمْعِهَا إِلَىٰ الصِّحَاحِ تَـرْتَـقِي
كَذَاكَ إِعْلَانُ النِّكَـاحِ ، وَكَذَا ... ضَرْبُ النِّسَا الدُّفَّ عَلَيْهِ حُـبِّذَا

بَابُ وِلَايَـةِ النِّكَـاحِ

قَضَىٰ الْـبُخَارِيُّ بِـوَصْلِ مُرْسَلِ ... شُـعْبَةَ ((لَا نِكَاحَ إِلَّا بِـوَلِي))
فَـلَا نِكَـاحَ دُونَـهُ وَدُونَ شَا ..... هِـدَيْـنِ مُسْلِمَيْنِ لِلَّـذْ يُخْتَشَىٰ
مِنَ التَّذَرُّعِ إِلَىٰ الـزِّنَـا بِـزَعْـ ..... ـمِ أَنَّ عَـقْدًا دُونَ هَـؤُلَا وَقَـعْ
وَالْأَبُ فِي الْحُـرَّةِ أَوْلَىٰ بِالْوِلَا ..... يَـةِ هُـنَا ، ثُـمَّ أَبُـوهُ مَا عَلَا
ثُـمَّ ابْـنُهَا ، ثُمَّ ابْـنُهُ وَإِن نَـزَلْ ... ثُمَّتَ الْأَقْـرَبُ فَالْأَقْـرَبُ اسْتَقَلْ
مِنْ عَصَبَاتِهَا ، فَـمَن قَدْ أَعْتَـقَا ... فَـعَصَبَاتُـهُ عَلَىٰ مَا سَبَـقَا
وَبَعْدَ ذَا السُّلْطَانُ وَالْوَكِـيلُ ... عَن كُـلِّ وَاحِـدٍ لَـهُ بَـدِيلُ
وَلَا يَصِحُّ عَـقْدُ الْأَبْـعَدِ مَعَ الْـ ..... ـأَقْـرَبِ إِلَّا أَن يَكُونَ قَدْ عَضَلْ
أَوْ ذَا صِبًا ، أَوْ فَقْدِ عَقْـلٍ ، أَوْ خِلَا ..... فِ مِلَّةٍ ، أَوْ بُـعْدِ غَيْـبَةٍ ، وَلَا
يَلِي مُخَـالِفٌ بِـدِيـنٍ مَاعَدَا ... مُسْلِمًا ِامْـرَةً يَلِي أَوْ سَيِّدَا

فَـصْلٌ ((فِي الِاسْتِئْذَانِ فِي النِّكَاحِ))

لِلْأَبِ فِي الذُّكُـورِ وَالْإِنَاثِ مِنْ ... صِـغَارِهِ تَـزْوِيـجُ غَيْرِ مَنْ أَذِنْ
وَذَا عَلَى الْبَنَاتِ الْأَبْكَارِ انسَحَبْ ... لَـكِن لَهُ اسْتِئْذَانُـهُنَّ يُسْـتَحَبْ

وَذِي رِوَايَةٌ وَجَـاءَتْ أُخْـرَىٰ ... تَـمْنَـعُ فِي اللَّائِي بَلَـغْنَ الْجَبْـرَا
وَمَا لَهُ فِي بَـالِغٍ مِنِ ابْـنِ ... أَوْ ثَـيِّـبٍ يَـجُـوزُ دُونَ إِذْنِ
وَمَا عَلَىٰ صَغِـيرٍ ٍأَوْ صَغِيرَهْ ... لِغَيْـرِهِ تَـزْوِيـجٌ ٍأَوْ كَـبِيرَهْ
إِلَّا بِإِذْنٍ وَهْـوَ مِن بِكْـرٍ صُمَا .....تُـهَـا ، وَمِن ثَـيِّـبٍ ٍآن تَكَلَّمَا
لِمَا ابْنُ عَبَّاسٍ نَـمَىٰ فِي الْأَيِّـمِ ... وَالْبِكْـرِ ، وَهْوَ فِي صَحِيحِ مُسْلِمِ
وَلَا يُـزَوِّجْ مَـرْأَةً وَلِيٌّ ٍآبْ ... أَوْ غَيْرُهُ بِغَيْرِ كُـفْءٍ ، وَالْعَرَبْ
بَـعْضُهُمُ أَكْـفَاءُ بَعْضٍ ، والْغُلَا .....مُ لَيْسَ لِلْحُـرَّةِ بِالْكُـفْءِ ، وَلَا
يَكُـونُ لِلْعَـفِيـفَةِ الْفَاجِـرُ بِالْـ .....كُفْءِ ، وَذَا مِن سُورَةِ النُّورِ عُقِلْ
وَإِن يُـرِدْ تَـزْوِيـجَ مَـرْأَةٍ وَلِي ... مِن نَـفْسِهِ بِالْإِذْنِ مِنْهَا يُـقْبَلِ
مِـنْهُ تَـوَلِّي طَـرَفَيْ قَـضِيَّتِـهْ ... كَـعَبْدِهِ ، أَخِي الصِّبَا ، وَأَمَتِـهْ
وَإِن يَـقُلْ لِأَمَـةٍ أَعْـتَـقْـتُـكِ ... وَلَكِ عِـتْقَكِ جَـعَلْتُ مَـهْرَكِ
بِمَحْـضَـرٍ مِن شَاهِدَيْنِ ثَبَتَ الْـ .....عِتْـقُ وَعَقْدُ النِّكْحِ لِلَّذِي فَعَلْ
نَبِـيُّـنَا صَلَّىٰ عَلَـيْهِ اللَّـهُ ... بِشَـذْرَةِ النَّضِـيرِ أَخْـرَجَـاهُ

فَصْلٌ فِي نِكَـاحِ الْعَبِيدِ وَالْإِمَاءِ

كُـلُّ الْإِمَاءِ جَـائِـزٌ لِلسَّيِّـدِ ... تَـزْوِيجُهُـنَّ كَـصِغَارِ الْأَعْبُدِ
بِغَيْـرِ إِذْنِـهِمْ ، كَذَا مَن مَلَكَتْ ... مِـنْهُنَّ مَـوْلِـيَّتُـهُ إِنْ أَذِنَـتْ

وَلَيْسَ يَجْبُرُ غُلَامًا بَلَغَا ... عَلَى النِّكَاحِ، وَإِنِ الْعَبْدُ بَغَى

بِدُونِ إِذْنٍ ٱلنِّكَاحَ فَنَكَحْ ... فَهُوَ عَاهِرٌ، بِذَاكَ النَّقْلُ صَحْ

فَإِن بِهَا يَدْخُلْ فَفِي رَقَبَتِهْ ... صَدَاقُهَا كَمَن جَنَى لَا ذِمَّتِهْ

إِلَّا إِذَا السَّيِّدُ جَا فِي فِدْيَتِهْ ... بِالدُّونِ مِن قِيمَتِهِ وَمَهْرِ تِهْ

وَمَنْ عَلَى حُرِّيَّةٍ يَنكِحْ أَمَهْ ... كَانَ لَهُ الْفَسْخُ، وَلَيْسَ لِلْأَمَهْ

مَهْرٌ إِذَا قَبْلَ الدُّخُولِ حَصَلَا ... هَذَا وَتَسْتَحِقُّهُ إِن دَخَلَا

وَحُرٌّ ٱلْوَلَدُ لَكِن يُفْدَى ... بِعَدْلِهِ، وَبِالَّذِي قَدْ أَدَّى

عَلَى الَّذِي قَدْ غَرَّ يَرْجِعُ، وَبِالْـ ... ـفُرْقَةِ يُحْكَمُ عَلَى مَن لَا تَحِلّْ

لَهُ الْإِمَا، إِلَّا فَإِن يَرْضَ فَمَنْ ... تَأْتِ بِهِ بَعْدُ فَبِالرِّقِّ قَمَنْ

بَابُ الْمُحَرَّمَاتِ فِي النِّكَاحِ

عَلَيْنَا الْأُمَّهَاتُ وَالْبَنَاتُ ... حُرِّمْنَ وَالْعَمَّاتُ وَالْخَالَاتُ

وَالْأَخَوَاتُ وَبَنَاتُ الْأَخِ وَالْـ ... ـأُخْتِ كَذَا رَبَائِبُ الَّذِي دَخَلْ

وَأُمَّهَاتُ مَن نَكَحْنَا وَحَلَا ... ئِلُ الْأَبِينَ وَالْبَنِينَ مُسْجَلَا

وَأُمَّهَاتُ وَبَنَاتُ مَنْ خَلَا ... إِلَّا الْبَنَاتِ وَالرَّبَائِبَ فَلَا

تَحْرُمُ أُمَّهَاتُهُنَّ وَالنِّسَا ... فِي أُمَّهَاتِهِنَّ هَذَا عُكِسَا

كَذَاكَ فِي الْعَمَّاتِ وَالْخَالَاتِ ... فَاعْدُدْ بَنَاتِ الْأَخِ كَالْبَنَاتِ

وَالْأُمَّهَاتُ وَالْبَنَاتُ لِحَلَا ... ئِلِ الْأَبِينَ وَالْبَنِينَ حُلِّلَا

نِكَاحُهُنَّ ، وَالرَّضَاعُ يَحْرُمُ ... بِهِ الَّذِي بِنَسَبٍ يُحَرَّمُ

لِقَوْلِهِ صَلَّى عَلَيهِ اللَّهُ ... يَحْرُمُ بِالرَّضَاعِ، أَخْرَجَاهُ

وَمَن يُصِبْ - حَلَالاً ٱوْ لَا - لِبُنَى ... تَحْرُمْ عَلَى آبَائِهِ وَالْأَبْنَا

كَذَا عَلَيْهِ أَبَدًا بَنَاتُهَا ... بِذَاكَ يَحْرُمْنَ وَأُمَّهَاتُهَا

فَصْلٌ

((فِي الْجَمْعِ بَيْنَ الْأُخْتَيْنِ وَبَيْنَ الْمَرْأَةِ وَعَمَّتِهَا وَخَالَتِهَا فِي النِّكَاحِ))

الْجَمْعُ لِلْأُخْتَيْنِ فِي الْكِتَابِ جَا ... تَحْرِيمُهُ ، وَفِي الَّذِي قَدْ أَخْرَجَا

تَحْرِيمُ جَمْعِ عَمَّةٍ وَابْنَةِ أَخْ ... وَخَالَةٍ وَابْنَةِ أُخْتٍ قَدْ رَسَخْ

وَعَدْوُ حُرٍّ أَرْبَعًا وَعَبْدِ ... ثِنتَيْنِ مَمْنُوعٌ ، فَإِن بِعَقْدِ

جُمِعَ مَن يُمْنَعُ جَمْعُهُ فَسَدْ ... ذَا الْعَقْدُ،أَوْ بِاثْنَيْنِ فَالثَّانِي فَقَدْ

وَإِنْ عَلَى أُخْتَيْنِ يُسْلِمْ كَافِرُ ... يَخْتَرْ مِنَ الْأُخْتَيْنِ مَن يُعَاشِرُ

وَإِنْ عَلَى أُمٍّ وَبِنتٍ أَسْلَمَا ... وَلَمْ يَكُن قَدْ مَسَّ الْأُمَّ انْحَسَمَا

نِكَاحُ الْأُمِّ وَحْدَهَا ، أَوْ كَانَ قَدْ ... أَصَابَهَا حَرُمَتَا إِلَى الْأَبَدْ

وَإِنْ عَلَى عَدٍّ يَفُوقُ الْحَدَّا ... أَسْلَمَ - حُرًّا كَانَ ذَا أَوْ عَبْدَا -

أَمْسَكَ مَاحُدَّ وَفَارَقَ سِوَى ... ذَاكَ ، التَّوَالِي وَالْأَوَائِلُ سَوَا

وَإِن يُطَلِّقْ مَرْأَةً وَنَكَحَا ... مَن مَنْعُ ضَمِّهَا لَهَا قَدْ وَضَحَا

- مَحْرَمًا ۘ أَوْ زَائِدَةً عَلَىٰ الْعَدَدْ ... قَبْلَ انقِضَا الْعِدَّةِ هَبْ بَانَتْ - فَسَدْ

فَصْلٌ فِي الْوَطْءِ بِمِلْكِ الْيَمِينِ

يَجُوزُ أَن يَمْلِكَ أُخْتَيْنِ يَطَا ... إِحْدَاهُمَا ، فَإِن لِلْأُخْرَىٰ نَشِطَا

لَمْ يُصِبِ ٱلَّا بَعْدَ تَحْرِيمِ الَّتِي ... وَطِءَ بِالتَّزْوِيجِ ، أَوْ إِخْرَاجِ تِي

عَن مِلْكِهِ مَعْ عِلْمِ أَن لَّا حَبَلَا ... فَإِن يَطَأْ وَعَادَتِ الْأُولَىٰ فَلَا

يَعُدْ لَهَا حَتَّىٰ يُحَرِّمَ الَّتِي ... كَانَ عَلَىٰ وَصْلٍ لَهَا فِي هَجْرِ تِي

وَقُلْ كَذَا فِي عَمَّةٍ وَبِنتِ ... أَخٍ وَخَالَةٍ وَبِنتِ أُخْتِ

فَصْلٌ فِي مَوَانِعِ نِكَاحِ الْإِمَاءِ

لَا يَنكِحُ الْمُسْلِمُ - لَوْ عَبْدًا - أَمَهْ ... كَافِرَةً مَنْعًا ، وَلَا الْحُرُّ الْأَمَهْ

مُسْلِمَةً إِلَّا إِذَا لَمْ يَسْتَطِعْ ... طَوْلاً لِنُكْحِ حُرَّةٍ تَشْفِي الْوَجِعْ

وَلَمْ يَجِدْ لِذَاتِ رِقٍّ ثَمَنَا ... وَخَشِيَ الْعَنَتَ ، أَيْ : خَافَ الزِّنَا

وَالصَّبْرُ خَيْرٌ ، وَنِكَاحُ أَرْبَعِ ... مَا قَامَ شَرْطَا الْحِلِّ حِلُّهُ وُعِي

كِتَابُ الرَّضَاعِ

كَالنَّسَبِ الرَّضَاعُ بِالتَّعْمِيمِ ... فِي الْمَحْرَمِيَّةِ وَفِي التَّحْرِيمِ

فَالطِّفْلُ لِلْمُرْضِعَةِ ابْنٌ وَلِمَنْ ... ثَابَ لَهَا بِوَطْئِهِ ذَاكَ اللَّبَنْ

فَكُلُّ مَنْ عَلَىٰ ابْنِ ذَيْنِ بِالنَّسَبْ ... تَحْرُمُ تَحْرُمُ عَلَيْهِ ، وَانسَحَبْ

ذَاكَ عَلَى الطِّفْلَةِ فَهْيَ تَكْتَسِبْ ... مَا لِلَّتِي بِهِ لِذَيْنِ تَنتَسِبْ

مِنْ حُرْمَةٍ لِمَا عَلَيْهِ اتَّفَقَا ... عَنِ ابْنِ عَبَّاسٍ ، وَكَانَ سَبَقَا

وَإِنَّمَا الْمُحَرِّمُ الَّذِي دَخَلْ ... مِن دَرِّ ۘ الْحَلْقَ ، ارْتِضَاعًا قَدْ وَصَلْ

مِن ثَدْيٍ ۘ أَوْ وَجُورًا ۘ أَوْ سَعُوطَا ... مَحْضًا بِدُونِ شَوْبٍ ۘ أَوْ مَخْلُوطَا

إِلَّا إِذَا اسْتُهْلِكَ ، وَالشُّرُوطُ ... ثَلَاثَةٌ ، تَحْرِيمُهُ مَنُوطُ

بِهَا : وُصُولُهُ مِنَ ٱدَمِيَّهْ ... هَبْ غَيْرَ ثَيِّبٍ وَغَيْرَ حَيَّهْ [1]

وَعَنْهُ : إِلْغَاءُ الَّذِي لَمْ يَثْبِ ... بِالْوَطْءِ أَعْنِي دَرَّ غَيْرِ ثَيِّبِ

لَا مِن بَهِيمَةٍ وَغَيْرِ أُنثَىٰ ... قَدْ حُقِّقَتْ مِنْ رَجُلٍ أَوْ خُنثَىٰ

أَشْكَلَ ، وَالْوُصُولُ فِي الْحَوْلَيْنِ ... لِأَنَّ فِي مُخَرَّجِ الشَّيْخَيْنِ

عَنْ أُمِّنَا عَائِشَةَ الْمُطَاعَهْ ... قَصْرَ الرَّضَاعَةِ عَلَى الْمَجَاعَهْ

وَلِحَدِيثِ أُمِّنَا هِندَ الَّذِي ... صَحَّحَهُ عَنْهَا الْإِمَامُ التِّرْمِذِي

فِي الْحَصْرِ لِلتَّحْرِيمِ فِي الَّذِي سَبَقْ ... مِنْهَا فِطَامَ الطِّفْلِ وَالْأَمْعَا فَتَقْ

وَكَوْنُ الإِرْتِضَاعِ خَمْسًا[٣] مِثْلَ مَا ... لِلْأُمِّ عَائِشَةَ مُسْلِمٌ نَمَى

وَعَنْهُ : مُطْلَقُ الرَّضَاعِ مُعْتَبَرْ ... لِظَاهِرِ الذِّكْرِ وَسَالِفِ الْخَبَرْ

وعَنْهُ : تَحْرِيمُ الثَّلَاثِ لِلَّذِي ... يُفْهِمُ مَا نَمَاهُ مُسْلِمٌ لِذِي

وَنَحْوِهِ نَمَى لِأُمِّ الْفَضْلِ ... وَالْمَذْهَبُ الْأَخْذُ بِذَاكَ الْأُلِّ

وَلَبَنُ الْفَحْلِ مُحَرِّمٌ ، فَمَنْ ... ثَابَ بِوَطْءٍ لِثِنْتَيْنِ لَبَنْ

فَأَرْضَعَتْ خَالِدًا ابْنًا أُمُّ عَمْرِو ... وَأَرْضَعَتْ أَسْمَاءَ أُمُّ بِشْرِ

كَانَ لِأَسْمَاءَ بِذَاكَ خَالِدُ ... أَخَا رَضَاعٍ فَاللِّقَاحُ وَاحِدُ

وَإِن ثَلَاثًا أَرْضَعَتْ ذِي طِفْلَهْ ... وَتِلْكَ ثِنْتَيْنِ فَقَطْ تَكُن لَهْ

دُونَهُمَا بِنْتًا ، بِذَا وَجَهٌ ، وَفِي ... ثَانٍ أُبُوَّةُ الرَّضَاعِ تَنْتَفِي

إِذْ لَا أُمُومَةَ ، وَإِن نَأْخُذْ بِالْأَلْ ... وَكَانَتِ الْبِنْتُ لَهُ زَوْجًا يَحِلّ

نِكَاحَهَا دُونَهُمَا ذَا ، وَلَزِمْ ... نِصْفُ لَهَا ، وَعَادَ بِالَّذِي غَرِمْ

عَلَيْهِمَا أَخْمَاسًا امَّا حَيْثُمَا ... إِمْلَاجَتَيْنِ أَرْضَعَتْهَا مِنْهُمَا

وَاحِدَةٌ بِدَرِّ مَن سِوَاهُ ثُمَّ ... بِدَرِّهِ بَعْدُ ثَلَاثًا فَهْيَ أُمّ

لَهَا فَتَحْرُمَانِ : ذِي أُمُّ الْمَرَهْ ... وَذِي رَبِيبَةً لَهُ مُعْتَبَرَهْ

كَذَاكَ تَحْرُمُ عَلَى الْآخَرِ إِذْ ... صَارَتْ لَهُ رَبِيبَةً مِن يَوْمِئِذْ

أَمَّا إِذَا لَمْ تَكُنِ الطِّفْلَةُ لَهْ ... زَوْجًا فَلَا انفِسَاخَ فِي ذِي الْمَسْأَلَهْ

وَإِن تَزَوَّجَتْ رَضِيعًا ذَاتُ دَرّ ... فَأَرْضَعَتْهُ مَا رَضَاعًا يُعْتَبَرْ

تَحْرُمْ عَلَيْهِ وَعَلَى مَن كَانَ قَدْ ... ثَابَ لَهَا اللَّبَنُ مِنْهُ لِلْأَبَدْ

إِذْ صَارَ لِلطِّفْلِ مِنَ الْآبَاءِ ... فَهِيَ مِنْ حَلَائِلِ الْأَبْنَاءِ

فَصْلٌ : وَذُو اثْنَتَيْنِ إِن كُبْرَاهُمَا ... دُونَ دُخُولٍ أَرْضَعَتْ صُغْرَاهُمَا

تَحْرُمْ بِهِ الْكُبْرَى وَتَبْقَ الصُّغْرَى ... لَهُ ، وَإِن كَانَتْ هُنَاكَ أُخْرَى

فَأَرْضَعَتْهَا يَنفَسِخْ نُكْحُهُمَا ... ثُمَّ لَهُ نِكَاحُ مَن شَا مِنْهُمَا

وَإِن تَكُن ثَلَاثًا الْجَوَارِي ... فَتُرْضِعِ الْكَبِيرَةُ الدَّرَارِي

مُفْتَرِقَاتٍ تَحْرُمِ الْكَبِيرَهْ ... وَيَنفَسِخْ نُكْحُ سِوَى الْأَخِيرَهْ

وَإِن تَكُن وَاحِدَةً قَدْ أَرْضَعَتْ ... بَدْءًا وَبَعْدَهَا اثْنَتَيْنِ جَمَعَتْ

فَأَلْقَمَتْ كِلْتَيْهِمَا ثَدْيَيْهَا ... ـ جُدًّا ـ فَقَدْنَ الزَّوْجَ عَن يَدَيْهَا

ثُمَّ لَهُ لِكَيْ يَسُوءَ الْمُفْسِدَهْ ... نِكَاحُ مَن مِنْهُنَّ شَا مُنفَرِدَهْ

وَإِن يَكُن بِهَذِهِ الضَّرَّةِ قَدْ ... دَخَلَ يَحْرُمِ الْجَمِيعُ لِلْأَبَدْ

وَبِدُخُولِهِ لَهَا الْمَهْرُ ، وَلَا ... مَهْرَ لَهَا إِن لَمْ يَكُن قَدْ دَخَلَا

وَلْيُعْطِ نِصْفًا كُلَّ بِنتٍ وَعَلَى ... مَنْ أَرْضَعَتْ يَرْجِعُ بِالَّذْ بَذَلَا

وَلَوْ بِنَوْمٍ دَبَّتِ الصُّغْرَى إِلَى الْـ ..... كُبْرَى وَمِنْهَا ارْتَضَعَتْ خَمْسًا حَصَلْ

تَحْرِيمُهَا ، فَإِن يَكُن مَا دَخَلَا ... فَالنِّصْفُ يَرْجِعُ بِهِ فِي ذِي عَلَى

مَنْ أَفْسَدَتْ وَإِن يَكُن دَخَل حَقّْ ... كُلاًّ وَلَمْ يَـرْجِعْ ، وَمَا لِلْبِنتِ حَقّْ

وَلَـوْ تَـزَوَّجَ فَـقَـالَ : أُخْـتِي ... رَضَـاعًا ٱنفَسَخَ ، وَلْيَـنْحَـلْ تِي

صَدَاقَـهَا كَامِلاً ٱن كَانَ دَخَـلْ ... إِلَّا فَنِـصْفَهُ ، وَإِن قَالَتْ : أَجَـلْ

قَـبْلُ فَلَا نِصْفَ ، وَلَوْ قَالَتْ : أَخِي ... رَضَاعَةً فَـقَالَ : لَا ، لَـمْ يُـفْسَخِ

إِن لَـمْ تَكُـن بَـيِّـنَـةٌ وَهِيَ لَهْ ... فِي الْحُكْمِ لَـكِنْ إِن دَرَتْ فِي الْمَسْأَلَهْ

بِـصِـدْقِـهَا فَـلْتَـمْتَنِعْ وَلْتَـفْتَدِ ... كَمَـن ثَلَاثًا طُلِّـقَتْ إِن يَـجْحَدِ

بَابُ نِكَاحِ الْكُفَّارِ

اَلْـمُسْلِمَـاتُ لَيْسَ بِالْحَـلَالِ ... نِكَـاحُـهُنَّ كَـافِـرًا بِحَالِ

كَالْعَكْسِ إِلَّا أَنَّـهُ حِـلٌّ لَنَا ... حَرَائِـرُ الْأُلَى الْكِتَابَ قَـبْلَنَا

أُوتُوا ، فَإِن يُسْلِمْ حَـلِيلٌ لِكِـتَا ... ـبِيَّـةٍ ٱوْ كُلٌّ بِـوَقْـتٍ ثَبَـتَا

أَوْ وَاحِدٌ سِوَاهُ مِن قَـبْلِ دُخُـو ... ـلٍ فَالنِّكَاحَ ذَاكَ فَـوْرًا يَـفْسَخُ

كَذَا إِنِ ارْتَدَّ ، وَ إِن كَانَ دَخَـلْ ... فَأَسْلَمَ الْآخَـرُ قَـبْلَ مَا الْأَجَـلْ

بَلَـغَـهُ الْكِتَابُ قَـرًّا ، وَإِذَا ... لَمْ يُسْلِـمَ ٱوْ لَمْ يُسْلِـمِ ٱلَّا بَـعْدَ ذَا

تَبَيَّنَ انـفِسَاخُـهُ مُنذُ اخْـتَلَفْ ... دِينُـهُمَا ، وَالرِّدَّةُ الْبَعْضُ عَرَفْ

فِـيهَا عَنِ الْإِمَامِ أَيْـضًـا أَنَّ مَا ... مِنْهَا تَأَخَّـرَ كَـمَا تَـقَدَّمَا

وَمَا مِنَ الصَّدَاقِ سَمَّى الْكَـفَرَهْ ... إِن قَـبَضَتْهُ حَـالَ كُفْرِهَا الْمَرَهْ

فَـمَـا لَـهَا سِـوَاهُ فِي الْإِسْلَامِ ... وَهَبْهُ قَـدْ كَـانَ مِنَ الْحَرَامِ

وَمِنْ حَـرَامٍ كَانَ لَمْ يُقْبَضْ إِلَى الْـ ... ـإِسْلَامِ مَهْرُ مِثْلٍ ٱوْ نِصْفٌ بَـدَلْ

فَالنِّصْفُ فِي الْفُرقَـةِ قَـبْلَ مَا دَخَلْ ... وَالْكُلُّ إِن كَانَ الدُّخُولُ قَـدْ حَصَلْ

فَـصْلٌ : وَإِنْ أَسْلَـمَ زَوْجٌ لِإِمَا ... حُـرٌّ ، وَأَسْلَمَ الْإِمَا إِذْ أَسْلَمَا

فَإِن يَكُـن فِي حَـالِ الِاجْتِمَاعِ ... مَعْهُ عَلَى الْإِسْلَامِ ذَا امْتِنَاعِ

نِكَاحُـهُ الْإِمَاءَ يَـنفَسِخْ نِكَا ... ـحُـهُنَّ ، أَوْ يَكُن يَحِـلُّ أَمْسَكَا

مِنْـهُنَّ مَن تُـعِـفُّـهُ ، وَ أَطْلَـقَا ... سَـائِـرَهُنَّ إِذْ كَالِابْـتِدَا الْبَـقَا

بَابُ الشُّـرُوطِ فِي النِّكَاحِ

إِن شَـرَطَتْ بَلَـدَهَا أَوْ دَارَهَا ... حَـلِيلَةٌ أَوْ تَـرْكَـهُ ضِـرَارَهَا

نِكَاحًـا ٱوْ تَسَـرِّيًا يَلْزَمْ ، فَـتَمْـ ... ـلِكُ - إِذَا لَمْ يَفِ - حَـلَّ مَا انبَرَمْ

فَـعُـقْـبَـةُ ابْنُ عَامِـرٍ فِي الْمُتَّـفَقْ ... عَلَيْهِ فِي ذَا قَدْ رَوَى ((إِنَّ أَحَـقّْ))

وَقَدْ رَوَى ابْنُ سَبْـرَةَ الرَّبِـيعُ عَنْ ... أَبِـيـهِ نَـهْيَ خَـيْرِ مَن سَنَّ السُّنَنْ

عَنْ مُتْعَةِ النِّسَا : النِّكَاحِ لِأَجَـلْ ... صَلَّى وَسَلَّمَ عَلَيْهِ اللَّهُ جَـلّْ

وَإِنْ لَـهَا يَشْرِطْ طَلَاقًـا لِأَمَـدْ ... عَيَّـنَهُ فَـهْوَ كَذَا ، وَالْبَعْضُ قَـدْ

خَرَّجَ فِـيهِ صِحَّةَ الْـعَقْدِ فَـقَطْ ... وَإِنَّـمَا يَـبْطُلُ مَا لَـهَا شَرَطْ

كَذَا نَـهَى عَنِ الشِّغَارِ وَهْـوَ أَنْ ... يُـزَوِّجَ الـرَّجُـلُ بِنتَـهُ بِـمَنْ

يُثِيبُهُ بِالْمِثْلِ ، لَا صَدَاقَا ... بَيْنَهُمَا الشَّيْخَانِ هَذَا سَاقَا

فِيمَا عَنِ الْهَادِي رَوَاهُ ابْنُ عُمَرْ ... صَلَّى عَلَيْهِ مَن لَهُ شَقَّ الْقَمَرْ

وَلَعَنَ الْمُحِلَّ وَالْمُحَلَّ لَهْ ... فِي خَبَرٍ قَدْ جَوَّدَتْهُ النَّقَلَهْ

أَن يَنكِحَ الَّذْ قَصْدُهُ التَّحْلِيلُ ... مَن بِثَلَاثٍ صَرَمَ الْحَلِيلُ

بَابُ الْعُيُوبِ الَّتِي يُفْسَخُ بِهَا النِّكَاحُ

مَتَىٰ يَجِدْ قَرِينٌ ٱلْقَرِينَا ... بِمِلْكٍ ٱوْ بِجِنَّةٍ رَهِينَا

أَوْ بَرَصٍ ، أَوْ بِجُذَامٍ ، أَوْ بِجَبّْ ... أَوْ رَتَقٍ ، فَالْحَقُّ فِي الْفَسْخِ وَجَبْ

إِن كَانَ حِينَ الْعَقْدِ غَيْرَ عَالِمِ ... وَلَا يَجُوزُ دُونَ حُكْمِ حَاكِمِ

وَإِن تَقُلْ لَيْسَ إِلَيَّ يَصِلُ ... لِعُنَّةٍ وَيَعْتَرِفْ ذَا الرَّجُلُ

أَن لَّمْ يُصِبْ أُجِّلَ حَوْلاً مُنذُ ... تَرْفَعُهُ ، فَإِن تَمَادَىٰ الْأَخْذُ

عَنْهَا تُخَيَّرْ فِي فِرَاقٍ وَبَقَا ... فَإِن فِرَاقَهُ أَرَادَتْ فَرَّقَا

بَيْنَهُمَا الْحَاكِمُ إِلَّا إِن مَضَىٰ ... قَبْلَ النِّكَاحِ عِلْمٌ ٱوْ كَانَ رِضَا

مِنْهَا بِهِ وَقْتًا ، وَإِن لَمْ تُبْدِ ... طِلَابَهَا فِي الْعِلْمِ بَعْدَ الْعَقْدِ

بِالْفَسْخِ لَمْ يَسْقُطْ ، وَإِن قَالَ : دَرَتْ ... مِن بَعْدِهِ فَرَضِيَتْ فَأَنكَرَتْ

فَالْقَوْلُ قَوْلُهَا ، وَإِن فِي حِينِ ... أَصَابَهَا فَلَيْسَ بِالْعِنِّينِ

وَإِن يَقُلْ أَصَبْتُهَا فَتُنكِرِ ... فَإِن تَكُن عَذْرَاءَ فَالنِّسَا تُرِي

ثِقَاتِهِنَّ فَلَهُنَّ الْقَوْلُ ثَمْ ... أَوْ ثَيِّبًا فَقَوْلُهُ مَعَ الْقَسَمْ

فَصْلٌ : وَإِن تَعْتِقْ وَعَبْدٌ بَعْلُهَا ... فَفِي الْبَقَاءِ وَالْفِرَاقِ فِعْلُهَا

مَاضٍ ، فَإِن تُقَرِّرِ الْفِرَاقَ لَمْ ... يُحْتَجْ لِلِاتِّفَاقِ فِيهِ لِلْحَكَمْ

فَإِن يَطَأْ يَبْطُلْ خِيَارُهَا عَلَىٰ ... مَا قَدْ رَوَوْا مُتَّصِلاً وَمُرْسَلَا

بِمَا بِهِ بِالْحَسَنِ الْمَتْنُ الْتَحَقْ ... كَذَا إِذَا قَبْلَ اخْتِيَارِهَا عَتَقْ

وَعِتْقُ بَعْضِهَا الْخِيَارَ لَا يَجُرّْ ... كَذَاكَ عِتْقُ كُلِّهَا وَالزَّوْجُ حُرّْ

كِتَابُ الصَّدَاقِ

مَا حَـلَّ فِي الثَّمَنِ فِي الْمَهْرِ يَحِلّْ ... مِنَ الَّذِي يَكْثُرُ مِنْهُ أَوْ يَقِلّْ

فَفِيهِمَا سَهْلُ بْنُ سَعْدٍ ((التَّمِسْ)) ... رَوَىٰ ، وَمَنْ أَصَابَ نَصًّا لَمْ يَقِسْ

وَإِن يُزَوِّجْ بِنتَهُ الْأَبُ بِمَا ... شَاءَ يَجُزْ ، أَمَّا سِوَىٰ الْأَبِ فَمَا

يَنقُصُ عَن صَدَاقِ مِثْلٍ إِن لَمِ ... تَرْضَ ، وَمَن تَنكِحْ عَلَىٰ مُقَوَّمِ

عُيِّنَ كَالْعَبْدِ فَيَفْجَأْهَا بِهِ ... عَيْبٌ يَكُن لَهَا الرِّضَا بِعَابِهِ

مَعْ أَرْشِ عَيْبِهِ ، وَرَدُّهُ مَعَ الْـ ..... قِيمَةِ ، وَالْمِثْلُ لِذِي الْمِثْلِ بَدَلْ

وَإِن لَهَا مَغْصُوبًا اَوْ حُرًّا أَبَدَا ... فَقِيمَةٌ ، وَمَهْرُ مِثْلٍ إِن لَدَىٰ

عَقْدِ نِكَاحِهَا دَرَتْ ، وَإِن نَكَحْ ... عَلَىٰ شِرَا عَبْدٍ مُعَيَّنٍ وَشَحّْ

مَالِكُهُ بِهِ أَوَ اَغْلَىٰ بِالَّذِي ... قِيمَتُهُ يَفُوقُ كَانَ الْمَهْرُ ذِي

فَصْلٌ : فَإِن بِغَيْرِ مَهْرٍ نَكَحَا ... صَحَّ ، فَإِن قَبْلَ الدُّخُولِ سَرَّحَا

لَمْ يَجِبِ اَلَّا مُتْعَةٌ بِقَدْرِ ... وُسْعٍ وَإِقْتَارِ الْحَلِيلِ تَجْرِي

وَالْحَدُّ الْاَعْلَىٰ خَادِمٌ ، وَالْأَدْنَىٰ ... مَا فِيهِ تُجْزِئُ الصَّلَاةُ لُبْنَىٰ

فَإِن لَهَا وَلِلْحَلِيلِ عَرَضَا ... مَوْتٌ وَلَمْ يَكُن بَنَىٰ أَوْ فَرَضَا

فَالْإِرْثُ وَالْعِدَّةُ وَالْمَهْرُ يُقَطّْ ... عَلَىٰ نِسَاهَا دُونَ وَكْسٍ أَوْ شَطَطْ

لِمَا الشُّيُوخُ صَحَّحُوا مِمَّا وَعَا ..... هُ ابْنُ سِنَانٍ مَعْقِلٌ فِي بَرْوَعَا

وَهْوَ الَّذِي ابْنُ أُمِّ عَبْدٍ قَدْ قَضَىٰ ... بِهِ اجْتِهَادًا دُونَ عِلْمِ مَا مَضَىٰ

وَلْتُجَبِ اِن لِلْفَرْضِ قَبْلَ مَا دَخَلْ ... دَعَتْ ، فَإِن مَهْرَ نِسَائِهَا بَذَلْ

أَوْ فَوْقُ لَمْ يَكُن سِوَاهُ ، كَالْأَقَلّْ ... إِن رَضِيَتْ فَمَا لَهَا عَنْهُ حِوَلْ

فَصْلٌ : وَكُلُّ فُرْقَةٍ جَاءَتْ مِنَ الْـ ..... مَرْأَةِ قَبْلَ مَا حَلِيلُهَا دَخَلْ

تُسْقِطُهُ كَخُلْفِ دِينٍ وَقَعَا ... مِنْهَا ، وَأَن تُرْضِعَ ، أَوْتَرْتَضِعَا

وَفَسْخِهَا لِعُسْرِهِ بِحَقِّهَا ... أَوْ عَيْبِهِ كَالْعَكْسِ أَوْ لِعِتْقِهَا

وَإِن تَجِئْ مِنْهُ كَأَن يُطَلِّقَا ... أَوْ يَقْبَلَ الْخُلْعَ ، فَمَا قَدْ أَصْدَقَا

بَيْنَهُمَا نِصْفَيْنِ ، إِن لَمْ تَعْفُ لَهْ ... رَشِيدَةٌ أَوْ يَعْفُ عَمَّا قِبَلَهْ

وَإِن تَجِئْ مِنْ أَجْنَبِيٍّ فَعَلَى الْـ ..... حَلِيلِ نِصْفُ الْمَهْرِ ، لَكِن مَا بَذَلْ

يَرْجِعْ بِهِ عَلَى الَّذِي قَدْ فَرَّقَا ... بَيْنَهُمَا ، وَفِي الرَّضَاعِ سَبَقَا

وَإِن تَنَصَّفَ ، مُعَيَّنٌ وَلَمْ ... يَحُلْ بِمَا بِهِ تَغَيَّرُ الْقِيَمْ

يَكُن لِكُلٍّ نِصْفُهُ ، أَوْ دَخَلَهْ ... مَا حَصَلَتْ زِيَادَةٌ مُنفَصِلَهْ

بِهِ كَشَاءٍ وَلَدَتْ فَالْوَلَدُ ... لَهَا ، وَالْأُمَّاتُ عَلَى مَا يُعْهَدُ

مِنَ التَّنَصُّفِ ، وَإِن مُتَّصِلَهْ ... تَكُن كَأَن تَسْمَنَ فَالْمَرْأَةُ لَهْ

تُسَلِّمُ النِّصْفَ بِمَا عَلَيْهِ جَدّْ ... أَوْ نِصْفَ قِيمَةِ الْقَطِيعِ إِذْ عَقَدْ

فَفِيهِمَا لَهَا تَكُونُ الْخِيَرَهْ ... وَيَأْخُذُ النِّصْفَ لِنَقْصٍ غَيَّرَهْ

أَوْ نِصْفَ قِيمَةٍ كَمَا قَبْلُ سَلَفْ ... وَذَا الَّذِي لَهُ يَكُونُ فِي التَّلَفْ

وَيَسْتَقِرُّ كَامِلاً إِن دَخَلَا ... فَلَيْسَ يَسْقُطُ ، وَإِن بِهَا خَلَا

مِن بَعْدِ عَقْدٍ وَنَفَى وَصَدَّقَتْ ... فَالْمَهْرُ وَالْعِدَّةُ لِلَّذِي ثَبَتْ

عَنِ ابْنِ أَوْفَىٰ مِن قَضَاءِ الْخُلَفَا ... وَإِن يَكُونَا فِي الصَّدَاقِ اخْتَلَفَا

أَوْ قَدْرِهِ فَالْقَوْلُ لِلَّذِي زَعَمْ ... صَدَاقَ مِثْلٍ مِنْهُمَا مَعَ الْقَسَمْ

بَابُ عِشْرَةِ النِّسَاءِ

كُلٌّ مِنَ الْحَلِيلِ وَالْحَلِيلَهْ ... تَلْزَمُهُ عِشْرَتُهُ خَلِيلَهْ

بِمَا هُوَ الْمَعْرُوفُ دُونَ مَطْلِ ... بِالْحَقِّ أَوْ إِظْهَارِ كُرْهٍ بَذْلِ

لَهُ وَحَقُّهُ عَلَى الْخُلَّةِ أَنْ ... تُسَلِّمَ النَّفْسَ لَهُ دُونَ تَجَنْ

وَأَن تُطِيعَهُ فِي الِاسْتِمْتَاعِ ... مَتَىٰ أَرَادَهُ بِلَا امْتِنَاعِ

إِلَّا لِعُذْرٍ مَانِعٍ فَالصَّبْرُ ... يَلْزَمُهُ حَتَّىٰ يَزُولَ الْعُذْرُ

فَإِن تُؤَدِّهِ تَكُن لَهَا الْكِفَا ... ـيَةُ عَلَيْهِ بِالَّذِي قَدْ عُرِفَا

لِلْمِثْلِ مِن نَفَقَةٍ وَكِسْوَهْ ... وَمَسْكَنٍ ، فَإِن يَكُن ذَا قَسْوَهْ

فَمَنَعَ الْكُلَّ أَوِ الْبَعْضَ يَحِقّ ... لَهَا إِذَا قَدَرَتْ آخُذُ مَا اسْتُحِقّ

لَهَا وَلِلْوَلَدِ مِنْهُ بِالَّذِي ... يُعْرَفُ لِلَّذْ مُسْلِمٌ وَالتِّرْمِذِي

عَن جَابِرٍ قَدْ أَخْرَجَا فِي الْخُطْبَهْ ... وَلِلَّذِي قِيلَ لِبِنْتِ عُتْبَهْ

مُتَّفَقٌ عَلَيْهِ مِنْ حَدِيثِ عَا.....ئِشَةَ ، وَالْمُعْسِرُ وَالَّذْ مَنَعَا

أَخْذًا إِذَا فُرْقَتُهُ اخْتَارَتْ حَكَمْ ... بِهَا صَغِيرًا أَوْ كَبِيرًا ٱلْحَكَمْ

وَمَا لِذَاتِ صِغَرٍ يَمْتَنِعُ ... مَعَهُ الِاسْتِمْتَاعُ أَوْ مَن تَمْنَعُ

إِن دُعِيَتْ أَوْ لَمْ تُسَلِّمْ أَوْ بِلَا ... إِذْنِ الْفَتَىٰ خَرَجَتْ أَوْ بِهِ إِلَىٰ

حَاجَتِهَا نَفَقَةٌ ، وَالْحَتْمُ فِي الْـ.....أَخِيرِ لِلْبَهَاءِ فِي الشَّرْحِ احْتُمِلْ

فَصْلٌ : وَلِلْوَاحِدَةِ الْحُرَّةِ فِي الْـ.....أَرْبَعِ لَيْلَةٌ يَبِيتُهَا ، نُقِلْ

بِذَا قَضَا كَعْبِ بْنِ سُورٍ ، وَعُمَرْ ... أَقَرَّهُ كَمَا بِهِ صَحَّ الْأَثَرْ

لَدَىٰ ابْنِ عَبْدِ الْبَرِّ فِي اسْتِيعَابِهِ ... مُخْتَصَرًا وَوَافِيًا أَتَىٰ بِهِ

وَفِي الثَّمَانِي لَيْلَةً يَبِيتُ مَعْ ... مَهِيرَةٍ بِالرِّقِّ قَدْرُهَا اتَّضَعْ

وَكُلَّ أَرْبَعَةِ أَشْهُرٍ يَطَا ... مَرَّةً ٱلَّا إِن بِهِ عُذْرٌ سَطَا

فَإِن تَرَبَّصَتْ إِذَ آلَىٰ أَكْثَرَا ... أَرْبَعَةً فَرَافَعَتْ فَأَنكَرَا

أَنِ انقَضَتْ أَوْ أَصْلاً ٱوْ وَطْأً زَعَمْ ... فِي ثَيِّبٍ فَقَوْلُهُ مَعَ الْقَسَمْ

وَإِن بِمَا مِن ذَا ادَّعَتْ يَعْتَرِفِ ... وَتَطْلُبِ الْفَيْئَةَ يُؤْمَرْ أَن يَفِي

وَالْفَيْئَةُ الْوَطْءُ ، فَإِن فَاءَ اسْتَظَلّْ ... تَحْتَ ﴿فَإِن فَآءُو﴾ وَإِن بِهَا مَطَلْ

وَطَلَبَتْ طَلَاقَهَا مِنْهُ أُمِرْ ... وَطَلَّقَ الْحَاكِمُ إِن لَمْ يَأْتَمِرْ

فَإِنْ عَلَىٰ رَجْعِيَّةِ الطَّلَاقِ رَدّْ ... أَوْ بَعْدَ أَن بَانَتْ تَزَوَّجَ وَقَدْ

بَقِيَ مِنْ حَلِفِهِ الَّذْ سَلَفَا ... أَكْثَرُ مِن مُدَّةِ الإِيلَا وُقِفَا
كَمَا وَصَفْتُ، وَعَلَىٰ مَنْ عَجَزَا ... إِذْ طُلِبَتْ فَيْئَتُهُ أَن يُنجِزَا
وَعْدٌ بِأَن يَفِي مَتَىٰ مَا قَدَرَا ... فَإِن يَعِدْ أُخِّرَ حَتَّىٰ يَقْدِرَا

بَابُ الْقَسْمِ وَالنُّشُوزِ

وَالْقَسْمُ لِلنِّسَاءِ فِيهِ الْمَيْلُ ... يَحْرُمُ ، وَالْعِمَادُ فِيهِ اللَّيْلُ
يَقْسِمُ لِلْأَمَةِ لَيْلَةً وَلِلْـ ... ـحُرَّةِ لَيْلَتَيْنِ لِلَّذِي نُقِلْ
فِي الْجَمْعِ بَيْنَ ذِي وَذِي عَلَىٰ عَلِي ... مَوْقُوفًا احْتَجَّ بِهِ ابْنُ حَنبَلِ
مَعْ أَنَّ فِي إِسْنَادِهِ الْمِنْهَالَا ... فِيهِ كَلَامٌ ، وَبِذَا الْمَدَىٰ لَا
تَشْأَىٰ نِسَاؤُنَا نِسَا مَن قَبْلَنَا ... أُوتُوا الْكِتَابَ ، هَلْ رَأَيْنَ مِثْلَنَا
وَالْوَطْءُ لَا تَجِبُ فِيهِ التَّسْوِيَهْ ... بَلْ فِيهِ تُرْعَىٰ الشَّهْوَةُ الْمُسْتَدْعِيَهْ
لِقَوْلِهِ ((اللَّهُمَّ هَـٰذَا قَسْمِي)) ... وَصَوَّبَ الْإِرْسَالَ أَهْلُ الْعِلْمِ
فِيهِ ، وَلَا يَبْدَأُ فِي الْقَسْمِ بِمَنْ ... أَحَبَّ وَلْيُقْرِعْ كَمَن يَنْوِي الظَّعَنْ
لِمَا عَلَيْهِ اتَّفَقَا مِنَ الْخَبَرْ ... فِي الْإِفْكِ مِن مُطَوَّلٍ وَمُخْتَصَرْ
وَجَائِزٌ أَن تَهَبَ الضَّرَّةُ لِلْـ ... ـأُخْرَىٰ نَصِيبَهَا إِنِ الزَّوْجُ قَبِلْ
كَذَاكَ أَن تَهَبَ حَظَّهَا لَهْ ... يُصْفِي بِهِ مَن شَاءَ فِي ذِي الْحَالَهْ
لِفِعْلِ سَوْدَةَ بِعَائِشَةَ إِذْ ... خَافَتْ عَلَىٰ كِبَرِهَا أَن تَنتَبِذْ

فَكَانَ يَقْسِمُ لَهَا يَوْمَيْهِمَا ... أَخْرَجَهُ الشَّيْخَانِ فِي سِفْرَيْهِمَا
وَسَبَّعَ الَّذِي بِبِكْرٍ أَعْرَسَا ... لَهَا وَدَارَ بَعْدَ ذَا عَلَى النِّسَا
وَلْيُقِمْ إِنْ يُعْرِسْ بِثَيِّبٍ ثَلَا ... ثًا ، وَلْيَدُرْ كَمَا لَدَيْهِمَا إِلَىٰ
أَنَسٍ اسْنَدَ أَبُو قِلَابَهْ ... وَكَانَ لَوْ شَا رَفْعَهُ مَا هَابَهْ
وَإِنْ أَحَبَّتْ ثَيِّبٌ سَبَّعَ ثُمْ ... قَضَىٰ ، رَوَاهُ مُسْلِمٌ عَنْ هِنْدَ أُمْ
فَصْلٌ : وَلِلْوَطْءِ التَّسَتُّرُ اسْتُحِبْ ... لِخَبَرٍ لِضَعْفِ الْأَحْوَصِ نُسِبْ
لَهُ ، وَفِيهِ النَّهْيُ أَن يَنكَشِفَا ... كَالْعَيْرِ ، وَالذِّكْرُ بِمَا قَدْ عُرِفَا
مِنَ الَّذِي الْخَبْرُ ابْنُ عَبَّاسٍ نَمَىٰ ... مِمَّا عَلَيْهِ اتَّفَقَا مَخْتَتَمَا
بِـ((جَنِّبِ الشَّيْطَانَ مَا رَزَقْتَنَا)) ... وَبَدْءُهُ يَعْرِفُ مَن بِهِ اعْتَنَىٰ
فَإِن يَجِئْ مِن ذَٰلِكَ الْوَطْءِ وَلَدْ ... يَأْمَن مِنَ الشَّيْطَانِ ضُرًّا الْأَبَدْ
فَصْلٌ : وَإِن نُشُوزًا أَوْ إِعْرَاضَا ... مِن بَعْلِهَا خَافَتْ فَلَا اعْتِرَاضَا
فِيمَا بِهِ اسْتَرْضَتْهُ مِنْ إِسْقَاطِ ... بَعْضِ حُقُوقِهَا لِلِانْبِسَاطِ
كَفِعْلِ سَوْدَةَ الَّذِي قَدْ سَلَفَا ... إِذْ خَشِيَتْ لِكِبَرٍ أَن تَصْلَفَا
وَإِن يَخَفْ مِنْهَا نُشُوزًا فَلْيَعِظْ ... فَإِن لَهُ ظَهَرَ مِنْهَا فَلْيَغِظْ
بِالْهَجْرِ فِي الْمَضْجَعِ ، ثُمَّ إِن تَلَجّْ ... فَمَا بِضَرْبٍ لَا يُبَرِّحُ حَرَجْ
وَبَعَثَ الْحَاكِمُ إِن بَيْنَهُمَا ... خَافَ شِقَاقًا - أَيْ دَرَاهُ - حَكَمَا

مِنْ أَهْـلِـهِ وَحَكَـمًا مِنْ أَهْلِهَا ... مُؤْتَـمَـنَـيْنِ فِي الْأُمُـورِ سَـهْـلِـهَا
وَحَـزْنِـهَا ، فَـفَـرَّقَا أَوْ جَـمَـعَا ... وَلَزِمَ الزَّوْجَـيْنِ مَا قَـدْ أَوْقَـعَا

بَـابُ الْخُلْعِ

لَيْسَ عَلَىٰ الْفَارِكِ ـ خَافَتْ أَن لَّا ... تُـقِـيـمَ مَا اللَّهُ عَلَا وَجَـلَّا
حَـدَّ لِـبَعْلِهَا ـ جُـنَاحٌ فِي الَّذِي ... بِهِ افْـتَـدَتْ مِمَّا تَرَاضَىٰ ذَا وَذِي
بِـهِ ، وَيُسْتَـحَبُّ أَن لَّا يَأْخُـذَا ... أَكْـثَـرَ مِمَّا كَانَ أَعْطَىٰ ، وَإِذَا
خَـلَـعَ أَوْ بِـعِـوَضٍ طَلَّقَ بَـا ..... نَتْ مِنْهُ ، فَالطَّلَاقُ مِن بَـعْـدُ هَـبَا
وَلَوْ بِـهِ وَاجَـهَـهَا ، وَمَا يَـحِـلّْ ... مَـهْـرًا بِهِ جَـازَ ، وَبِالَّذِي جُـهِـلْ
لَوْ قَالَتِ اخْـلَـعْنِي بِمَا فِي كَـفِّي ... مِنَ الـدَّرَاهِـمِ أَوِ الَّـذْ رَفِّي
يَحْوِي مِنَ الْمَتَاعِ صَحَّ إِن فَـعَـلْ ... وَمَا يَجِـدْ يَأْخُـذْ وَإِلَّا فَالْأَقَلّْ
مِمَّا يُسَمَّىٰ بِالْمَـتَاعِ وَثَـلَا ..... ثَـةَ دَرَاهِـمَ ، وَإِن يَـقَـعْ عَلَىٰ
عَبْـدٍ مُـعَـيَّنٍ فَـيَبْدُ الْعَيْبُ لَهْ ... فَـالْأَرْشُ ، أَوْ يَـرُدُّهُ وَبَـدَلَهْ
قِيـمَـتَـهُ يَأْخُـذُ ، وَالْقِـيمَةُ تَـجْ ..... ـزِي عَنْهُ إِن مَغْصُوبًا اوْحُرًّا خَرَجْ
وَكُلُّ مَن مِنْهُ الطَّلَاقُ صَحَّ صَحّْ ... مِنْهُ ، فَلِلذِّمِّيِّ فِي الَّذِي نَـكَـحْ
كَالْمُسْلِمِ الْخُلْعُ ، وَلَا يَصِحُّ بَـذْ ..... لُ غَيْـرِ مَنْ إِذَا تَـصَـرَّفَ نَـفَـذْ

كِـتَابُ الطَّـلَاقِ

مِن نَاكِـحٍ مُـكَـلَّفٍ مُخْتَارِ ... لَا غَيْـرِهِ الطَّـلَاقُ ذُو اعْـتِـبَارِ
لِخَبَرٍ فِيـهِ أَتَىٰ لَـفْـظُ ((لِـمَـنْ ... أَخَـذَ بِالسَّاقِ)) يُـقَـارِبُ الْحَسَنْ
وَالْخَبَرِ الَّـذْ فِـيـهِ ((لَا طَـلَاقَـا ... قَبْـلَ نِكَاحٍ)) طُرُقُـهُ قَدْ سَاقَـا
جَـمَاعَةٌ عَن جَـابِـرٍ وَالْـبَحْرِ ... وَعَن مُـعَـاذٍ وَعَنِ ابْنِ عَمْرِو
وَجُـلُّهَا لَـمْ يَخْـلُ مِنْ إِعْلَالِ ... وَعَنْ عَـلِيٍّ جَـاءَ لِلْـخَـلَّالِ
وَلِحَـدِيـثِ ((رُفِـعَ الْقَلَمُ عَنْ ... ثَلَاثَةٍ ...)) جَـوَّدَهُ أَهْـلُ السُّنَنْ
وَمَا عَلَىٰ الْمُكْـرَهِ مِن طَـلَاقِ ... إِذْ جَـاءَ ((لَا طَلَاقَ فِي إِغْلَاقِ))
كَفَاقِدِ الْعَقْلِ سِوَىٰ السَّكْـرَانِ ... وَالنَّـفْيُ فِي ذَا صَـحَّ عَنْ عُثْمَانِ
وَرَفْعُهُ فِي حَـقِّ مَـغْلُوبٍ عَلَىٰ الْـ ..... ـعَـقْلِ وَمَعْـتُوهٍ أَبُـو عِيسَىٰ وَصَلْ
وَيَمْلِكُ الْحُـرُّ ثَـلَاثًا فِي الْعَدَدْ ... وَيَـمْلِكُ الْمَمْلُوكُ ثِنْتَـيْنِ فَـقَدْ
فِي حُـرَّةٍ وَأَمَـةٍ ، ثُـمَّ كِـلَا ... هُـمَا إِذَا اسْتَوْفَى الَّذِي لَهُ فَـلَا
تَحِلُّ قَـبْلَ نُكْـحِ ثَانٍ ، فَإِذَا ... صَحَّ نِـكَـاحُـهُ وَجَـامَعَ فَـذَا
يُـحِـلُّـهَـا لِلْأَوَّلِ الْـمُطَـلِّـقِ ... لِخَـبَرِ الْعُـسَـيْـلَةِ الْـمُـتَّـفَـقِ
عَلَيْـهِ عَنْ عَائِشَةَ الْـمُـطَـاعَـهْ ... فِـيـمَنْ أَرَادَتْ زَوْجَـهَـا رِفَاعَـهْ
وَالْجَمْعُ لِلثَّلَاثِ وَالطَّلَاقُ فِي الْـ ..... ـحَيْضِ لِمَدْخُـولٍ بِـهَا مِمَّا حُظِلْ

لِخَبَرِ ابْنِ عُمَرَ الَّذْ طَلَّقَا ... فِي الْحَيْضِ إِذْ أُمِرَ فِيهِ بِالْبَقَا

بَعْدَ الْمُرَاجَعَةِ حَتَّىٰ تَطْهُرَا ... ثَانِيَةً وَبَعْدُ رَأْيُهُ يَرَىٰ

فَإِن بَدَا لَهُ الطَّلَاقُ طَلَّقَا ... قَبْلَ مَسِيسِهَا ، عَلَيْهِ اتَّفَقَا

وَسُنَّةُ الطَّلَاقِ أَن يُطَلِّقَا ... وَهْيَ بِطُهْرٍ لَمْ يَكُن فِيهِ اللِّقَا

تَمَّ بِهَا وَاحِدَةً ، ثُمَّ يَدَعْ ... إِلَىٰ انقِضَا عِدَّتِهَا ، فَإِن صَدَعْ

بِأَنتِ لِلسُّنَّةِ طَالِقٌ وَقَعْ ... إِن تَكُ فِي طُهْرٍ بِهِ الْمَسُّ ارْتَفَعْ

وَإِن تَكُن فِي طُهْرِ الْمَسُّ وَقَعْ ... أَثْنَاءَهُ أَوْ فِي مَحِيضٍ لَمْ يَقَعْ

مِن قَبْلِ أَن تَطْهُرَ بَعْدُ فَإِذَا ... مَا طَهُرَتْ فِي الصُّورَتَيْنِ نَفَذَا

وَإِن بِلِبْدْعَةِ يُبْدِلْهَا يَقَعْ ... فِي الْحَالِ فِيهِمَا الَّذِي بِهِ صَدَعْ

وَإِن يُقُلْ هَذَا بِطُهْرٍ لَمْ يَمَسّْ ... فِيهِ فَلَا ، حَتَّىٰ تَحِيضَ أَوْ تُمَسّْ

وَغَيْرُ مَدْخُولٍ بِهَا وَحَامِلُ ... قَدِ اسْتَبَانَ حَمْلُهَا وَحَائِلُ

لَمْ تَحِضْ أَوْ قَدْ يَئِسَتْ مَتَىٰ صَدَعْ ... فِيهِنَّ بِالْأُلِّ أَوِ الثَّانِي وَقَعْ

إِذْ لَيْسَ بِالْوَقْتِ لِسُنَّةٍ وَلَا ... لِبِدْعَةٍ يُعْزَىٰ الطَّلَاقُ فِي أُولَا

بَابُ صَرِيحِ الطَّلَاقِ وَكِنَايَتِهِ

صَرِيحُهُ لَفْظُ الطَّلَاقِ مَعْ مَا ... مِنْهُ يَجِي فِعْلاً أَتَىٰ أَوِ اسْمَا

طَلَّقْتُ ، أَوْ طَالِقٌ ، أَوْ مُطَلَّقَهْ ... خَبَرَ ((أَنتِ)) فَمَتَىٰ مَا أَطْلَقَهْ

تَطْلُقْ وَإِن لَمْ يَنْوِهِ ، وَمَا خَلَا ... ذَاكَ مِنَ الَّذِي الطَّلَاقَ احْتَمَلَا

كِنَايَةٌ ، لَيْسَ بِهِ يَقَعُ مَا ... لَمْ يَنْوِهِ ، فَإِنْ لَهُ قِيلَ : أَمَا

لَكَ حَلِيلَةٌ فَقَالَ : لَا ، لَا ... يُرِيدُ إِلَّا الْكِذْبَ بِالَّذْ قَالَا

لَمْ يَقَعْ أَمَّا إِن يَقُلْ : طَلَّقْتُهَا ... فَهْوَ - وَإِن كِذْبًا أَرَادَ - مَقْتُهَا

وَإِن نَوَىٰ الطَّلَاقَ فِي خَلِيَّهْ ... وَبَتَّةٍ ، وَبَتْلَةٍ ، بَرِيَّهْ

وَبَائِنٍ ، فَهْوَ الثَّلَاثُ إِلَّا ... إِن كَانَ قَدْ نَوَىٰ بِهَا أَقَلَّا

وَفِي سِوَىٰ هَذَا مِنَ الْكِنَايَهْ ... وَاحِدَةٌ إِلَّا لِقَصْدِ الْغَايَهْ

وَإِن يُخَيِّرْهَا فَتَخْتَرْ نَفْسَهَا ... فَطَلْقَةٌ ، أَوْ لَمْ تُجِبْ أَوْ عِرْسَهَا

تَخْتَرْ فَلَا شَيْءَ لِمَا عَنْ عَائِشَهْ ... قَدْ أَخْرَجَا فَالنَّبْلُ عَنْهُ طَائِشَهْ

وَمَا لَهَا فِيهِ قَضَاً بَعْدَ انقِضَا الْـ.....مَجْلِسِ إِلَّا إِن لَهَا ذَاكَ جَعَلْ

وَإِن لَهَا بِيَدِهَا الْأَمْرَ جَعَلْ ... يَبْقَ ، فَإِن يَفْسَخْهُ أَوْ يَطَأْ بَطَلْ

وَنَفَذَتْ مِنْهَا الثَّلَاثُ قَبْلَ ذَا ... وَطَلِّقِي نَفْسَكِ ذَا الْحَذْوَ حَذَا

وَالشَّيْخُ عَن مَنْهَجِ الْأَصْحَابِ خَرَجْ ... فِي لَفْظِ حُرَّةٍ وَفِي لَفْظِ الْحَرَجْ

وَلَفْظِ حَبْلُكِ عَلَىٰ غَارِبِكِ ... نَعَمْ وَفِي لَفْظِ : ((الْحَقِي بِأَهْلِكِ))

لِمَا بِذَا الْأَخِيرِ نَقْلاً قَدْ ثَبَتْ ... - وَعَنْهُ لِلْأَثْرَمِ أَحْمَدُ سَكَتْ

وَالشَّيْخُ فِي كَافِيهِ قَالَ : مُتَّفَقْ ... عَلَيْهِ ، وَالْعَزْوُ إِلَىٰ الْجُعْفِيِّ حَقّْ-

مِن صَرْفِهِۦ صَلَّىٰ عَلَيْهِ اللَّهُ ... عَنْهُ ابْنَةَ الْجَوْنِ بِهِۦ، حَاشَاهُ

أَن يَفْعَلَ الْمَكْرُوهَ أَوْ مُحَرَّمَا ... فَلَا يَكُونُ لِلثَّلَاثِ مُلْزِمَا

وَلِانتِفَا مَا لِلثَّلَاثِ فِي الثَّلَا ..... ثَةِ الَّتِي قَبْلُ دَلِيلاً يُجْتَلَىٰ

بَابُ تَعْلِيقِ الطَّلَاقِ بِالشَّرْطِ

يَصِحُّ تَعْلِيقُ الطَّلَاقِ والْعَتَا ..... قَةِ بِشَرْطٍ بَعْدَ أَن قَدْ ثَبَتَا

نُكْحٌ وَمِلْكٌ وَهْوَ قَبْلُ لَا أَثَرْ ... لَهُ لِمَا فِي أَوَّلِ الطَّلَاقِ مَرّْ

فَلَغْوٌ ٱن نَكَحْتُ فَهْيَ طَالِقَهْ ... مِنِّي وَإِن مَلَكْتُ فَهْيَ عَاتِقَهْ

إِن تَمَّ مِلْكٌ وَنِكَاحٌ بَعْدَ ذَا ... وَأَدَوَاتُ الشَّرْطِ سِتٌّ : (إِنْ) (إِذَا)

(أَيٌّ) (مَتَىٰ) (مَنْ) (كُلَّمَا) وَ(كُلَّمَا) ... مِنْهَا اقْتِضَا التَّكْرَارِ وَضْعًا عُلِمَا

وَكُلُّهَا إِذَا فِي الْإِثْبَاتِ تَرِدْ ... ثَبَتَ حُكْمُهَا إِذَا الشَّرْطُ وُجِدْ

فَقَوْلُ : إِن قُمْتِ فَأَنتِ طَالِقُ ... بِهِ الطَّلَاقُ إِن تَقُمْ ذِي لَاحِقُ

بِهَا ، وَيَنْحَلُّ بِهِ الشَّرْطُ ، وَإِنْ ... بِـ(كُلَّمَا) بَدَلَ (إِنْ) يَنطِقْ يَعِنْ

بِهَا الطَّلَاقُ كُلَّمَا قَامَتْ، وَ(إِنْ) ... عَلَى التَّرَاخِي إِن بِهَا النَّفْيُ قُرِنْ

فَإِن يَقُلْ إِن لَمْ أُطَلِّقْ فَهْيَ طَا ..... لِقُ فَلَا يَقَعُ مَا قَدْ شَرَطَا

إِلَّا بِآخِرِ زَمَانٍ أَمْكَنَهْ ... فِيهِ إِذَا لَمْ يَنْوِ وَقْتًا عَيَّنَهْ

وَغَيْرُ(إِنْ) فِيهِ عَلَى الْفَوْرِ مَتَىٰ ... قَالَ : مَتَىٰ مَا لَمْ أُطَلِّقْكِ الْفَتَىٰ

فَأَنتِ طَالِقٌ فَلَمْ يَفْعَلْ وَقَعْ ... فِي الْحَالِ ، وَالَّذِي بِـ (كُلَّمَا) صَدَعْ

تَلْزَمُهُ الثَّلَاثُ فِيمَن دَخَلَا ... بِهَا إِذَا مَا فِيهِ تُمْكِنُ خَلَا

وَلَمْ يُطَلِّقْ ، وَالَّذِي بِـ ((كُلَّمَا ... وَلَدتِ)) عَبَرَ إِنَ ٱتَأَمَتْ فَمَا

تَلْزَمُهُ ثَانِيَةٌ بِمَن نَزَلْ ... آخِرًا ٱذْ بَانَتْ بِهِۦ فَلَا مَحَلْ

وَطَلَقَتْ بِأَوَّلِ الْحَيْضِ بِـ ((إِنْ ... حِضْتِ)) وَيَنتَفِي إِنِ النَّفْيُ يَبِنْ

وَإِن يَقُلْ : حِضْتِ فَتُنكِرْ أَوْ تَقُلْ ... حِضْتُ فَيُنكِرْ طَلَقَتْ، أَمَّا فِي الْأُلَلْ

فَلِاعْتِرَافِهِۦ ، وَأَمَّا الثَّانِي ... فَلِائْتِمَانِهِنَّ فِي ذَا الشَّانِ

وَإِن يَقُلْ لِذَاتِ ضَرَّةٍ : ((مَتَىٰ ... حِضْتِ)) طَلَقْتُمَا فَتَزْعُمْ أَنْ أَتَىٰ

فَيَنفِ تَطْلُقْ دُونَهَا إِلَّا إِذَا ... مَا شَهِدَتْ بَيِّنَةٌ لَهَا بِذَا

بَابُ مَا يَخْتَلِفُ بِهِ عَدَدُ الطَّلَاقِ

تُبِينُ مَن لَمْ يَكُ زَوْجُهَا دَخَلْ ... وَاحِدَةٌ لِقَوْلِهِۦ عَزَّ وَجَلْ

﴿يَٰٓأَيُّهَا ٱلَّذِينَ ءَامَنُوٓاْ إِذَا ... نَكَحْتُمُ﴾ الْآيَةَ ، وَالثَّلَاثُ ذَا

مِنْهُ يُحَرِّمْنَ إِذَا مُجْتَمِعَا ..... تِ كُنَّ فَالَّذِي الطَّلَاقَ شَرَعَا

قَالَ ﴿فَإِن طَلَّقَهَا فَلَا تَحِلُّ ... لَهُۥ﴾ وَذَا يَشْمَلُ غَيْرَ مَن دُخِلْ

بِهَا كَ((طَالِقٌ ثَلَاثًا)) ، ((طَالِقُ)) ... وَهْوَ بِوَاوٍ مَرَّتَيْنِ نَاسِقُ

فِيهَا ، وَغَيْرُ الْحُرِّ طَلْقَتَانِ ... قَبْلَ الْبِنَا مِنْهُ تُحَرِّمَانِ

إِن تَـقَـعَا مَجْمُوعَتَيْنِ مِـثْلَمَا ... لِلْحُرِّ فِي الـثَّـلَاثِ قَـدْ تَـقَدَّمَا

لِخَـبَرِ لِلدَّارَقُـطْـنِيِّ اعْتَـضَـدْ ... بِـمَا لَـهُ مِنَ الـشَّـوَاهِـدِ وَرَدْ

وَغَيْـرُ الْأُولَىٰ مِنْهُمَا - إِن رَتَّـبَا ... قَـبْـلَ الْبِنَا بِالْـفَاءِ أَوْ ثُـمَّ - هَبَا

كَـقَوْلِ : أَنتِ طَالِقٌ بَلْ طَالِـقُ ... كَذَا إِذَا كَـرَّرَ هَـذَا النَّاطِـقُ

جُـمْلَةَ أَنتِ طَالِـقٌ ، أَوْ طَلَّـقَا ... مِنَ الـطَّـلَاقَ بِالـطَّـلَاقِ عَـلَّقَا

أَوْ كُلَّـمَا طَلَّـقْـتُ مَنْ أُرَافِـقُ ... أَوْ لَمْ أُطَلِّـقْ فَهْيَ مِنِّي طَـالِـقُ

إِذْ لَا يُصَادِفُ سِوَىٰ الْأُولَىٰ الْمَحَلّْ ... وَيَلْزَمُ الْجَـمِـيعُ مَن كَانَ دَخَلْ

وَإِن يَشُكَّ فِي الـطَّـلَاقِ أَوْ عَدَدْ ... مَا كَانَ مِنْهُ فَالْـيَـقِينُ الْمُعْتَمَدْ

إِذْ لَيْسَ بِـالشَّكِّ لَهُ انـدِفَـاعُ ... وَمِـثْـلُـهُ فِي ذَٰلِكَ الـرَّضَـاعُ

وَإِن يَـقُلْ طَـالِـقٌ اْحْـدَاهُـنَّا ... وَمَا نَـوَىٰ وَاحِـدَةً مِنْـهُـنَّا

أَخْرَجَتِ الْـقُـرْعَـةُ مَن تُـطَلَّـقُ ... كَـمَا يُـعَيَّنُ بِـهَا مَنْ يَـعْـتَـقُ

وَإِن يُـطَـلِّقْ جُزْءَهَا الْمُشَاعَـا ... أَوْ غَيْـرَهُ كَإِصْـبَعٍ أَضَـاعَـا

جَـمِـيعَهَا إِلَّا كَسِنٍّ ، ظُـفُـرِ ... وَشَـعَـرٍ ، رِيـقٍ ، وَدَمْـعٍ ، وَدُرِي

فِي الْأُوَلِ الْخُلْفُ ، وَفِي الرِّيقِ اتَّفَقْ ... كُـلٌّ كَـدَمْعٍ وَكَحَمْلٍ وعَرَقْ

وَلَزِمَتْ كَامِلَةٌ إِن جُـزْءَ طَـلْـ.....ـقَـةٍ يُطَلِّـقْهَا كَنِصْـفٍ أَوْ أَقَلّْ

بَـابُ الرَّجْـعَةِ

إِذَا بِدُونِ عِوَضٍ بَـعْلٌ دَخَـلْ ... طَـلَّقَ مَا هُوَ مِنَ الْأَقْـصَىٰ أَقَـلّْ

فَـهُـوَ فِي ذَٰلِكَ بِالرَّدِّ أَحَـقّْ ... مَا بَـقِيَتْ عِـدَّتُـهَا كَمَا نَطَـقْ

بِهِ كِتَابُ اللهِ ، وَالرَّجْعَةُ أَنْ ... يَسْتَشْهِدَ اثْـنَيْنِ حَنِيفَيْـنِ بِأَنْ

رَاجَعَ ، أَوْ رَدَّ ، أَوِ اْمْسَكَ بِـلَا ... مَـهْـرٍ يَزِيـدُهُ إِلَىٰ مَا قَدْ خَـلَا

فَـلَا يُـوَفِّي مَـهْـرَهَا مَـوْلَاهَا ... دُونَ رِضَـا الْـوَلِيِّ أَوْ رِضَـاهَا

وَالْوَطْءُ رَجْعَةٌ ، وَفِي الرَّجْـعِيَّـهْ ... أَحْكَامُ مَن مَا طُـلِّقَتْ مَرْعِيَّـهْ

لِـقَوْلِـهِ جَلَّ : ﴿فَإِمْسَاكٌ بِمَعْـ.....ـرُوفٍ﴾ كَمَا لَفْظُ الْبُـعُولَةِ وَقَعْ

عَلَىٰ الْمُطَلِّـقِينَ فِي الْـقُـرْآنِ ... فَـذَانِ بِالْمَطْلُـوبِ شَاهِـدَانِ

مَعَهُمَا الْإِنكَـارُ قَـطْـعًا عَـارُ ... فَـيَلْحَـقُ الطَّلَاقُ وَالـظِّـهَـارُ

وَمِن تَـزَيُّنٍ لَـهُ ، لَا تُـمْـنَـعُ ... وَلَا تَشَرُّفٍ ، وَلَيْسَ يُـمْـنَـعُ

مِن وَطْـئِـهَا أَوْ خَـلْوَةٍ أَوْ سَـفَرِ ... بِـهَا ، فَإِن رَاجَـعَهَا يُـعْـتَـبَرِ

مَاضِي الطَّلَاقِ فَـهُوَ مَـعْـهَـا بَاقِ ... عَلَىٰ الَّـذِي يَـبْقَىٰ مِنَ الطَّلَاقِ

كَذَا إِذَا لَمْ يَـرْتَجِعْ بَلْ نَكَحَا ... مِن بَـعْدِ زَوْجٍ بَعْـدَهُ قَدْ سَرَّحَا

وَالْقَولُ قَـوْلُـهَا أَنِ انقَضَىٰ الْإِنَىٰ ... بِالْحَلْفِ إِن تَدَّعِ مِن ذَا مُمْكِـنَا

كَذَا إِذَا الزَّوْجُ ادَّعَىٰ بَـعْدَ انقِـضَا ... عِدَّتِهَا رَجْـعَـتَـهَا فِـيمَا مَضَىٰ

فَإِن تَقُمْ بَيِّنَهُ بِمَا زَعَمْ رُدَّتْ لَهُ ، وَ إِن بِهَا ثَانٍ أَلَمّْ

بَابُ الْعِدَّةِ

فُرْقَةُ حَيٍّ قَبْلَ مَسٍّ وَاخْتِلَا لَا تُوجِبُ الْعِدَّةَ فَاللَّهُ عَلَا

أَنزَلَ فِي سُورَةِ الْأَحْزَابِ ﴿فَمَا لَكُمْ عَلَيْهِنَّ﴾ خِطَابًا مُحْكَمَا

وَمَن مِنَ النِّسَاءِ يَعْتَدِدْنَا بِأَضْرُبٍ أَرْبَعَةٍ حُدِدْنَا

أَوَّلُهَا : أُولَاتُ الْأَحْمَالِ وَهُنْ ﴿أَجَلُهُنَّ أَن يَضَعْنَ حَمْلَهُنَّ﴾

وَيَسْتَوِي فِيمَا ذَكَرْتُ الْمُحْصَنَا .....تُ وَالْإِمَاءُ وَالطَّلَاقُ وَالْمَنَى

وَعِدَّةُ الْحَامِلِ تَوْءَمَيْنِ لَا تَنقَضِي إِلَّا بِوَضْعِ ذَيْنِ

وَلَيْسَ يُعْتَبَرُ فِي انقِضَا الْأَمَدْ وَفِي أُمُومَةِ الْفَتَاةِ لِلْوَلَدْ

مِنْ حَمْلٍ إِلَّا مَا بَدَا لِلْبَصَرِ فِي الْوَضْعِ فِيهِ بَعْضُ خَلْقِ الْبَشَرِ

وَالثَّانِ : مَن تُوُفِّيَتْ أَزْوَاجُهُنْ لَوْ قَبْلَ أَن يُمْسَسْنَ فَاعْتِدَادُهُنْ

أَرْبَعَةُ الْأَشْهُرِ وَالْعَشْرُ ، وَلِلْ.....إِمَاءِ نِصْفُ مَا الْحَرَائِرَ يُحِلّْ

فَفِي الْكِتَابِ حَدُّ الِاعْتِدَادِ وَاتَّفَقَا عَلَيْهِ فِي الْإِحْدَادِ

أَمَّا التَّنَصُّفُ فَلِاتِّفَاقِ صَحْبِ النَّبِيِّ فِيهِ فِي الطَّلَاقِ

وَالثَّالِثُ : الْمُطَلَّقَاتُ اللَّاتِي يَكُنَّ لِلْقُرُوءِ آلِفَاتِ

فَيَتَرَبَّصْنَ ثَلَاثَةَ قُرُو وَلِلْإِمَاءِ حَيْضَتَيْنِ اعْتَبَرُوا

رَابِعُهُنَّ : اللَّاءِ لَمْ يَحِضْنَا وَاللَّاءِ مِنْهُ كُنَّ قَدْ يَئِسْنَا

ثَلَاثَةُ الْأَشْهُرِ لِلْكُلِّ ، وَقَدْ شُهِّرَ فِي الْإِمَاءِ شَهْرَانِ فَقَدْ

وَعَنْهُ : جَاءَ الشَّهْرُ وَالنِّصْفُ فَقَدْ وَعَنْهُ : جَاءَ الِاسْتِوَاءُ فِي الْأَمَدْ

وَفِي ثَلَاثَةِ مَوَاضِعَ شُرِعْ تَرَبُّصٌ ، أَحَدُهَا : أَن تَرْتَفِعْ

حَيْضَتُهَا مِنْ غَيْرِ عِلْمٍ بِالسَّبَبْ فَذِي التَّرَبُّصُ عَلَيْهَا قَدْ وَجَبْ

تِسْعَةَ أَشْهُرٍ فَتَعْتَدُّ كَمَا تَعْتَدُّ مَن قَدْ أَيِسَتْ أَن يَهْجُمَا

بِذَاكَ أَفْتَى ثَالِثُ الْأَقْمَارِ بَيْنَ الْمُهَاجِرِينَ وَالْأَنصَارِ

وَمَا عَلِمْنَا فِيهِ مِنْ مُنَازِعِ فَكَانَ إِجْمَاعاً بِقَوْلِ الشَّافِعِي

فَإِن دَرَتْ فَإِنَّهَا مُعْتَدَّهْ حَتَّى يَعُودَ فَتُتِمَّ الْعِدَّهْ

بِهِ لِمَا الْأَثْرَمُ قَدْ أَسْنَدَ عَنْ عُثْمَانَ أَن وَرِّثَ بَعْدَ الْحَوْلِ مَنْ

حَمَاهَا الْإِرْضَاعُ ، وَإِذْ لِيمَ اعْتَذَرْ أَن كَانَ عَن رَأْيِ عَلِيٍّ قَدْ صَدَرْ

وَالثَّانِ : فِي امْرَأَةِ مَن يُفْقَدُ فِي مَهْلَكَةٍ أَوْ مِن ذَوِيهِ يَخْتَفِي

ثُمَّتَ لَا يُعْلَمُ مَاذَا صَنَعَا فَتَتَرَبَّصُ سِنِينَ أَرْبَعَا

وَبَعْدُ تَعْتَدُّ كَمَن تُوُفِّيَا عَنْهَا ، وَعَنْ أَحْمَدَ : فِي ذَا رُوِيَا

أَن قَالَ : مَن تَرَكَهُ مَاذَا يَقُو.....لُ بَعْدَ خَمْسَةٍ عَلَيْهِ اتَّفَقُوا

عُمَرَ وَابْنِهِ ، عَلِيٍّ وَابْنَيِ الْـ.....عَبَّاسِ وَالزُّبَيْرِ ، أَمَّا مَن جَهِلْ

خَبَرُهُ مِنْ خَارِجٍ لِكَتِجَا.....رَةٍ ، وَمِنْهُ الْعَوْدُ بَعْدُ يُرْتَجَى
فَلَا تَحِلُّ زَوْجُهُ دَهْرًا لِنَا.....كِحِ إِلَى أَن يُتَحَقَّقَ الْمَنَى
ثَالِثُهَا : فِيمَن تَصَرَّمَ أَجَلْ كِتَابِهَا إِذَا اسْتَرَابَتْ بِحَبَلْ
بَدَتْ لَهَا مِنْهُ الْأَمَارَاتُ فَلَا تَنكِحُ مَا لَمْ تُوقِنَ أَلَّا حَبَلَا
فَإِن تَزَوَّجَتْ عَلَى الرِّيبَةِ لَمْ يَصِحَّ ، وَالَّتِي بِهَا الرَّيْبُ أَلَمّْ
مِن بَعْدِ أَن تَزَوَّجَتْ تَبْقَى عَلَى نِكَاحِهَا مَا لَمْ تَيَقَّنْ حَبَلَا
وَيَحْرُمُ النِّكَاحُ فِي الْعِدَّةِ إِجْ.....مَاعًا ، فَإِن فُرِّقَ قَبْلَ أَن يَلِجْ
بَيْنَهُمَا بَنَتْ عَلَى عِدَّتِهَا الْ.....أُولَى ، وَإِن كَانَ بِهَا الثَّانِي دَخَلْ
بَنَتْ عَلَى عِدَّتِهَا لِلْغَابِرِ وَأْتَنَفَتْ ثَانِيَةً لِلْآخِرِ
لِمَا الْإِمَامُ الشَّافِعِيُّ أَسْنَدَا إِلَى أَبِي حَفْصٍ ، وَعِندَ أَحْمَدَا
تَحِلُّ لِلْآخِرِ بَعْدَ الْأَجَلِ وَهُوَ الَّذِي إِلَيْهِ يَذْهَبُ عَلِي
وَعَنْهُ أَيْضًا : لَا تَحِلُّ أَبَدَا وَهُوَ فِيمَا الشَّافِعِيُّ أَسْنَدَا
إِلَى أَبِي حَفْصٍ ، وَقَدْ قِيلَ رَجَعْ عَنْهُ لِمَا بِهِۦ عَلِيٌّ قَدْ صَدَعْ
وَفِي رُجُوعِهِۦ لَهُ قَالَ لَهُمْ ((رُدُّوا الْجَهَالَاتِ إِلَى السُّنَّةِ)) ثُمّْ
إِن وَلَدَتْ مِن وَاحِدٍ تَأْتَنِفِ عِدَّةَ غَيْرِهِۦ فَلَيْسَتْ تَكْتَفِي
بِهِۦ ، وَإِنْ أَمْكَنَ أَن يَكُونَا مِن ذَيْنِ فَالْقَافَةُ يُلحِقُونَا
فَتَنقَضِي عِدَّةُ مَن قَدْ عُزِيَا لَهُ وَتَأْتَنِفُ لِلَّذْ أُقْصِيَا

بَابُ الْإِحْدَادِ

عَلَى الَّتِي حَلِيلُهَا قَدْ شَجِبَا يَجِبُ الْإِحْدَادُ بِأَن تَجْتَنِبَا
طِيبًا وَزِينَةً وَكُحْلَ إِثْمِدِ وَلُبْسَ مَصْبُوغٍ لِتَحْسِينِ الْهَدِي
إِلَّا ثِيَابَ الْعَصْبِ وَالنُّبْذَةَ مِنْ قُسْطٍ أَوَ أَظْفَارٍ إِذَا الطُّهْرُ يَعِنْ
لِمَا عَلَيْهِ اتَّفَقَا عَنْ أُمِّ عَطِيَّةِ وَمَا نَمَى لِلْأُمِّ
هِندَ النَّسَائِيُّ ، وَتُلْزَمُ الْمَبِيـ.....ـتَ فِي الَّذِي كَانَتْ أَوَانَ الشَّجَبِ
سَاكِنَةً لِمَا فُرَيْعَةُ رَوَتْ إِن كَانَ ذَاكَ مُمْكِنًا ، وَرَجَعَتْ
إِن مَاتَ بَعْدَ مَا لِحَجٍّ خَرَجَتْ أَوْ سَفَرٍ ، فَإِن تَبَاعَدَتْ مَضَتْ
فِي الْحَجِّ إِن فَوْتًا تَخَفْ وَخُيِّرَتْ فِي الْغَيْرِ ، نُسْخَةُ الْبَهَاءِ ذَا اقْتَضَتْ
وَمَا عَلَى الَّتِي ثَلَاثًا طُلِّقَتْ سُكْنَى كَمَا لَيْسَتْ لَهَا لِمَا ثَبَتْ
عَن بِنتِ قَيْسٍ لَهُمَا ، وَالْبَائِنُ الْـ.....ـإِحْدَادُ وَالنَّفْيُ كِلَاهُمَا نُقِلْ
فِيهَا حَكَاهُمَا مَعًا فِي الْكَافِي مُصَدِّرًا بِمَا رَوَاهُ النَّافِي
وَمَن ثَلَاثًا طُلِّقَتْ هُنَا ذَكَرْ دُونَ سِوَاهَا وَعَلَى الْحَتْمِ اقْتَصَرْ

بَابُ نَفَقَةِ الْمُعْتَدَّاتِ

فِي الْعِدَّةِ الْإِسْكَانُ وَالْإِنفَاقُ مِمَّنْ لَهُ الْإِمْسَاكُ وَالْإِطْلَاقُ
كِلَاهُمَا يَجِبُ لِلرَّجْعِيَّهْ لِأَنَّهَا بَعْدُ عَلَى الزَّوْجِيَّهْ

لَا لِلَّتِي تَـرْتَدُّ أَوْ تَأْبَى إِذَا الْـ.....ـبَعْلُ اهْتَدَىٰ خِلَافَ عَكْسٍ إِن دَخَلْ
وَلَا لِمَن بَانَتْ حَـيَاةَ الْبَـعْـلِ طَلَاقًا ۬ أَوْ فَسْخاً بِـدُونِ حَـمْلِ
وَأَجْمَعُوا عَلَىٰ الْوُجُوبِ إِن يَكُنْ لِقَـوْ لِـهِ ﴿حَتَّىٰ يَضَعْنَ حَمْلَهُنَّ﴾
وَلَا لِحَـائِلٍ بِـمَـوْتِ الْبَـعْـلِ كَحَـامِـلٍ عَلَىٰ أَصَحِّ النَّـقْلِ

بَابُ اسْتِبْرَاءِ الْإِمَـاءِ

يَسْـتَبْرِئُ الْجَارِيَةَ الَّذْ مَلَكَا قَـبْلَ التَّلَـذُّذِ بِهَا لِمَا حَـكَىٰ
أَبُـوسَـعِـيدٍ وَرُوَيْـفِعٌ وَجَـا.....ـبِـرٌ وَأَيْضًا نَحْوُهُ لِلْحَبْرِ جَـا
كَـذَاكَ يَسْتَبْرِئُ سَـيِّدٌ قَـصَدْ تَـزْوِيـجَ سُـرِّيَّـةٍ ۬ أَوْ أُمِّ وَلَدْ
كَـذَا عَلَيْـهِمَا مَـتَىٰ عَـتَقَـتَا بِـمَوْتٍ ۬ أَوْ عِتْـقٍ إِذَا قَـصَـدَتَا
تَـزَوُّجـًا ، وَقَـدْرُهُ فِي الْـكُلِّ لِحَامِـلٍ وَضْعُ جَـمِيعِ الْحَـمْلِ
وَحَـائِـلٍ تَحِيضُ حَيْضَةٌ ، وَمَنْ قَدْ يَئِسَتْ أَوْ لَمْ تَحِضْ شَهْرٌ ، وَعَنْ
أَحْمَدَ : شَهْرَانِ ، وَعَنْهُ : جَـا ثَلَا.....ـثَـةٌ ، وَعَنْهُمْ فِي ارْتِفَاعِ الْحَيْضِ لَا
لِسَبَبٍ تَـعْلَـمُهُ بِـعَشَرَهْ تَحِـلُّ ، مِنْهَا تِسْعَةٌ مُعْـتَـبَـرَهْ
تَـرَبُّصًا ، وَالشَّهْرُ بَـعْدُ اسْتِبْـرَا وَجَـاءَ عَنْ أَحْمَدَ : أَن تُسْتَبْـرَا
بَـعْدَ التَّـرَبُّصِ بِأَشْـهُـرٍ ثَـلَا.....ـثَـةٍ بِهَا تُـتِمُّ حَوْلاً كَـمَلَا
وَعَنْهُ : تَـعْتَدُّ لِـمَوْتِ السَّيِّـدِ كَـعِدَّةِ الْحُـرَّةِ أُمُّ الْـوَلَـدِ
بِذَا عَنِ ابْنِ الْعَاصِ عَمْرٍو اسْتَنَدْ مَا حُكْمُهُ الرَّفْعُ ، وَوَقْـفُـهُ الْأَسَدْ

كِـتَابُ الظِّـهَـارِ

تَشْبِيـهُهُ بِـظَـهْرِ أُمِّـهِ الْقَرِيـ.....ـبَةَ الظِّهَارُ ، وَكَـذَا إِن يَذْكُـرِ
ظَهْرَ الَّتِي تَحْـرُمُ طُولَ الْحِـقَبِ كَقَـصْدِهِ التَّحْرِيـمَ فِي ذِكْرِ الْأَبِ
فَـيُوجِبُ الْكَفَّارَةَ الْمُجَادَ لَهْ تَـرْتِيبُـهَا فِي سُورَةِ الْمُجَادَلَهْ
وَالْأَوَّلُ الصَّـرِيـحُ بِالْإِجْـمَاعِ وَهُـوَ بِالْإِجْـمَاعِ ذُو امْتِنَاعِ
وَأَصْلُ هَـذَا الْبَابِ عِندَ الطَّلَـبَهْ حَـدِيثُ بِنتِ مَالِكِ بْنِ ثَـعْلَـبَهْ
وَقَـبْلَ الْأَوْلَيَيْنِ إِجْـمَاعًا حَرُمْ مَسٌّ كَالْأُخْرَىٰ فِي الَّذِي أَكْـثَرُهُمْ
رَأَىٰ لِمَا قَـدْ أَسْـنَدُوا لِلْبَحْـرِ فِـيمَا أَتَىٰ سَلَمَةُ بْنُ صَخْـرِ
وَالْحُكْمُ وَالصِّفَةُ كَالَّذْ قُـدِّمَا فِيمَن بِشَهْرِ الصَّوْمِ قَدْ رَعَىٰ الْحِمَىٰ
فَإِن يَـطَـأْ مِن قَـبْلِ تَكْفِيرٍ عَصَىٰ وَلَـزِمَتْ لِمَا عَنِ الْبَحْـرِ مَضَىٰ
وَالْأَلِفُ الـرَّوِيُّ مِثْـلُ مَا أَتَىٰ {إِنَّكَ يَا ابْنَ جَـعْفَرٍ نِعْمَ الْفَتَىٰ}
وَلَزِمَتْ وَاحِـدَةٌ إِن كَـرَّرَهْ فِي امْـرَأَةٍ أَوْ لِنِـسَاءٍ أَصْـدَرَهْ
بِكَلِمَةٍ ، فَإِن يَكُـن بِكَـلِمَا.....تٍ فَـالـتَّعَدُّدُ لَـهُـنَّ الْمُعْتَمَىٰ
وَلَـزِمَتْ مُـظَـاهِرًا مِنْ أَمَـتِـهْ كَفَّارَةُ الْحَلْـفِ كَمَنْ حَـرَّمَ تِـهْ
وَكُلَّ مَا أُحِـلَّ ذَا الْحُكْمُ يَـعُـمّْ لِقَـوْلِهِ ﴿قَدْ فَـرَضَ ٱللَّهُ لَكُمْ﴾
وَإِن تُحَـرِّمِ الْحَـلِيلَ أَوْ تَـقُلْ فِـيهِ كَـمَا بِهِ يُظَاهِرُ الرَّجُـلْ

لَمْ تَحْـرُمِ ٱلَّا أَنَّهَا تُكَفِّرُ ... كَـفَّارَةَ الْحَلْفِ ، وَعَنْهُ يُـؤْثَـرُ

لَا شَيْءَ ، وَالتَّكْفِيرُ لِلظِّهَارِ ... إِن ظَـاهَـرَتْ وَرَدَ فِي الْآثَـارِ

أَنَّ الصَّحَـابَـةَ بِهِۦ بِنتَ الْأَبِي ... طَلْحَةَ أَفْـتَوْا فِي نِكَاحِ مُصْعَبِ

وَالْعَبْدُ كَالْحُـرِّ ، وبِالصَّوْمِ فَقَدْ ... تَكْـفِيرُهُ إِذْ مَا لَهُ بِالْـغَيْـرِ يَـدْ

كِتَابُ اللِّـعَانِ

فِي سُورَةِ الـنُّورِ اللِّـعَانُ أَشْرَقَا ... وَفِي عُـوَيْـمِـرٍ عَلَيْـهِ اتَّـفَـقَا

مِنَ الَّذِي سَهْلُ بْنُ سَعْدٍ قَدْ حَضَرْ ... وَفِي هِـلَالٍ صَحَّ لِلْحَـبْرِ الْخَـبَرْ

فَإِن رَمَىٰ زَوْجٌ حَـصَانًا ، مُسْلِمَهْ ... بَـالِـغَةً ، عَاقِلَـةً ، غَيْـرَ أَمَـهْ

بِـزِنًا ٱسْتَوْجَبَ حَدَّ الْقَذْفِ ، وَالْـ.....أَدَبَ إِن بِأَمَـةٍ ذَاكَ فَـعَـلْ

أَوْ بِكِتَابِيَّـةٍ ٱلَّا أَن يُـلَا.....عِنَ - وَلَا يُـعْرَضُ لِلَّذْ فَعَلَا

حَـتَّىٰ تُطَالِبَ - بِأَن يَـقُـولَ وَالْـ.....إِمَـامُ أَوْ مَن نَائِـبًا لَهُ انجَـعَلْ

حَـاضِرُهُ : أَشْـهَـدُ بِاللَّهِ إِلَىٰ ... آخِـرِ مَا فِي النُّورِ فِـيـهِ فُـصِّـلَا

يَـقُولُ بَعْـدَ ﴿الصَّادِقِينَ﴾ فِيـمَا ... بِهِۦ قَـذَفْتُ زَوْجَـتِي الْـغِلِّـيمَا

مِنَ الزِّنَـا لَـهَا مُشِيرًا فِي النَّدِي ... مُسَمِّيًا نَـاسِـبًا ٱلَّا أَن لَمْ تَـشْـهَـدِ

وَقَـوْلِيَ الْـغِلِّـيمَ لَيْسَ يُشْتَرَطْ ... بَـلْ هُوَ تَلْمِـيحٌ لِتَعْيِـيرٍ فَـرَطْ

{يَا عَمْرُو لَوْ كُنتَ فَتًى كَـرِيمَا} ... رُمْتُ بِهِ الـتَّرْفِـيهَ وَالتَّعْلِـيمَا

وَلْيُوقَفِ ٱنْ خَـامِسَةَ اللَّعْنِ وَصَلْ ... وَلْـيُـقَلِ : اتَّـقِ عَذَابَ اللَّهِ جَـلّْ

فَـإِنَّهَا مُوجِـبَةُ الْـعَذَابِ ، وَالْـ.....عَذَابُ فِي الدُّنْيَا أَخَـفُّ وَأَقَلّْ

فَإِن سِوَىٰ الْإِتْـمَامِ يَأْبَ يُكْمِلِ الْـ.....وَارِدَ فِي الْآيَـةِ نَصًّا وَلْـيَـصِلْ

بِـقَوْلِـهِۦ فِيمَا قَـذَفْتُ مِـثْلَمَا ... فِي وَصْلِ لَفْظِ ﴿الصَّادِقِينَ﴾ قُدِّمَا

وَيَدْرَأُ الْعَذَابَ عَنْهَا أَن تَجِي ... بِمَا أَتَىٰ فِي النُّورِ فِي ذَا الْمَنْهَجِ
تَقُولُ بَعْدَ ﴿الْكَاذِبِينَ﴾ ذِي هُنَا ... فِيمَا رَمَانِي بِهِۦ مِنَ الزِّنَا
وَخُوِّفَتْ كَمَا يُخَوَّفُ الرَّجُلْ ... فَإِن سِوَىٰ الْإِتْمَامِ تَأْبَ فَلْتَقُلْ
كَقَوْلِهِۦ مُبْدِلَةً بِالْغَضَبِ ... وَالصِّدْقِ لَفْظَيْ لَعْنَةٍ وَكَذِبِ
وَاصِلَةً فِيمَا بِهِۦ رَمَانِي ... زَوْجِيَ ذَا مِنَ الزِّنَا ، وَذَانِ
إِن فَرَغَا ، بَيْنَهُمَا يُفَرِّقُ الْـ ... ـحَاكِمُ ، ثُمَّ لَا تَحِلُّ لِلرَّجُلْ
وَيَنتَفِي مَن كَانَ ثَمَّ مِن وَلَدْ ... إِن يَنفِهِۦ مَوْلُودًا ۚ أَوْ حَمْلًا ، فَقَدْ
صَحَّ لَدَيْهِمَا حَدِيثُ ابْنِ عَمَرْ ... مَا لَمْ يَكُن صَرِيحًا ۚ أَوْ حُكْمًا أَقَرّْ
فَصْلٌ : وَمَن مِن زَوْجِهِۦ أَوْ مِنْ أَمَهْ ... بِوَطْئِهَا أَقَرَّ جَاءَتْ نَسَمَهْ
يُمْكِنُ أَن تَكُونَ مِنْهُ ، لَحِقَا ... نَسَبُهَا لِمَا عَلَيْهِ اتَّفَقَا
مِنْ خَبَرِ الْفِرَاشِ وَالْحَجَرِ لَا ... يَنفِي الَّذِي مِن زَوْجِهِۦ قَدْ نَجَلَا
إِلَّا لِعَانُهُ وَمَا لِلْجَائِي ... مِنْ أَمَةٍ دُونَ ادِّعَا اسْتِبْرَاءِ
مِن انتِفَاءٍ ، فَهْوَ كَاللِّعَانِ ... فِيهِ وَفِي يَمِينِهِۦ وَجْهَانِ
وَبِانتِفَا اللُّحُوقِ يَحْكُمُونَا ... إِن لَمْ يَكُن يُمْكِنُ أَن يَكُونَا
مِنْهُ كَمَنْ عُمُرُهُ قَدْ نَقَصَا ... عَنْ عَشْرٍ ۚ أَوْ دَهَاهُ جَبٌّ أَوْ خِصَا
وَأَن تَجِي بِالطِّفْلِ الْأُولَىٰ لِأَقَلّْ ... مِن سِتَّةٍ مِنَ الشُّهُورِ مُذْ حَصَلْ

إِمْكَانُ الِاجْتِمَاعِ أَوْ بِالنَّسَمَهْ ... لِدُونِ سِتَّةٍ مِنَ الْوَطْءِ الْأَمَهْ
فَصْلٌ : وَإِن فِي طُهْرٍ اثْنَانِ مَعَا ... بِشُبْهَةٍ أَوِ اشْتِرَاكٍ وَقَعَا
أَوِ ادَّعَىٰ شَخْصَانِ مَجْهُولَ نَسَبْ ... تُعَيِّنِ الْقَافَةُ مَن لَهُ النَّسَبْ
إِذْ سَرَّ خَيْرَ مُرْسَلٍ مَا نَطَقَا ... مُجَزِّزٌ بِهِۦ ، عَلَيْهِ اتَّفَقَا
وَلِلَّذِي قَدْ صَحَّ مِنْ أَنَّ عُمَرْ ... قَضَىٰ بِهَا دُونَ نَكِيرٍ مَنْ حَضَرْ
فَمَعْهُمَا أَوْ مَعْ أَقَارِبِهِمَا ... تُرَى الصَّبِيَّ وَمَتَىٰ ذِي بِهِمَا
تُلْحِقُهُ يَلْحَقُ بِهِمَا أَوْ تَمْتَرِ ... أَوْ تَخْتَلِفْ أَوْ تَتَعَذَّرْ يَخْتَرِ
بَعْدَ الْبُلُوغِ مِنْهُمَا مَن يَنتَسِبْ ... لَهُ كَمَا إِلَىٰ أَبِي حَفْصٍ نُسِبْ
وَهْوَ الَّذِي لَهُ الْإِمَامُ أَوْمَأَا ... فِي اثْنَيْنِ قَدْ كَانَا بِطُهْرٍ وَطِئَا
وَقَوْلَ مَن لَيْسَ بِعَدْلٍ ذَكَرِ ... حُرٍّ مُجَرَّبٍ الْإِصَابَةِ ذَرِ

بَابُ الْحَضَانَةِ

((أَنتِ أَحَقُّ)) بِالَّذِي صَحَّ الْتَحَقْ ... فَبِحَضَانَةِ ابْنِهَا الْأُمُّ أَحَقّْ
كَمَا أَبُوبَكْرٍ قَضَىٰ عَلَىٰ عُمَرْ ... بِهِۦ ، فَأُمَّهَاتُهَا فِيمَا اشْتَهَرْ
وَإِنْ عَلَوْنَ ، ثُمَّ بَعْدَهُنَّ الْأَبْ ... فَأُمَّهَاتُهُ ، وَيَتْلُو فِي الرُّتَبْ
جَدٌّ ، فَأُمَّهَاتُهُ ، ثُمَّ تَلِي الْـ ... ـأُخْتُ الَّتِي بِالْجِهَتَيْنِ تَتَّصِلْ
فَالْأَبِ ، فَالْأُمِّ ، فَخَالَةٌ ، كَذَا ... فَعَمَّةٌ ، ثُمَّ النِّسَاءُ بَعْدَ ذَا

فَعَصَبَاتُهُ ، وَفِي الصِّنْفَيْنِ الْأَقْـ ..... ـرَبُ فَالْأَقْرَبُ مِنَ التَّالِي أَحَقّْ
وَلَاحَضَانَةَ لِذِي رِقٍّ وَلَا لِفَاسِقٍ وَلَا لِمَن قَدْ دَخَلَا
بِهَا حَلِيلٌ أَجْنَبِيٌّ إِذْ بِـ ((مَا لَمْ تَنكِحِي)) قُيِّدَ مَا قَدْ قُدِّمَا
وَإِذْ قَضَىٰ بِابْنَةِ حَمْزَةَ النَّبِي لِخَالَةٍ مَا زَوْجُهَا بِالْأَجْنَبِي
فَالزَّوْجُ جَعْفَرٌ ، وَأَسْمَا الْخَالَهْ أَخْرَجَهُ الْجُعْفِيُّ بَدْرُ الْهَالَهْ
عَنِ الْبَرَا فِي عُمْرَةِ الْقَضَا وَعَنْ عَلِيٍّ السِّجْزِيُّ أَيْضاً فِي السُّنَنْ
وَإِن يَزُلْ بَعْضُ الْمَوَانِعِ رَجَعْ حَقُّ الَّذِي كَانَ الْحَضَانَةَ مَنَعْ
وَخُيِّرَ الْغُلَامُ سَبْعاً بَلَغَا وَالْأَبُ أَوْلَىٰ بِالَّتِي ذَا الْمَبْلَغَا
تَبْلُغُ ، وَالتَّخْيِيرُ لِلْغُلَامِ قَدْ صَحَّ رَفْعُهُ لَدَىٰ الْأَعْلَامِ
وَعَمِلَ الصَّحْبُ بِلَا نِزَاعِ مِنْهُمْ بِهِ فَكَانَ كَالْإِجْمَاعِ
وَاسْتَرْضَعَ الْأَبُ لِلِابْنِ ، وَإِنِ الْـ ..... ـأُمُّ بِأَجْرِ الْمِثْلِ تَقْبَلْ لَمْ يَمِلْ
فَهْيَ أَحَقُّ ﴿فَإِنْ أَرْضَعْنَ لَكُمْ﴾ جَاءَ وَجَا ﴿وَالْوَالِدَاتُ﴾ فَبِالْأُمّْ
كَمَا تَرَىٰ صَدَّرَ : كَانَتْ طَالِقَهْ مِن بَعْلِهَا أَوْ فِي الْحِبَالِ عَالِقَهْ
وَالْعُدْمُ فِي الْيُتْمِ تُؤَدِّي الْوَرَثَهْ لِلطِّفْلِ فِيهِ فَيُؤَدِّي مَوْرِثَهْ
كُلٌّ ، فَمِنْ عِندِ الْعَلِيِّ الْمَالِكْ جَا ﴿وَعَلَى الْوَارِثِ مِثْلُ ذَٰلِكَ﴾

بَابُ نَفَقَةِ الْأَقَارِبِ وَالْمَمَالِيكِ

فِيمَا عَنِ الْمَرْءِ وَزَوْجِهِ فَضَلْ نَفَقَةُ لِوَلَدٍ هَبْهُ نَزَلْ
وَوَالِدٍ هَبْهُ عَلَا وَمَن بِفَرْ .....ضٍ أَوْ عُصُوبَةٍ لَهُ الْإِرْثُ مُقَرّْ
تَجِبُ إِن كَانَ الْجَمِيعُ فُقَرَا وَمَن لِوَارِثَيْنِ أَوْ لِأَكْثَرَا
مِيرَاثُهُ عَلَيْهِمُ نَفَقَتُهْ كُلٌّ بِقَدْرِ الْإِرْثِ مِنْهُ حِصَّتُهْ
وَاسْتَثْنِ الِابْنَ فَالَّذِي لَهُ وَجَبْ فِي الْعُدْمِ مِن نَفَقَةٍ يَخُصُّ الْأَبْ
وَحَقَّ الْآبَا مِنَ الْإِحْسَانِ خُذِ وَمَأْخَذُ الَّذِي لِلِابْنَاءِ ((خُذِي))
وَوَلَدُ الْوَلَدِ يُدْعَىٰ وَلَدَا ﴿وَيَا بَنِي ءَادَمَ﴾ شَاهِداً بَدَا
كَمَا لِكَوْنِ الْجَدِّ يُدْعَىٰ وَالِدَا قَدْ جَاءَ ﴿ مِلَّةَ أَبِيكُمْ ﴾ شَاهِدَا
وَحُجَّةُ الَّذِي عَلَى الْوَارِثِ قَرّْ مَا كَانَ فِي اسْتِرْضَاعِهِ لِلطِّفْلِ مَرّْ
وَكَوْنُ مَا يَجِبُ فِي الْفَضْلِ فَقَدْ إِلَىٰ حَدِيثِ ((ابْدَأْ بِنَفْسِكَ)) اسْتَنَدْ
وَلِلرَّقِيقِ لِلْحَدِيثِ الْمُتَّفَقْ عَلَيْهِ مَا احْتَاجَ مِنَ الْمُؤْنَةِ حَقّْ
فَإِن يَشِحَّ سَيِّدٌ بِمَا وَجَبْ وَيَطْلُبِ الرَّقِيقُ بَيْعَهُ يُجَبْ

بَابُ الْوَلِيمَةِ

طَعَامُ الْأَعْرَاسِ الْوَلِيمَةُ وَتُسْ .....تَحَبُّ لِلَّذْ لِابْنِ عَوْفٍ النَّدُسْ
قَالَ ، وَمَا عَنْهُ بِهِ صَحَّ النَّبَا إِذْ بِصَفِيَّةَ بَنَىٰ وَزَيْنَبَا

كُلاً قَدَ ٱخْرَجَا ، وَتَلْزَمُ إِجَا ..... بَةُ الْمُعَيَّنِ لِمَا قَدْ أَخْرَجَا

مِمَّا ابْنُ صَخْرٍ قَدْ رَوَىٰ وَابْنُ عُمَرْ ... وَلْيَدْعُ مَن لَمْ يُرِدَ ٱكْلاً إِذْ حَضَرْ

وَلْيَنصَرِفْ ، فِي صَائِمٍ ذَا وَرَدَا ... وَفِي النِّثَارِ وَالْتِقَاطِهِ بَدَا

إِبَاحَةٌ إِذْ صَحَّ ((مَن شَاءَ اقْتَطَعْ)) ... بِكُرْهِ ٱذْ عِندَ الْبُخَارِيِّ وَقَعْ

نَهْيٌ عَنِ النُّهْبَىٰ ، وَقَسْمُهُ أَبَرّْ ... إِذْ قَسَمَ النَّبِيُّ تَمْرًا فِي نَفَرْ

فَنَالَ كُلَّ وَاحِدٍ سَبْعٌ كَمَا ... إِلَىٰ ابْنِ صَخْرٍ ٱلْبُخَارِيُّ نَمَىٰ

وَفِيهِ أَيْضًا جَاءَ خَمْسٌ ، صَلَّىٰ ... عَلَىٰ النَّبِيِّ مُصْطَفِيهِ جَلَّا

كِتَابُ الْأَطْعِمَةِ

وَحَيَوَانٌ وَسِوَاهُ الْأَطْعِمَهْ ... فَفِي سِوَاهُ الْحِلُّ لِلَّذْ طَعِمَهْ

عَمَّ بِقَوْلِهِ : ﴿هُوَ ٱلَّذِي خَلَقْ ... لَكُمْ﴾ سِوَىٰ النَّجِسِ فَالْمَنْعُ اسْتَحَقّْ

لِقَوْلِهِ فِي الْخَمْرِ وَالْمَيْسِرِ وَالْـ ..... ـأَنصَابِ وَالْأَزْلَامِ ﴿رِجْسٌ﴾ فَهْوَ دَلّْ

لِمَنْعِ مَا اسْتُقْذِرَ ، وَالْعِلِّيَّهْ ... فِي مَنْعِ أَكْلِ الْحُمُرِ الْأَهْلِيَّهْ

لِأَنَّهَا ((رِجْسٌ)) وَفِي لَفْظٍ ((نَجَسْ)) ... أَفَادَ مَا قَدْ أَخْرَجَاهُ عَنْ أَنَسْ

وَعُدَّ أَيْضًا كُلُّ مَا فِيهِ ضَرَرْ ... مِثْلُ السُّمُومِ فِي الَّذِي الشَّرْعُ حَظَرْ

وَالْأَشْرِبَاتُ - مَا عَدَا الْمُسْكِرَ - حِلّْ ... وَيَسْتَوِي كَثِيرُهُ وَمَا يَقِلّْ

مِنْ أَيِّ شَيْءٍ كَانَ إِذْ صَحَّ الْخَبَرْ ... بِلَفْظِ ((كُلُّ مُسْكِرٍ)) لِابْنِ عُمَرْ

وَقَدْ أَتَتْ صِيغَتُهُ لِلْبَاحِثِ ... بِلَفْظِ شَكْلٍ أَوَّلٍ وَثَالِثِ

مِنَ الْقِيَاسِ الْمَنطِقِيِّ تُنطَقُ ... وَفِيهِ ((مَا أَسْكَرَ مِنْهُ الْفَرَقُ))

وَقَدْ أَتَىٰ لِجَابِرٍ ((مَا أَسْكَرَا ... كَثِيرُهُ)) وَجَاءَ لِابْنِ عُمَرَا

وَأَنَسٍ ، وَابْنِ جُبَيْرٍ وَلِعَمْـ .....ـرِو بْنِ شُعَيْبٍ ، وَلَهُ بِمَا الْتَأَمْ

مِن طُرُقٍ ، حَكَمَ بِالصِّحَّةِ فِي الْـ .....ـفَتْحِ إِمَامُ عَسْقَلَانَ فَقُبِلْ

وَلِلَّذِي قَدْ صَحَّ مَوْقُوفًا عَلَىٰ الْـ .....ـفَارُوقِ ، أَنَّ الْحُكْمَ فِي الْخَمْرِ نَزَلْ

وَهْيَ مِنَ الْعِنَبِ ، وَالتَّمْرِ ، الْعَسَلْ ... وَالْحِنطَةِ ، الشَّعِيرِ ، ثُمَّ إِن نَزَلْ

تَحَلُّلُ الْخَمْرَةِ حَلَّتْ وَإِنِ الْـ.....مَرْءُ يُخَلِّلْهَا فَمَا بِهِ تَحِلّْ

فَصْلٌ ((فِيمَا يُبَاحُ أَكْلُهُ وَمَا لَا يُبَاحُ))

وَالْحَيَوَانُ مِنْهُ بَرِّيٌّ وَبَحْـ.....رِيٌّ فَفِي بَحْرِيِّهِ الْحِلُّ وَضَحْ
لِقَوْلِهِ ((هُوَ الطَّهُورُ مَاؤُهُ)) وَمَا إِلَى الْخَبَائِثِ انتِمَاؤُهُ
مِن ضِفْدَعٍ كَزِبْرِجٍ وَجَعْفَرِ وَجُندَبٍ وَدِرْهَمٍ أَوْ ذَا ازْدُرِي
وَحَيَّةٍ ، أَخْرِجْ ، وَقَتْلُ الضِّفْدَعِ بِسَنَدٍ جَيِّدٍ ٱلنَّهْيُ وُعِي
فِيهِ ، وَأَخْرِجْ أَيْضًا ٱلتِّمْسَاحَا لِنَهْبِهِ بِنَابِهِ الْأَرْوَاحَا
مِنَّا ، كَمَا يَحْرُمُ مِنْ أَنْوَاعِ بَرِّيِّهِ ذُو النَّابِ فِي السِّبَاعِ
طُرًّا ، وَذُو الْمِخْلَبِ فِي الطَّيْرِ ، فَقَدْ وَرَدَ فِي الْكُلِّ صَحِيحٌ ، وَوَرَدْ
آخَرُ مُنْكَرٌ : عَنِ ابْنَيْ بِنْتَيِ الْـ.....حَارِثِ ، فَالْأُلَّ : عَنِ الْبَحْرِ نُقِلْ
وَالثَّانِ : عَنْ خَالِدٍ ٱلَّذْ أَنْكَرَا أَن كَانَ قَدْ شَهِدَ فَتْحَ خَيْبَرَا
الْوَاقِدِيُّ ، وَعَلَى الْخَيْلِ اشْتَمَلْ وَأَخْرَجَا فِي الْخَيْلِ مَتْنًا قَدْ أَحَلّْ
وَمَا عَلَى الْجِيفِ مِنْهَا يَقَعُ وَهْوَ النُّسُورُ وَالْغُرَابُ الْأَبْقَعُ
وَهْوَ الَّذِي لِلْبَيْنِ يُنمَى ، وَالرَّخَمْ وَالْحُمُرَ الْأَهْلِيَّةَ التَّحْرِيمُ ضَمّْ
لِمَا الْإِشَارَةُ إِلَيْهِ سَبَقَتْ كَذَا الْبِغَالُ فَهْيَ مِنْهَا خُلِقَتْ
وَالنَّهْيُ عَنْهَا فِي حَدِيثِ جَابِرِ كَأَصْلِهَا صَحَّ فَلَا تُكَابِرِ

وَالْمَنْعُ فِي مُسْتَخْبَثَاتِ الْحَشَرَا.....تِ كَالْعَظَاءِ وَالْحَرَاذِينِ سَرَىٰ
وَبَيْنَهَا الدِّيدَانُ وَالْجِعْلَانُ وَمِثْلُهَا الْأَوْزَاغُ وَالْفِئْرَانُ
وَمِثْلُهَا الْحَيَّاتُ وَالْعَقَارِبُ كَذَا الْخَنَافِسُ وَمَا يُقَارِبُ
مِنَ الْحَرَابِيِّ وَمِن بَنَاتِ وَرْدَانَ ، وَالْقُنْفُذُ بَيْنَ هَاتِي
إِذْ جَاءَ فِي ((الْأَعْرَافِ)) أَنَّ الْوَارِثَا لِلْأَنْبِيَا يُحَرِّمُ الْخَبَائِثَا
وَعُدَّتِ الْحَيَّةُ وَالْعَقْرَبُ وَالْـ.....فَأْرَةُ فِيمَا قَتْلُهُ فِي الْحِرْمِ حَلّْ
فِي جُمْلَةٍ مِمَّا مِنَ الْحَدِيثِ صَحّْ فَنَفْيُ كَوْنِهَا مِنَ الصَّيْدِ اتَّضَحْ
وَضَعَّفُوا حَدِيثَ عَدِّ الْقُنْفُذِ فِي ذِي ، وَمَا الْيَرْبُوعُ وَالضَّبُّ كَذِي
إِذْ قَدْ قَضَىٰ عُمَرُ فِي الْيَرْبُوعِ بِجَفْرَةٍ لَا فَهْوَ مَصِيدًا رُوعِي
وَأَكْلَ خَالِدٍ لِضَبٍّ قَدْ أَقَرّْ ـ كَمَا عَلَيْهِ اتَّفَقَا ـ خَيْرُ الْبَشَرْ
وَقَدْ نَفَىٰ تَحْرِيمَهُ لَهُ عُمَرْ فِيمَا بِهِ عَنْ جَابِرٍ صَحَّ الْخَبَرْ
وَمَا عَدَا هَـٰذَا مُبَاحٌ ، وَتُبَا.....حُ الْخَيْلُ وَالضَّبُعُ إِذْ قَدْ وَجَبَا
فِي ذِي الْجَزَاءُ فِي الَّذِي صَحَّ وَجَا فِي تِلْكَ إِذْنٌ فِي الَّذِي قَدْ أَخْرَجَا

بَابُ الذَّكَاةِ

((هُوَ الطَّهُورُ مَاؤُهُ ...)) الْحَدِيثَ ، دَلّْ أَنَّ جَمِيعَ مَا بِبَحْرٍ حَلَّ ، حَلّْ
بِلَا ذَكَاةٍ إِذْ لَنَا اللَّهُ ذَبَحْ مَا فِيهِ فِيمَا وَقْفُهُ لَا الرَّفْعُ صَحّْ

وَأَخْرَجَا أَكْلَ سَرِيَّةِ السَّرِي ... أَبِي عُبَيْدَةَ لِلَحْمِ الْعَنبَرِ
إِلَّا الَّذِي مِن نَوْعِ مَا يَعِيشُ فِي الْـ ... ـبَرِّ فَمَا بِدُونِهَا لَنَا يَحِلّْ
كَكَلْبِ مَا، طَيْرٍ، سُلَحْفَاتٍ خَلَا ... كَسَرَطَانٍ إِذْ مِنَ الدَّمِ خَلَا
وَلَا يُبَاحُ دُونَهَا شَيْءٌ مِنَ الْـ ... ـبَرِّيِّ لِلذَّفِي ((الْعُقُودِ)) قَدْ نَزَلْ
مِن قَوْلِهِ سُبْحَانَهُ : ﴿إِلَّا مَا ... ذَكَّيْتُمْ...﴾ إِذْ ضَمَّنَ الْكَلَامَا
حُرْمَةَ مَا لَيْسَ مُذَكًّى إِذْ يُعَدّْ ... مَيْتَةً إِلَّا كَالْجَرَادِ إِذْ وَرَدْ
فِيهِ حَدِيثُ ((مَيْتَتَانِ)) وَالصَّوَا ... ـبُ وَقْفُهُ ، وَهُوَ وَالرَّفْعُ سَوَا
فِيهِ إِذِ الصَّاحِبُ إِن قَالَ أُحِلّْ ... لَنَا فَذَا مِثْلَ أُمِرْنَا قَدْ جُعِلْ
وَالنَّحْرَ وَالذَّبْحَ وَعَقْرًا تَشْمَلُ ... فَالْإِبِلُ فِيهَا يُسْتَحَبُّ الْأَوَّلُ
وَفِي سِوَاهَا الثَّانِ إِذْ قَدْ أَخْرَجَا ... أَنَّ الَّذِي بِنُورِهِ انْجَابَ الدُّجَى
نَحَرَ بُدْنَهُ ، وَضَحَّى فَذَبَحْ ... كَبْشَيْنِ أَقْرَنَيْنِ فِيهِمَا مَلَحْ
وَقَصْرُهَا فِي النَّحْرِ وَاللَّبَّةِ فِي الْـ ... ـمَوْقُوفِ جَا ، وَالرَّفْعُ فِيهِ مَا قُبِلْ
وَنَحْرُ مَا يُذْبَحُ وَالْعَكْسُ يَجُو ... زَانِ لَالِمَا بِهِ تَقُومُ الْحُجَجْ
مِنْ حَسَنٍ جَا لِابْنِ حَاتِمٍ ((أَمِرْ)) ... وَمَا عَلَيْهِ اتَّفَقَا مِمَّا أُثِرْ
عَنْ بِنْتَيِ الصِّدِّيقِ فِي نَحْرِ الْبَقَرْ ... عَنْهُنَّ وَالْفَرَسِ فِي الْعَهْدِ الْأَغَرّْ
وَالْعَقْرُ يَأْتِي ، وَالثَّلَاثَةُ اشْتَرَطْ ... لَهَا ثَلَاثَةَ شُرُوطٍ مَن فَرَطْ

أَهْلِيَّةٌ بِالْعَقْلِ ، وَالْقُدْرَةِ ، وَالْـ ... ـإِسْلَامِ[1] ، أَوْ دِينٍ لِذِي الْإِسْلَامِ حَلّْ
نِكَاحُ مَن دَانَتْ بِهِ فَلَا يَحِلّْ ... ذِبْحُ لِمَجْنُونٍ ، وَطِفْلٍ ، وَثَمِلْ
وَكَافِرٍ غَيْرِ كِتَابِيٍّ ، وَأَنْ ... يَذْكُرَ عِندَ الذَّبْحِ وَالْإِرْسَالِ مَنْ
يَنطِقُ[ك] إِلَّا فَلْيُشِرْ إِلَى السَّمَا ... فَإِن يَدَعْ تَسْمِيَةً عَمْدًا فَمَا
تَحِلُّ لَا سَهْوًا بِغَيْرِ الصَّيْدِ ... فَالتَّرْكُ يَحْمِيهِ بِغَيْرِ قَيْدِ
وَأَن يُذَكَّى بِالَّذِي قَدْ حُدِّدَا[٣] ... حَدِيدًا أَوْ قَصَبًا أَوْ مَرْوًا عَدَا
سِنًّا وَظُفْرًا لِلَّذِي قَدْ أَخْرَجَا ... عَن رَافِعٍ نَجْلِ فَعِيلٍ خَدَجَا
((مَا أَنْهَرَ الدَّمَ)) وَفِي الصَّيْدِ اعْتُبِرْ ... مُحَدَّدٌ أَوْ جَرْحُ جَارِحٍ ذُمِرْ
خِلَافَ مَا قَدْ قَتَلَتْهُ شَبَكَهْ ... أَوْ حَجَرٌ ، أَوْ بُنْدُقٌ ، أَوْ أَهْلَكَهْ
بِالصَّدْمِ مَا عَلَيهِ أُرْسِلَ ، أَوِ الْـ ... ـخَنقِ ، أَوِ الرَّوْعَةِ ، فَهْوَ لَا يَحِلّْ
وَمَا يُصَدْ بِحَدِّ مِعْرَاضٍ يَحِلّْ ... وَلَا يَحِلُّ مَا بِعُرْضِهِ قُتِلْ
وَإِن تُسَمِّ عِندَ نَصْبِ مِنجَلِ ... لَهُ فَيَقْتُلْهُ بِعَقْرٍ فَكُلِ

فَصْلٌ

فِي الذَّبْحِ وَالنَّحْرِ خُصُوصًا يُشْتَرَطْ ... كَوْنُهُمَا فِي الْحَلْقِ وَاللَّبَّةِ قَطْ
فَيُقْطَعُ الْحُلْقُومُ وَالْمَرِيءُ مَعْ ... مَا قَطْعُهُ يَقْطَعُ فِي الْعَيْشِ الطَّمَعْ
وَعَنْهُ : قَطْعُ الْوَدَجَيْنِ يُشْرَطُ ... فَقَطْعُ الْأَرْبَعَةِ هَذِي أَحْوَطُ

وَسَنَدُ الرِّوَايَةِ الْأُولَىٰ الْقِيَا ..... سُ فَكَمَا هَـٰذَانِ مِنْهُ فُرِيَا
مَفْرِيُّ ذَيْنِكَ فَكُلٌّ قَدْ مُنِعْ عَيْشاً بِقَطْعٍ فِي الْمَحَلِّ الَّذْ شُرِعْ
وَالنَّهْيُ عَن شَرِيطَةِ الشَّيْطَانِ سَنَدُ الْأُخْرَىٰ وَهْوَ فِي الْحِسَانِ
وَعِندَ تَابِعِي الْمَقَالِ الْأَشْهَرِ مَحْمِلُهُ عَلَىٰ انتِفَا قَطْعِ الْمَرِي
كَذَاكَ يُشْتَرَطُ فِيهِمَا ذَمَا يُذْهِبُهُ فِعْلُ الْمُذَكِّي لَا كَمَا
يَكُونُ فِي الْمَذْبُوحِ وَالَّذْ تَنتَشِرْ حَشْوَتُهُ لَا إِذْ ذَا كَمَيْتٍ ۟ اعْتَبِرْ
فَمَا بِذَبْحٍ أَوْ بِنَحْرٍ يُسْتَحَلّْ وَإِن يَكُنْ عَلَىٰ خِلَافِ ذَاكَ حَلّْ
لِقَوْلِهِ سُبحَانَهُ : ﴿ إِلَّا مَا ذَكَّيْتُمْ ﴾ وَمَا رَوَىٰ إِمَامَا
ذَا الشَّأْنِ مَالِكٌ وَأَحْمَدُ مِنَ الْـ ..... ـأَمْرِ بِأَكْلِ شَاةِ كَعْبٍ، وَحَصَلْ
عِندَ الْبُخَارِيِّ بِشَكٍّ فِي اسْمِ لَيْسَ يَضِيرُ عِندَ أَهْلِ الْعِلْمِ
وَالْعَقْرُ جَرْحٌ فِي سِوَىٰ اللَّبَّةِ وَالْـ ..... ـحَلْقِ لِمَجْرُوحٍ بِهِ الْقَتْلُ حَصَلْ
وَهُوَ فِي الْمَعْجُوزِ عَنْهُ شُرِعَا أَعْنِي مِنَ الصَّيْدِ وَالْأَنْعَامِ مَعَا
لِخَبَرِ الْأَوَابِدِ الَّذْ أَخْرَجَا عَن رَافِعٍ وَهْوَ مِنَ الَّذْ قَبْلُ جَا
وَلَوْ تَعَذَّرَ كَنَحْرٍ لِتَرَدّْ حَلَّ بِجَرْحٍ أَيِّ جُزْءٍ فِي الْجَسَدْ
لِخَبَرَيْنِ عِندَ أَصْحَابِ الْأَثَرْ عَلَىٰ عَلِيٍّ وُقِفَا وَابْنِ عُمَرْ
فِي ضَرْبِ ثَوْرٍ إِذْ بِدَارٍ حَرَنَا وَفِي بَعِيرٍ إِذْ تَرَدَّىٰ طُعِنَا

كِتَابُ الصَّيْدِ

جَمِيعُ مَا يُصَادُ إِن لَمْ يُذْبَحِ وَالذَّبْحُ فِيهِ مُمْكِنٌ لَمْ يُبَحِ
إِذْ جَاءَ فِي مَتْنِ الْحَدِيثِ الْمُتَّفَقْ عَلَيْهِ لِابْنِ حَاتِمٍ وَقَدْ سَبَقْ
أَمْرٌ بِأَن يُذْبَحَ مَا قَدْ أُدْرِكَا حَيًّا ، وَيُشْتَرَطُ فِيمَا هَلَكَا
بِالْعَقْرِ دُونَ ذَبْحٍ ۟ إِذْ تَعَذَّرَا ذَٰلِكَ فِيهَا سِتَّةٌ قَدْ غَبَرَا
ثَلَاثَةٌ فِي الْبَابِ قَبْلُ ، وَثَلَا ..... ثَةٌ هُنَا نَذْكُرُهَا عَلَى الْوِلَا
وَهِيَ كَوْنُ الْجَارِحِ الَّذْ صَادَهْ مُعَلَّماً [1] لَا بِأَن تَكُونَ الْعَادَهْ
مِنْهُ إِذَا أُرْسِلَ أَن يَسْتَرْسِلَا وَأَن يُجِيبَ إِن دَعَا الدَّاعِي ، وَلَا
يُشْرَطُ فِي الطَّائِرِ نَفْيُ الْأَكْلِ بَلْ فِي الْكَلْبِ وَالْفَهْدِ ، وَعَنْهُ : إِنْ أَكَلْ
كَالْكَلْبِ يُؤْكَلْ إِذْ أَتَتْ لِلْخُشَنِي زِيَادَةٌ مُبِيحَةٌ فِي السُّنَنِ
غَرِيبَةٌ لَمْ تَأْتِ فِي الْمُتَّفَقِ لَهُ عَلَيْهِ - فَانتَبِهْ - لَا تَرْتَقِي
لِرُتْبَةِ النَّصِّ الَّذِي بِالنَّهْيِ جَا فِي الْخَبَرِ الَّذْ عَنْ عَدِيٍّ أَخْرَجَا
وَأَن يَكُونَ الصَّائِدُ الْمُرْسِلَ ۟ إِذْ فِي الْخَبَرِ الَّذْ عَنْ عَدِيٍّ قَدْ أُخِذْ
((أَرْسَلْتَ كَلْبَكَ وَسَمَّيْتَ)) فَلَا يُؤْكَلُ مَا قَتَلَهُ مَا اسْتَرْسَلَا
بِنَفْسِهِ ، وَقَصْدُهُ الصَّيْدَ [3] فَلَا يَأْكُلُ مَا بِسَهْمِهِ قَدْ قَتَلَا
لِكَوْنِهِ أَمَامَهُ قَدْ عَرَضَا إِذْ كَانَ يَنْوِي أَن يُصِيبَ غَرَضَا

وَلَا الَّذِي جَارِحُهُ قَدْ قَتَلَهْ ... إِن لَمْ يَكُن صَيْدًا رَأَىٰ إِذْ أَرْسَلَهْ
كَذَا إِذَا السَّهْمَ أَوِ الْكَلْبَ شَرِكْ ... مَا لَا يُحِلُّ قَتْلُهُ الصَّيْدَ تُرِكْ
كَسَهْمٍ ٱوْ كَلْبٍ أَتَىٰ مِمَّن مَا ... عُلِمَ أَوْ لَمْ يُعْلَمَ ٱن قَدْ سَمَّىٰ
وَالسَّهْمِ سُمَّ ، وَوُجُودِ أَثَرِ ... لِغَيْرِ سَهْمِكَ وَكَلْبِكَ الْجَرِي
وَغَرَقٍ لِلشَّكِّ فِيمَا أَهْلَكَهْ ... أَهُوَ مَا أَرْسَلْتَ أَمْ مَّا شَرِكَهْ
وَعُمْدَةُ الْبَابِ رِوَايَاتُ الْحَدِيـ ... ـثِ الَّذْ بِهِ الشَّيْخَانِ جَاءَا عَنْ عَدِي

بَابُ الْمُضْطَرِّ

لِمَن بِمَخْمَصَةٍ ٱضْطُرَّ اتَّسَعْ ... بِالْحِرْمِ سَدُّ رَمَقٍ بَلْ وَالشِّبَعْ
عَلَىٰ رِوَايَةِ لِمَتْنٍ أَثَرَهْ ... أَحْمَدُ وَالسِّجْزِيُّ لِابْنِ سَمُرَهْ
وَإِن يَجِدْ مُخْتَلَفًا فِيهِ يَدَعْ ... لَهُ الَّذِي بِلَا خِلَافٍ ٱمْتَنَعْ
كَذَاكَ يَتْرُكُ طَعَامًا مَلَكَهْ ... مَنْ خَافَ مِثْلَهُ نُزُولَ الْهَلَكَهْ
فَإِن يَكُن مَالِكُهُ عَنْهُ غَنِي ... أَخَذَهُ مُؤَدِّيًا لِلثَّمَنِ
لِخَبَرِ ذِي طُرُقٍ فِي النَّقْلِ ... فِي الْأَكْلِ وَالشُّرْبِ بِغَيْرِ حَمْلِ
وَإِن بِهِ الْمَالِكُ شَحَّ وَأَصَرّْ ... يَأْخُذُهُ قَهْرًا ضَامِنًا مَتَىٰ قَدَرْ
مَضْمُونًا ٱن يُقْتَلْ ، شَهِيدًا يُعْتَبَرْ ... لِظُلْمِهِ بِالْمَنْعِ وَالْعَكْسُ هَدَرْ
وَلَا يُبَاحُ بِمُحَرَّمٍ تَدَا ... . وٍ لِحَدِيثٍ فِيهِ عِندَ أَحْمَدَا

مُخْتَلَفٍ فِي رَفْعِهِ ، وَوَرَدَا ... فِي مُسْلِمٍ شَاهِدُهُ فَاعْتَضَدَا
وَلَا تَجُوزُ الْخَمْرُ لِلْعَطَشِ بَلْ ... لِغُصَّةٍ إِن لَمْ يَكُن مِنْهَا بَدَلْ

بَابُ النَّذْرِ

مَن طَاعَةً نَذَرَ يَلْزَمْهُ الْوَفَا ... لِمَا الْبُخَارِيُّ رَوَاهُ وَكَفَىٰ
عَنِ الْمُبَرَّأَةِ ((مَن نَذَرَ أَنْ ... يُطِيعَ ...)) وَالْعَاجِزُ عَنْهَا كَالْيَفَنْ
يَنذِرُ صَوْمًا لَا يُطِيقُهُ فَذَا ... كَفَّارَةُ الْيَمِينِ تَكْفِي مَنفَذَا
لَهُ لِمَا لِلْبَحْرِ ، وَالْوَقْفُ الْأَسَدّْ ... فِيهِ وَمَا عَنِ ابْنِ زَحْرٍ قَدْ وَرَدْ
فِي نَذْرِ أُخْتِ عَقْبَةَ ابْنِ عَامِرِ ... وَلَيْسَ مَحْفُوظًا لَدَىٰ الْأَكَابِرِ
وَكُلُّ مَن مَشْيًا إِلَى الْبَيْتِ نَذَرْ ... بِحَجٍّ ٱوْ بِعُمْرَةٍ فَقَطْ يَبَرّْ
وَلْيَرْكَبِ ٱنْ عَجَزَ وَلْيُكَفِّرِ ... لِمَا مَضَىٰ وَلِصَحِيحِ خَبَرِ
عَنْ عُقْبَةَ بْنِ عَامِرٍ لِمُسْلِمِ ... يُفِيدُ أَنَّ النَّذْرَ مِثْلُ الْقَسَمِ
كَفَّارَةً ، وَالدَّمُ لِلْإِمَامِ قَدْ ... رُوِيَ ، وَالرِّوَايَةُ الْأُولَىٰ أَسَدّْ
وَنَاذِرٌ صَوْمًا وَلَاءً إِنْ عَجَزْ ... فَرَّقَهُ مُكَفِّرًا فَإِنْ حَجَزْ
عُذْرٌ عَنِ الْوَلَاءِ فِي الْأَثْنَاءِ ... خُيِّرَ فِي الْبَدْءِ وَفِي الْبِنَاءِ
مُكَفِّرًا ، فَإِن بِلَا عُذْرٍ يَذَرْ ... وَلَاءَهُ اسْتَأْنَفَ حَتْمًا مَا نَذَرْ
وَنَاذِرٌ مُعَيَّنًا إِنْ أَفْطَرَا ... فِيهِ أَتَمَّ وَقَضَىٰ وَكَفَّرَا
بِكُلِّ حَالٍ ، هَكَذَا عَنْ أَحْمَدَا ... جَا ، لَكِنِ الْمَذْهَبُ حَتْمُ الِابْتِدَا

مَعْهَا عَلَى مَن دُونَ عُذْرٍ قَدْ عَمَدْ ... لِأَنَّهُ أَبْطَلَ مَا مَضَى وَقَدْ
رَوَى أَبُو الْخَطَّابِ لَا يُكَفِّرُ ... مَن فِي الْمُعَيَّنِ لِعُذْرٍ يُفْطِرُ
وَنَاذِرُ رَقَبَةً فَالْمُجْزِيَهْ ... فِي وَاجِبٍ ، إِن لَمْ يُعَيِّنْ فَهِيَهْ
وَلَيْسَ فِي مَعْصِيَةِ اللهِ وَمَا ... أُبِيحَ نَذْرٌ ، وَلْيُكَفِّرْ فِيهِمَا
وَعَنْهُ فِي الْمَعْصِيَةِ النَّفْيُ أُثِرْ ... وَفِي الَّذِي أُبِيحَ تَخْرِيجًا ذُكِرْ
وَوَجْهُ الْأُولَى مَا أَتَى عَنْ عَائِشَهْ ... وَعَنْهُ نَبْلُ النَّقْدِ غَيْرُ طَائِشَهْ
وَلَا الَّذِي لَا يَمْلِكُ الْمَرْءُ وَلَا ... مَا قَصَدَ الْقَائِلُ مِنْهُ الِائْتِلَا
إِذْ صَحَّ عَنْ خَيْرِ نَبِيٍّ أُرْسِلَا ... ((لَا نَذْرَ فِي مَعْصِيَةِ اللهِ)) عَلَا
وَلَا الَّذِي لَا يَمْلِكُ الْعَبْدُ ، وَجَا ... شَاهِدُ هَذَا فِيهِمَا مُخَرَّجَا
وَقَصْرُهُ عَلَى الَّذِي ابْتُغِيَ بِهْ ... وَجْهُ الْعَلِيِّ ابْنُ شُعَيْبٍ عَن أَبِهْ
عَن جَدِّهِ رَوَى ، وَفِي إِسْنَادِهِ ... مَا هُوَ مَعْرُوفٌ لَدَى نُقَّادِهِ
وَلْيُوفِ بِالطَّاعَةِ وَحْدَهَا إِذَا ... نَذَرَهَا وَغَيْرَهَا كَمَا بِذَا
قَدْ صَحَّ فِي نَذْرِ أَبِي إِسْرَائِيـ ... ـلَ أَمْرُ مَن شُرِّفَ بِالْإِسْرَاءِ
صَلَّى عَلَيْهِ رَبُّنَا مَا أَرْحَمَهْ ... إِن كَانَ حَقًّا لِنَبِيِّ الْمَرْحَمَهْ
وَمُبْهَمُ النَّذْرِ أَيِ الَّذْ لَمْ يُسَمّْ ... يُلْزِمُ مَن نَذَرَ تَكْفِيرَ الْقَسَمْ
لِلْأَكْثَرِينَ وَاسْتَدَلُّوا بِالَّذِي ... لِعُقْبَةَ بْنِ عَامِرٍ فِي التِّرْمِذِي
لَكِنَّ لَفْظَ ((لَمْ يُسَمَّ)) فِي الْخَبَرْ ... لَيْسَ بِمَحْفُوظٍ لَدَى مَنِ اعْتَبَرْ

كِتَابُ الْأَيْمَانِ

يُكَفِّرُ الَّذِي ائْتَلَى لَا فَعَلَا ... شَيْئًا إِذَا فَعَلَهُ أَوِ ائْتَلَى
لَيَفْعَلَنَّهُ بِوَقْتٍ حَدَّهْ ... إِذَا انْقَضَتْ قَبْلَ الْوَفَاءِ الْمُدَّهْ
لِقَوْلِهِ : ﴿ ذَٰلِكَ كَفَّارَةُ أَيْـ ..... ـمَٰنِكُمْ إِذَا حَلَفْتُمْ ﴾ قِيلَ : أَيْ
إِذَا حَلَفْتُمْ وَحَنِثْتُمْ لَاوَلِمَا ... قَدْ أَخْرَجَا أَنَّ ابْنَ قَيْسٍ قَدْ نَمَى
وَلِلَّذِي كِلَاهُمَا قَدْ أَثَرَهْ ... عَنْ عَابِدِ الرَّحْمَنِ نَجْلِ سَمُرَهْ
وَلِعَدِيٍّ وَأَبِي هُرَيْرَهْ ... مَا مُسْلِمٌ شَارَكَ فِيهِ غَيْرَهْ
مَضْمُونُهَا حَلْفُ النَّبِيِّ الْمُصْطَفَى ... أَن لَا يَرَى خَيْرًا مِنَ الَّذْ حَلَفَا
عَلَيْهِ إِلَّا جَاءَهُ وَكَفَّرَا ... وَأَنَّهُ بِمِثْلِ ذَاكَ أَمَرَا
وَلَا يُكَفِّرُ الَّذِي قَدْ وَصَلَا ... إِن شَاءَ مُسْنَدًا إِلَى اللهِ عَلَا
لِمَا أَبُو دَاوُدَ مَرْفُوعًا أَثَرْ ... وَالْبَعْضُ وَقْفَهُ رَأَى لِابْنِ عُمَرْ
وَلِلتَّجَاوُزِ عَنِ النِّسْيَانِ وَالْـ ..... ـإِكْرَاهِ لَا يُكَفِّرُ الَّذِي فَعَلْ
نَاسِيًا أَوْ مُسْتَكْرَهًا ، كَذَاكَ لَا ... تَكْفِيرَ فِي الْحَلْفِ عَلَى مَاضٍ خَلَا
تَعَمُّدًا لِلْكَذِبِ أَوْ لِمَا يَظُنّْ ... أَن كَانَ كَالَّذِي ائْتَلَى فَلَمْ يَكُنْ
فَالْأَوَّلُ الْغَمُوسُ ، وَالثَّانِي يُعَدّْ ... لَغْوًا ، وَمِن ذَا مَا عَلَى اللِّسَانِ قَدْ
يَجْرِي بِلَا قَصْدٍ كَقَوْلِهِ : بَلَى ... وَاللهِ ، لَا وَاللهِ ، لَا يَنْوِي ائْتِلَا

عَلَىٰ الَّـذِي نَـمَىٰ لِأُمِّـنَا أَبُـو ... دَاوُدَ وَالْـوَقْفَ عَلَـيْهَا صَـوَّبُـوا

هَـٰذَا ، وَلَا تَكْفِيرَ إِلَّا فِي الْحَلِفْ ... بِاسْمٍ لَهُ سُبْحَانَـهُ أَوْ مَا وُصِفْ

بِهِ تَـعَـالَىٰ مِن صِـفَـاتِهِ الْـعُـلَا ... كَـعِلْمِهِ ، وَكَـكَـلَامِهِ عَلَا

عِـزَّتِـهِ ، قُـدْرَتِهِ ، عَظَمَـتِهْ ... وَعَـهْـدِهِ ، مِيثَاقِهِ ، وَاضْمُمْ لِـتِهْ

أَمَانَـةً مُضَافَـةً إِلَـيْهِ جَـلَّ ... وَالنَّهْيُ جَـا إِنْ عُرِّفَتْ بِلَفْظِ أَلْ

فِي سُنَنِ السِّجْـزِيِّ وَالْمُسْنَدِ مَرْ ... ـفُوعًـا وَقَـدْ كَانَ يُـشَـدِّدُ عُمَرْ

إِلَّا بِمَا يَكُـونُ مِن نَذْرِ اللَّجَـا ... ـجِ فَهْوَ كَالْـيَمِينِ كَالَّذْ قَـبْلُ جَـا

وَلَـوْ بِـهَـذَا كُلِّـهِ وَبِـالْـقُـرَا ... نِ كُلِّهِ الْمَرْءُ ائْـتَلَىٰ أَوْ كَـرَّرَا

مِن قَـبْلِ تَـكْـفِـيرٍ يَـمِينَهُ عَلَىٰ ... وَاحِـدٍ ۗ أَوْ كَانَ عَلَىٰ أَشْـيَا ائْتَلَا

أَلِـيَّةً وَاحِـدَةً فَحَصَـلَ الْـ ... ـحِنثُ كَفَّـتْ كَفَّـارَةٌ لِمَا حَصَلْ

وَإِن عَلَىٰ أَشْيَاءَ أَيْـمَانًا حَـلَفْ ... كَفَّرَ عَن كُلٍّ إِذَا الْحِنثُ خَـلَفْ

وَفِي رِوَايَـةٍ بِـتِلْكَ تَحْـتَذِي ... ذِي ، وَأَبُو بَكْرٍ يَرَىٰ الْمَذْهَبَ ذِي

وَلِلَّـذِي فِي حَـلْـفِـهِ تَـأَوَّلَا ... ۞ لِكَ إِن لَـمْ يَـكُ ظَـالِمًا فَـلَا

يَـنفَـعُـهُ تَأْوِيـلُـهُ إِذْ نَـقَـلَا ... أَبُـو هُـرَيْرَةَ ((يَـمِينُكَ عَلَىٰ))

وَهْوَ صَحِيحٌ ، لَفْظُهُ مِنْ قَوْلِـهِمْ ... ((يَكْفِي مِنَ الْحَدِيثِ شَمُّهُ)) فَهِمْ

بَابُ جَـامِـعِ الْأَيْـمَانِ

يُـرْجَعُ لِلنِّـيَّةِ فِـيمَا احْـتَمَلَ الْـ ... ـلَّفْـظُ ، وَهَبْهَا ظَاهِرَ الَّذِي احْتَمَلْ

قَدْ خَالَـفَـتْ فَخَصَّصَتْ أَوْ عَمَّمَتْ ... فَالْعُرْبُ فِي التَّعْبِيرِ ذَا الْمَرْمَىٰ رَمَتْ

إِن يَـنْوِ شَخْصًا مُؤْتَـلٍ لَا كُلَّمَا ... رَجُـلًا ۗ أَوْ يَـنْوِ شِوًا مَنْ أَقْسَمَا

لَايَـتَغَدَّىٰ يَـتَعَـيَّنْ مَا نَـوَىٰ ... لِمَا أَبُـو حَفْصٍ فِي الْأَعْمَالِ رَوَىٰ

وَإِن نَـوَىٰ الْحَالِفُ لَا شَرِبَ مَا ... لِحَاتِـمٍ مِنْ عَطَشٍ أَن يَحْـسِمَا

مِنَّـتَهُ يَحْنَثْ بِكُـلِّ مَا تَكُـ ... ـنْ فِـيهِ ، أَوْ آلَىٰ لَهَا لَا يَسْـلُكُ

فِي جِيدِهِ مِنْ غَزْلِـهَا ثَـوْبًا لِمَنْ ... مِنْـهَا فَـبَاعَهُ وَأَنـفَـقَ الثَّـمَنْ

يَحْنَثْ ، خِلَافَ مَن قَضَىٰ الْيَوْمَ وَقَدْ ... آلَىٰ لَـيَقْـضِـيَنْ غَدًا وَقَدْ قَصَدْ

نَـفْيَ تَجَاوُزِ غَـدٍ ، أَوْ حَـلَـفَا ... لَا بَاعَ إِلَّا بِكَذَا ذَا الْمِعْطَـفَا

ـ يُـرِيـدُ لَا بَاعَ بِأَنـقَـصَ ـ فَبَـا ... ـعَـهُ بِمَا عَلَىٰ الَّذِي سَمَّىٰ رَبَا

أَوِ ائْـتَلَـىٰ لَـيَـتَـزَوَّجَـنَّا ... عَلَىٰ الَّتِي قَدْ بَكَـرَتْ تَجَـنَّىٰ

يُـرِيـدُ أَن يَـغِيظَـهَا أَوْ أَقْسَمَا ... لَـيَضْـرِبَـنَّهَا يُـرِيـدُ الْأَلَـمَـا

فَـمَـا بِـغَيْرِ مَا بِـهِ يَحْـصُـلُ مَا ... نَـوَىٰ إِذَ ۗ أَقْـسَمَ يَبَـرُّ الْـقَسَمَا

أَوْ جَمَعَ الْأَسْوَاطَ مَن قَدْ حَـلَـفَا ... لَـيَضْرِبَـنَّهَا عَلَىٰ ذَاكَ الْـجَفَا

خَمْسَةَ أَسْوَاطٍ فَـمَا بِـهِ يَبَـرّْ ... أَمَّا الَّذِي فِي أَمْـرِ أَيُّـوبَ غَبَـرْ

فَرُخْصَةٌ ، وَفِي الْحُدُودِ نُبِّهَا كَمَا يَجِي فِيهَا عَلَىٰ الْأَخْذِ بِهَا
وَفِي انْعِدَامِ نِيَّةِ الْمُؤْلِي يُجَا لِلسَّبَبِ الَّذِي الْيَمِينَ هَيَّجَا
نُقِيمُهُ مَقَامَ مَا يَقْصِدُهُ الْـ.....حَالِفُ إِذْ هُوَ عَلَىٰ الْقَصْدِ يَدُلّْ
وَفِي انتِفَا السَّبَبِ تُحْمَلُ عَلَىٰ ظَاهِرِ لَفْظِهِ الْيَمِينُ ، فَإِلَىٰ
مَا كَانَ مِنْ عُرْفٍ إِلَىٰ الشَّرْعِ انتَمَىٰ تُصْرَفُ كَالصَّلَاةِ وَالزَّكَاةِ ، مَا
تَشْمَلُ إِلَّا مَا بِصِحَّةٍ وُصِفْ فَإِن يَكُن مِنْهُ عَلَىٰ الْبَيْعِ حَلِفْ
يُقْصَرْ عَلَىٰ الصَّحِيحِ مَا لَمْ يُضِفْ إِلَىٰ الَّذِي الصِّحَّةُ فِيهِ تَنتَفِي
كَالْحُرِّ وَالْخَمْرِ فَيَحْنَثُ بِمَا مِن صُورَةٍ لِلْبَيْعِ يُجْرِي فِيهِمَا
وَفِي انتِفَا الشَّرْعِيِّ مِنْهُ يُذْهَبُ لِمَا إِلَىٰ الْعَادَةِ مِنْهُ يُنسَبُ
مِثْلُ الظَّعِينَةِ وَمِثْلُ الرَّاوِيَهْ فَنَحْنُ إِذْ نَنظُرُ مِن ذِي الزَّاوِيَهْ
نَخُصُّ بِالْحَافِرِ فَاعِلَةَ دَبّْ فَلَا نُحَنِّثُ الَّذِي الْخَيْلَ جَدَبْ
إِذَا عَلَىٰ رُكُوبِ فَاعِلَةِ دَبّْ آلَىٰ فَنَالَ بِامْتِطَا الْإِبِلِ الْأَرَبْ
وَإِنْ عَلَىٰ شَمِيمِ رَيْحَانٍ حَلَفْ فَالْفَارِسِيُّ ، وَإِنِ الْعُرْفُ اخْتَلَفْ
يُرْعَ ، وَلَا يُنمَىٰ لِحِنثٍ بِسِوَىٰ مَشْوِيِّ لَحْمٍ حَالِفٌ عَلَىٰ الشِّوَا
وَحَالِفٌ لَا يَطَأُ الزَّوْجَةَ بِالْـ.....جِمَاعِ يَحْنَثُ ، وَإِن يَحْلِفْ لِخِلّْ
لَا يَطَأُ الدَّارَ فَبِالدُّخُولِ بِأَيِّ وَجْهٍ كَانَ حِنثُ الْمُولِي

وَإِنْ عَلَىٰ اللَّحْمِ أَوِ الرَّأْسِ أَوِ الْـ.....بَيْضِ ائْتَلَىٰ فَالْحَيَوَانَ ذَا شَمِلْ
فَهْوَ بِهَا مِن كُلِّهِ يَحْنَثُ ، وَالْـ.....أَدَمُ مَا لِلْخُبْزِ عَادَةً حَصَلْ
أَكْلٌ بِهِ مِن مَائِعٍ وَجَامِدِ كَالْبَيْضِ وَاللَّحْمِ لِمَتْنٍ وَارِدِ
وَاهٍ ، وَكَالزَّيْتُونِ وَالْجُبْنِ وَكَالْـ.....مِلْحِ ، وَفِي هَذَا التَّوَقُّفُ حَصَلْ
وَإِنْ عَلَىٰ السُّكْنَىٰ بِدَارٍ ائْتَلَىٰ فَكُلَّ مَا سُكْنَىٰ يُسَمَّىٰ شَمِلَا
فَإِن يَكُن سَاكِنَهَا فَيَلْبَثِ مِن بَعْدِ إِمْكَانِ الْخُرُوجِ يَحْنَثِ
وَإِن لِنَقْلِ أَهْلِهِ أَوْ ثَقَلِهْ يُقِمْ بِهَا أَوْ لَيْلَاً أَوْ لِوَجْلِهْ
يَنتَظِرُ الْأَمْنَ فَمَا فِي اللُّبْثِ عَلَىٰ الَّذِي ذَكَرْتُهُ مِنْ حِنثِ

بَابُ كَفَّارَةِ الْيَمِينِ

كَفَّارَةُ الْيَمِينِ فِي الذِّكْرِ بَيَا.....نُهَا ، وَفِي التَّأْخِيرِ خَيِّرْ مُولِيَا
فَفِي الصَّحِيحِ قَدْ أَتَىٰ ((مَنْ حَلَفَا عَلَىٰ يَمِينٍ فَرَأَىٰ ...)) وَسَلَفَا
وَكِسْوَةُ الْمِسْكِينِ مَا يُجْزِئُهُ الْـ.....أَدَاءُ لِلصَّلَاةِ فِيهِ : لِلرَّجُلْ
ثَوْبٌ ، وَلِلْمَرْأَةِ دِرْعٌ وَخِمَا.....رٌ ، وَلَهُ التَّلْفِيقُ لَا أَيْ : أَن يُطْعِمَا
خَمْسَةَ أَشْخَاصٍ وَيَكْسُوَ كَذَا.....كَ خَمْسَةً ، وَمَا لَهُ الْأَخْذُ بِذَا
فِي الْعِتْقِ وَالْإِطْعَامِ أَوْ فِي الْعِتْقِ وَالْـ.....كِسْوَةِ أَوْ فِي الْعِتْقِ عَنْهُمَا اسْتَقَلْ
مُطْعِمَ أَوْ كَاسِيَ خَمْسَةٍ وَمُكْـ.....ـمِلاً بِفَكِّ نِصْفِ عَبْدٍ أَوَ يَفُكّْ

نِصْفَيْنِ مِن بُرْدٍ وَمِنْ أُمَامَهْ ... وَالْعَبْدُ غَيْرُ وَاجِدٍ أَمَامَهْ

إِلَّا الصِّيَامَ وَبِهِ تَكْفِيرُ مَنْ ... لَمْ يُلْفِ شَيْئًا فَاضِلاً عَنِ الْمُؤَنْ

لِنَفْسِهِ وَلِعِيَالِهِ وَمَا ... يَقْضِي بِهِ الدَّيْنَ ، فَلَيْسَ مُلْزَمَا

بِبَيْعِ مُحْتَاجٍ لَهُ مِن مَسْكَنِ ... وَخَادِمٍ ، وَمِن أَثَاثِ السَّكَنِ

وَكُتُبٍ ، آنِيَةٍ ، بِضَاعَهْ ... لِرِبْحِهَا يَحْتَاجُ ، وَالْإِبَاعَهْ

بِهِ تُخِلُّ لِحَدِيثِ ((لَا ضَرَرْ ... وَلَا ضِرَارَ)) ، وَارْوِ قَوْلَ مَنْ شَعَرْ

((رَضِيتُ آلَاءَ الْكُمَيْتِ)) تَعْلَمِ ... مَعْنَى الْإِبَاعَةِ الَّذِي لَمْ تَفْهَمِ

فَلَا تُلَحِّنِّي ، وَلَا يَنْتَقِلُ ... بَعْدَ الشُّرُوعِ فِي الصِّيَامِ مُرْمِلُ

أَيْسَرَ فِي الْأَثْنَا ، وَمَن لَمْ يَجِدِ ... إِلَّا فَقِيرًا وَاحِدًا يُرَدِّدِ

عَلَيْهِ فِي عَشَرَةِ أَيَّامِ ... مَا حَقَّ لِلْجَمِيعِ مِنْ إِطْعَامِ

كِتَابُ الْجِنَايَاتِ

يَنقَسِمُ الْقَتْلُ بِلَا حَقٍّ إِلَى ... ثَلَاثَةٍ : عَمْدٍ : وَذَا أَن يَقْتُلَا

بِجَرْحٍ أَوْ فِعْلٍ بِهِ يَغْلِبُ ظَنْ ... قَتْلٍ كَضَرْبٍ بِمُثَقِّلٍ ، فَمَنْ

ضَرَبَ بِالْكَبِيرِ مِنْهُ فَقَتَلْ ... فَهُوَ عَمْدٌ ، وَكَذَا إِذَا فَعَلْ

ذَلِكَ بِالصَّغِيرِ مِنْهُ فِي مَحَلّْ ... مَقْتَلٍ أَوْ فِي ضَعْفٍ أَوْ إِذَا الْعَمَلْ

مِنْهُ تَكَرَّرَ ، وَعُدَّ الْإِلْقَا ... مِن شَاهِقٍ مِن ذَا ، وَعُدَّ الْخَنقَا

مِنْهُ ، وَتَحْرِيقًا ، وَتَغْرِيقًا ، كَسَمّْ ... يُسْقَى ، وَمَن شَهِدَ زُورًا أَوْ حَكَمْ

جَوْرًا وَنَحْوَ ذَا إِذَا مَا قَصَدَا ... وَكَانَ عِندَ فِعْلِهِ بَادِي بَدَا

يَعْلَمُ أَنَّ ذَاكَ إِنسَانٌ عُصِمْ ... لِلْخَبَرِ الَّذْ فِي الصَّحِيحَيْنِ عُلِمْ

فِيمَنْ عَلَى الْأَوْضَاحِ تِلْكَ الْجَارِيَهْ ... بِحَجَرٍ قَتَلَ ، وَهْيَ دَارِيَهْ

وَأَثَرِ الَّذَيْنِ كَانَا رَجَعَا ... عِندَ عَلِيٍّ بَعْدَ مَا قَدْ قَطَعَا

فَذَا يُخَيَّرُ الْوَلِيُّ فِي قَوَدْ ... وَدِيَةٍ فِيهِ لِمَتْنٍ اسْتَنَدْ

إِلَى أَبِي هُرَيْرَةٍ عِندَهُمَا ... يَنْمِيهِ ، وَالَّذِي الْخُزَاعِيُّ نَمَى

وَصَحَّحُوهُ ، وَلِأَحْمَدَ الْقَوَدْ ... عَيْنًا أَتَى أَيْضًا لِآخَرَ وَرَدْ

يَرْوِيهِ طَاوُسٌ ، لِرُتْبَةِ الْحَسَنْ ... يَرْقَى ، فَلَا يُقَاوِمُ الَّذْ قَبْلُ عَنْ

مَعْ كَوْنِهِ مُعَارَضاً بِمِثْلِهِ ... لِابْنِ شُعَيْبٍ رَاوِيًا عَنْ أَهْلِهِ

وَجَازَ صُلْحُ قَاتِلٍ عَن قَوَدِ ... بِمَا يَفُوقُ مَا بِهِۦ كَانَ يَدِي

لِمَا لِعَمْرِو بْنِ شُعَيْبٍ قَبْلُ مَرّْ ... وَلِلَّذِي فِي دَمِ هُدْبَةَ النَّفَرْ

اَلْحَسَنَانِ وَسَعِيدٌ عَرَضُوا ... لِأَوْلِيَاءِ دَمِهِۦ فَرَفَضُوا

وَشِبْهِ عَمْدٍ : عَمْدِهِۦ مَا فَعَلَا ... بِغَيْرِ مَا يَقْتُلُ غَالِبًا فَلَا

قَوَدَ ، وَالْعَقْلَ تُؤَدِّي الْعَاقِلَهْ ... لِمَا عَلَيْهِ اتَّفَقَا فِي الْقَاتِلَهْ

مَن قَاتَلَتْهَا وَجَنِينَهَا وَمَا ... فِي السَّوْطِ وَالْعَصَا لَدَىٰ غَيْرِهِمَا

وَخَطَأٍ : وَهُوَ نَوْعَانِ فَالْأَلْ ... أَن لَا يُرِيدَ بِالَّذِي أَتَىٰ الرَّجُلْ

مَقْتُولَهُۥ كَرَمْيِهِۦ بِحَجَرِ ... شَيْئًا فَيُفْضِيَ لِقَتْلِ بَشَرِ

وَكَتَسَبُّبِ الَّذِي بِئْرًا حَفَرْ ... وَمَا بِنَوْمٍ أَوْ صِبًا كَانَ صَدَرْ

أَوْ جِنَّةٍ فَهُوَ كَشِبْهِ الْعَمْدِ ... وَالثَّانِ قَتْلُ مُسْلِمٍ عَنْ عَمْدِ

بِدَارِ حَرْبٍ إِذْ يُظَنُّ الْمُسْلِمُ ... مِنْهُمْ ، وَأَن يَرْمِيَ صَفًّا مِنْهُمُ

فَيَقْتُلَ السَّهْمُ حَنِيفًا فَتَجِبْ ... كَفَّارَةٌ لَا دِيَةٌ لِمَنْ عَطِبْ

بَابُ شُرُوطِ وُجُوبِ الْقِصَاصِ وَاسْتِيفَائِهِ

وَلِلْقِصَاصِ عِندَ الِاسْتِقْرَاءِ ... أَيْ لِوُجُوبِهِۦ وَالِاسْتِيفَاءِ

مِنَ الشُّرُوطِ سَبْعَةٌ ، لِلْأُوَّلِ ... أَرْبَعَةٌ : تَكْلِيفُ مَن بِالْقَتْلِ

قَامَ ، فَلَا يُقْتَصُّ مِن ذِي جِنَّهْ ... أَوْ ذِي صِبًا إِذْ قَدْ أَتَىٰ فِي السُّنَّهْ

بِسَنَدٍ جَيِّدٍ "أَنَّ الْقَلَمَا ... رُفِعَ عَنْهُمَا ، وَأَن قَدْ عُصِمَا

مَقْتُولُهُۥ ، فَلَيْسَ يُقْتَصُّ مِن الْـ ... ـقَاتِلِ لِلْحَرْبِيِّ ، وَالَّذِي انْتَقَلْ

عَن مِلَّةِ الْإِسْلَامِ ، وَالْمُحَارِبِ ... وَالْمُحْصَنِ الزَّانِي ، وَلِلْمُغَالِبِ

يَدْفَعُهُ عَن نَفْسِهِۦ أَوْ حُرَمِهْ ... أَوْ مَالِهِۦ ، ثُمَّ تَكَافُؤُ دَمِهْ

وَدَمِ مَن قَتَلَهُۥ : فَالْمُسْلِمُ الْـ ... ـحُرُّ لِمِثْلِهِۦ كَفِيءٌ ، وَالرَّجُلْ

فِي ذَاكَ وَالْأُنثَىٰ سَوَا ، وَعَنْهُ : لَا ... تُكَافِئُ الْمَرْأَةُ فِي ذَا الرَّجُلَا

فَلَيْسَ يُقْتَلُ بِهَا ، وَالْأَوَّلُ ... لِـ﴿ٱلنَّفْسَ بِٱلنَّفْسِ﴾ هُوَ الْمُعَوَّلُ

عَلَيْهِ ، وَالْمُسْلِمُ لَا يُقْتَلُ بِالْـ ... ـكَافِرِ لِلَّذِي صَحِيحًا قَدْ نُقِلْ

كَالْحُرِّ بِالرَّقِيقِ بِالْقِيَاسِ ... لَا النَّقْلِ فَهْوَ وَاهِنُ الْأَسَاسِ

وَيُقْتَلُ الذِّمِّيُّ بِالذِّمِّيِّ وَالْـ ... ـمُسْلِمِ ، وَالْعَبْدُ إِنِ الْحُرَّ قَتَلْ

يُقْتَلْ كَمَا يُقْتَلُ بِالْعَبْدِ ، وَأَنْ ... يَكُونَ مَن قَتَلَ لَيْسَ أَصْلَ مَنْ

قُتِلَ كَالْأَبِ وَإِن فِي النَّسَبِ ... عَلَا ، وَسَوِّ بَيْنَ أُمٍّ وَأَبِ

وَإِن يَكُن لِوَلَدٍ فِي الدَّمِ حَقّْ ... لَمْ يَجِبِ الْقَوَدُ لِلَّذِي سَبَقْ

فَصْلٌ : وَفِيمَا لِجَوَازِ اسْتِيفَا ... وَاجِبِهِۦ قَدْ صَدَّرُوا التَّكْلِيفَا

لِكُلِّ ذِي حَقٍّ فِي الِاسْتِيفَاءِ ... فَإِن يَكُن مِن بَيْنِ هَؤُلَاءِ

ذُو صِبًا "أَوْ ذُو جِنَّةٍ فَلْيُنتَظَرْ ... بُلُوغٌ "أَوْ إِفَاقَةٌ ، وَإِن بَدَرْ

غَيْرُ مُكَلَّفٍ بِالِاسْتِيفَاءِ ... فَذَا فِي الِاسْتِيفَاءِ ذُو إِجْزَاءِ

وَقُتِلَ ابْنُ مُلْجِمٍ وَالْوَرَثَهْ ... فِيهِمْ صِغَارٌ لِلَّذِي قَدْ أَحْدَثَهْ

مِن سَعْيِهِ فِي الْأَرْضِ بِالْفَسَادِ ... أَوْ كَوْنِهِ بَاءَ بِالِارْتِدَادِ

إِذِ اسْتَحَلَّ الْقَتْلَ فَاسْتَحَقَّ أَنْ ... يُقْتَلَ ، وَالْإِمَامُ يَوْمَهَا الْحَسَنْ

كَمِثْلِ مَا ثَنَّوْا بِالِاتِّفَاقِ ... عَلَيْهِ مِنْ أَصْحَابِ الِاسْتِحْقَاقِ

فَإِن يَغِبْ بَعْضٌ أَوِ الْإِذْنَ رَفَضْ ... لَمْ يَجُزِ اسْتِيفَاؤُهُ ، فَإِن عَرَضْ

فَلَا قِصَاصَ ، وَعَلَى الَّذِي اسْتَقَلّْ ... بَقِيَّةُ الدِّيَةِ لِلْغَيْرِ ، وَهَلْ

يَتْبَعُهُ الْغَيْرُ بِهَا ابْتِدَاءَا ... أَوِ ابْتِدَاءً يَطْلُبُ الْأَدَاءَا

فِي مَالِ مَن بَدْءًا جَنَى وَيَرْجِعُ ... عَلَيْهِ وَارِثُوهُ بِالَّذْ دَفَعُوا

وَجْهَانِ فِي شَرْحِ الْبَهَا بِنَقْلِ ... أَوْضَحَ مِمَّا قَدْ أَتَى فِي الْأَصْلِ

وَالْمُسْتَحِقُّ لِلْقِصَاصِ مَن لَهُ الْـ.....مِيرَاثُ فِي الْمَالِ عَلَى مَوْرِثِ كُلْ

لِقَوْلِهِ: ((فَأَهْلُهُ)) الَّذِي فِي خَبَرْ ... أَبِي شُرَيْحٍ الْخُزَاعِيِّ ، وَمَرّْ

وَلِلَّذِي زَيْدُ بْنُ وَهْبٍ قَدْ أَثَرْ ... فِي الزَّوْجَةِ الَّتِي عَفَتْ عِندَ عُمَرْ

وَهُوَ صَحِيحٌ يَرْتَقِي لِلْبَيْهَقِي ... وَقَبْلَهُ إِلَى ابْنِ هَمَّامٍ رَقِي

وَثَلَّثُوا بِالْأَمْنِ لِلتَّعَدِّي ... فِيهِ[3] فَإِن جَنَتْ بِقَتْلِ عَمْدِ

حُبْلَى فَلَا سَبِيلَ لِاسْتِيفَاءِ ... مِن قَبْلِ وَضْعِهَا وَالِاسْتِغْنَاءِ

وَقُلْ كَذَا إِن جَرَحَتْ عَنْ عَمْدِ ... أَوْ إِنْ أَتَتْ بِمُوجِبٍ لِحَدِّ

فَصْلٌ : وَيُسْقِطُ الَّذِي مِنْهُ وَجَبْ ... عَفْوٌ[1] وَلَوْ مِن بَعْضِ أَهْلِهِ ، وَهَبْ

عَن بَعْضِ حَقِّهِ فَلَا تَبَعُّضَا ... لِمَا رَوَى زَيْدُ بْنُ وَهْبٍ وَمَضَى

وَمَا قَتَادَةُ حَكَى عَنِ ابْنِ أُمّْ ... عَبْدٍ وَعَنْ عُمَرَ ، وَهْوَ عِندَهُمْ

مِن مُرْسَلِ الْمَوْقُوفِ لَكِن يَعْتَضِدْ ... بِمَا لِبَعْضِ مَا أَتَى فِيهِ شَهِدْ

وَحَقُّ غَيْرِهِ مِنَ الدِّيَةِ قَا.....ئِمٌ ، عَلَيْهَا ذَا عَفَا أَوْ أَطْلَقَا

وَحَقُّهُ فِيمَا عَلَيْهِ قَدْ عَفَا ... دِيَةً[2] أَوْ أَرْبَى لَهُ دُونَ خَفَا

أَمَّا إِذَا كَانَ بِلَا مَالٍ عَفَا ... فَمَا لَهُ إِلَّا الثَّوَابُ وَكَفَى

كَذَاكَ يَسْقُطُ عَنِ الْجَانِي الْقَوَدْ ... بِإِرْثِهِ أَوْ إِرْثِ بَعْضِ مَن وَلَدْ

بَعْضَ دَمِ الَّذِي عَلَيْهِ قَدْ جَنَى ... كَذَاكَ يَسْقُطُ إِذَا لَاقَى الْمَنَى[3]

فَتَلْزَمُ الدِّيَةُ فِي الَّذِي تَرَكْ ... لُزُومَ بَاقِيهَا الَّذِي بَعْضًا مَلَكْ

إِذًا نَقُولُ الْعَفْوُ وَالْوِرَاثَهْ ... وَالْمَوْتُ مُسْقِطَاتُهُ الثَّلَاثَهْ

وَإِنْ عَلَى قَتْلِ الَّذِي اثْنَيْنِ قَتَلْ ... بِذَيْنِ يَتَّفِقْ ذَوُوهُمَا يَنَلْ

كُلُّ شِفَاءِ نَفْسِهِ بِالْقَتْلِ ... وَإِن تَشَاجَرُوا يُقَدْ بِالْأُلِّ

وَتَلْزَمُ الدِّيَةُ لِلثَّانِي فَقَطْ ... وَإِن يَكُن قِصَاصُ الْأَوَّلِ سَقَطْ

بَقِيَ لِلثَّانِي فَأَوْلِيَاؤُهُ ... هُمُ الَّذِينَ لَهُمُ اسْتِيفَاؤُهُ

وَلِمُتُونٍ بَعْضُهَا بَعْضًا عَضَدْ ... بِالسَّيْفِ فِي الْعُنُقِ يُسْتَوْفَى الْقَوَدْ

وَلَا يُمَثَّلُ بِهِ ، وَعَنْهُ : بَلْ ... يُفْعَلُ بِالْفَاعِلِ مِثْلُ مَا فَعَلْ

إِذْ جَاءَ ﴿فَٱعْتَدُوا﴾ ﴿فَعَاقِبُوا﴾ وَجَا ... ﴿ وَٱلْعَيْنَ بِٱلْعَيْنِ ﴾ وَلِلَّذْ أَخْرَجَا

مِن مَتْنِ رَضِّ رَأْسِ ذَٰلِكَ الشَّقِي ... وَلِحَدِيثٍ قَدْ رَوَاهُ الْبَيْهَقِي

فِيهِ ((وَمَن حَرَّقَ حَرَّقْنَاهُ)) لَـ.....كِنْ حَالُ بَعْضِ نَاقِلِيهِ جُهِلَا

وَإِنَّمَا يُعْرَفُ مِن قَوْلِ زِيَا.....دٍ مَا إِلَىٰ الْمَرْفُوعِ مِنْهُ عُزِيَا

بَابُ الِاشْتِرَاكِ فِي الْقَتْلِ

وَالْجَمْعُ بِالْوَاحِدِ يُقْتَلُونَا ... وَعَنْهُ : لَا ٱلَٰكِنَّهُمْ يَدُونَا

وَحُجَّةُ الْأَوَّلِ مَا مِنْ عُمَرَا ... وَمِنْ عَلِيٍّ وَابْنِ عَبَّاسٍ جَرَىٰ

وَمَا لَهُمْ مُخَالِفٌ فِي عَصْرِهِمْ ... وَفِي انْتِفَا إِمْكَانِ قَتْلِ بَعْضِهِمْ

بِعَفْوِ ٱوْ أُبُوَّةٍ أَوْ عَدَمِ ... تَكَافُؤٍ يُقْتَلُ مَن لَمْ يَحْتَمِ

وَالنَّفْيُ فِي مُشَارِكِ الْأَبِ حُكِي ... عَنْهُ ، وَلَا قَتْلَ عَلَىٰ مُشْتَرِكِ

مَعْ خَاطِئٍ وَغَيْرِ مَن قَدْ كُلِّفَا ... وَالْقَتْلُ فِيهِمَا أَتَىٰ وَضُعِّفَا

وَمَنْ عَلَى الْقَتْلِ قَدَ ٱكْرَهَ ، وَمَنْ ... أُكْرِهَ بِالْقَتْلِ كِلَاهُمَا قَمَنْ

كَجَارِحٍ جُرْحًا وَجَارِحٍ مِأَتَهْ ... وَقَاطِعٍ مِن كُوعٍ مَن قَدْ شَنِئَهْ

وَقَاطِعٍ مِن مِرْفَقٍ وَاسْتَوَيَا ... فِي الْعَقْلِ فِي كِلْتَيْهِمَا إِن وَدَيَا

وَالْقَاتِلُ الْأَوَّلُ إِن ذَبَحَ ذَا ... وَجَذَمَهُ أَوْقَدَّهُ ذَا أَنفَذَا

بَعْدُ ، وَإِن قَطَعَ ذَا ثُمَّ ذَبَحْ ... هَٰذَا فَحَتْمُ الْقَطْعِ وَالذَّبْحِ وَضَحْ

وَقُتِلَ الْمُبَاشِرُ الَّذْ أُمِرَا ... إِن كَانَ بِالْحُرْمَةِ لِلْقَتْلِ دَرَىٰ

وَأُدِّبَ الْآمِرُ وَانْعَكَسَ ذَا ... إِن لَمْ يَمِزْ أَوْ يَدْرِ مَن قَدْ نَفَّذَا

وَيُقْتَلُ الْقَاتِلُ مَن قَدْ أَمْسَكَا ... وَيُحْبَسُ الْمُمْسِكُ حَتَّىٰ يَهْلِكَا

لِخَبَرٍ لِلدَّارَقُطْنِيِّ حَسَنْ ... صَحَّحَ مَتْنَهُ ابْنُ فَعَّالٍ قَطَنْ

يَنْمِيهِ نَافِعٌ لِمَوْلَاهُ التَّقِي ... وَصَوَّبَ الْإِرْسَالَ فِيهِ الْبَيْهَقِي

بَابُ الْقَوَدِ فِي الْجُرُوحِ

فِي كُلِّ عُضْوٍ بِالْمُمَاثِلِ الْقَوَدْ ... يَجِبُ لِلَّذْ فِي ((الْعُقُودِ)) قَدْ وَرَدْ

عَيْنٌ ، وَأَنفٌ ، شَفَةٌ ، وَجَفْنُ ... يَدٌ ، وَرِجْلٌ ، وَلِسَانٌ ، سِنُّ

وَذَكَرٌ وَأُنْثَيَانِ كُلُّ ... بِمِثْلِهِ وَالْحَيْفُ لَا يَحِلُّ

بِشَرْطِ عَمْدٍ ، وَتَكَافِي مَجْنِي ... عَلَيْهِ مَعْ جَانٍ ، وَشَرْطِ الْأَمْنِ

مِنَ التَّعَدِّي عِندَ الِاسْتِيفَاءِ ... كَمِثْلِ كَوْنِ الْقَطْعِ لِلْأَعْضَاءِ

مِن مَفْصِلٍ ، وَكَوْنِهِ قَدْ جَرَحَهْ ... مِمَّا لِحَدٍّ يَنْتَهِي كَالْمُوضِحَهْ

فَلَيْسَ فِي كَسْرِ الْعِظَامِ مِن قَوَدْ ... وَالْقَطْعِ لِلرِّجْلِ مِنَ السَّاقِ كَيَدْ

مِن سَاعِدٍ ، وَطَعْنَةٍ لِلْجَوْفِ ... أَفْضَتْ ، وَلَا مَأْمُومَةٍ لِلْخَوْفِ

وَسَائِرِ الشِّجَاجِ غَيْرَ الْمُوضِحَهْ ... إِلَّا إِذَا رَضِيَ مِمَّنْ جَرَحَهْ

بِشَجَّةٍ تَفُوقُهَا بِهَا ، فَقَدْ ... أَخَذَ بَعْضَ حَقِّهِ ، وَلَا قَوَدْ

إِلَّا مِنَ الْمَارِنِ فِي الْأَنفِ ، وَذَا ... مَا لَانَ مِنْهُ فَهُوَ الْحَدُّ ، كَذَا

يُشْرَطُ فِي الْأَخْذِ تَسَاوٍ فِي اسْمِ ... وَمَوْضِعٍ ، فَلَيْسَ فِي ذِي قَسْمِ

إِلَىٰ يَمِينٍ وَيَسَارٍ أَوْ إِلَىٰ ... أَعْلَىٰ وَأَسْفَلَ يُصِيبُ بَدَلَا

كَذَا الْأَصَابِعُ كَذَا الْأَنَامِلُ ... فَإِنَّمَا يُؤْخَذُ مَا يُمَاثِلُ

كَذَلِكَ الْأَسْنَانُ لَا تُؤْخَذُ سِنٌّ ... إِلَّا بِمِثْلِهَا ، وَلَا تُؤْخَذُ مِنْ

نَاقِصَةِ الْأَصَابِعِ الْيَدُ الَّتِي ... تَمَّتْ ، وَلَا تُؤْخَذُ فِيمَا شَلَّتِ

صَحِيحَةٌ، وَالْحُكْمُ فِي الْعَكْسِ اخْتَلَفْ ... فَتُؤْخَذُ الدُّنْيَا لَدَىٰ أَمْنِ التَّلَفْ

فَصْلٌ : وَإِن قُطِعَ بَعْضُ مِن شَفَهْ ... أَوْ مَارِنٍ ، أَوْ أُذُنٍ ، أَوْ حَشَفَهْ

أَوْ مِن لِسَانٍ ، فَالْقِصَاصَ أَوْقِعِ ... بِقَدْرِ الْأَجْزَا نِصْفِهَا وَالرُّبُعِ

وَنَحْوِ ذَا ، لَا بِالْمِسَاحَةِ ، وَإِنْ ... تُودَ فَبِالْقِسْطِ ، وَكَسْرُ بَعْضِ سِنّْ

يُقَادُ بِالْبَرْدِ لِمِثْلِ ذَاكَ مِنْ ... سِنِّ الْفَتَىٰ إِنِ انْقِلَاعُهَا أُمِنْ

وَالْأَصْلُ فِي كَسْرِ الثَّنَايَا مَا وُعِي ... مُتَّفَقًا عَلَيْهِ فِي الرُّبَيِّعِ

وَلَا تُقَادُ السِّنُّ حَتَّىٰ يُؤْيَسَا ... مِنْ عَوْدِهَا ، وَيُسْتَعَانُ بِالْإِسَا

وَلَا يُقَادُ الْجُرْحُ حَتَّىٰ يَبْرَأَا ... فَجَابِرٌ فِيهِ بِنَهْيٍ أَنبَأَا

فِي خَبَرٍ بِمَا لَهُ مِن طُرُقِ ... لِلْحُسْنِ عِندَ النَّاقِدِينَ يَرْتَقِي

وَأُهْدِرَتْ سِرَايَةُ الْقَوَدِ لَا إِذْ ... بِالْحَقِّ كَاللَّذْ مَاتَ مِنْ حَدٍّ أُخِذْ

لِخَبَرٍ عَلَىٰ الْهُدَاةِ الْخُلَفَا ... عَدَا أَبَا عَمْرٍو هِمُ قَدْ وُقِفَا

وَبِالْقِصَاصِ ضُمِنَتْ وَبِالدِّيَهْ ... سِرَايَةُ الْجِنَايَةِ الْمُسْتَدْعِيَهْ

إِلَّا إِذَا قِصَاصَهَا تَعَجَّلَا ... مِن قَبْلِ بُرْءٍ لِحَدِيثٍ أُرْسِلَا

وَجَاءَ مَوْصُولاً ، وَلِابْنِ حَزْمِ ... تَصْحِيحَهُ ابْنُ التُّرْكُمَانِي يَنمِي

كِتَابُ الدِّيَاتِ

اَلْمُسْلِمُ الْحُرُّ بِأَلْفٍ مِثْقَا.....لٍ ذَهَبًا يُودَىٰ ، أَوِ الَّذْ يَرْقَىٰ

لِعَدْلِهَا مِن وَرِقٍ وَهْوَ اثْنَا عَشَرَ أَلْفَ دِرْهَمٍ لَا أَدْنَىٰ

أَوْ مِائَةٍ مِنْ إِبِلٍ لِمَا نُسِبْ لِمَا لِعَمْرِو نَجْلِ حَزْمٍ قَدْ كُتِبْ

وَهْوَ شَهِيرٌ مُتَلَقًّى بِالْقَبُو.....لِ مِثْلُهُ إِسْنَادُهُ لَا يُطْلَبُ

وَلِلَّذِي الْحَبْرُ ابْنُ عَبَّاسٍ نَمَىٰ وَصَحَّحَ الْإِرْسَالَ فِيهِ الْعُلَمَا

مِنْ أَنَّهُ صَلَّىٰ عَلَيْهِ اللَّهُ حَدْ فِي دِيَةٍ مِن وَرِقٍ ذَاكَ الْعَدَدْ

فَإِن تَكُن دِيَةَ عَمْدٍ فَالْإِبِلْ لِمَتْنِ عَمْرِو بْنِ شُعَيْبٍ قَدْ نُقِلْ

تَثْلِيثُهَا عَنِ الْإِمَامِ ، وَوَرَدْ تَرْبِيعُهَا ، وَالْخِرَقِيُّ ذَا عَضَدْ

لِخَبَرٍ تَرْبِيعَهَا لِلْعَهْدِ نَمَىٰ ، وَلِاقْتِفَا ابْنِ أُمِّ عَبْدِ

عَلَيْهِ فِي الْأَسْنَانِ مِن كُلِّ فِئَهْ لِلْجَذَعَاتِ لَازِمٌ رُبْعُ مِائَهْ

أَمَّا عَلَىٰ التَّثْلِيثِ فَالْحِقَاقُ مِنْهَا ثَلَاثُونَ ، كَمَا يُسَاقُ

مِن جَذَعَاتٍ مِثْلُهَا ، وَأَرْبَعُو.....هَا خَلِفَاتٌ أَيْ مَخَاضٌ ، يَدْفَعُ

مِن مَالِهِ الْقَاتِلُ كُلَّ مَالِكْ مُعَجَّلًا لِأَوْلِيَاءِ الْهَالِكْ

وَإِبْلُ شِبْهِ الْعَمْدِ فِي الْأَسْنَانِ كَذِي ، وَعَاقِلَةُ ذَاكَ الْجَانِي

تَغْرَمُهَا مُنَجَّمَاتٍ لِثَلَا.....ثِ سَنَوَاتٍ فَتُؤَدِّي أَوَّلَا

ثُلْثًا لِرَأْسِ الْحَوْلِ مِن يَوْمِ قَتَلْ وَهَكَذَا حَتَّىٰ تُتَمِّمَ الْعَمَلْ

وَدِيَةَ الْخَطَأِ يَحْمِلُونَا أَيْضًا عَلَى التَّنجِيمِ ، يَعْقِلُونَا

عَن كُلِّ حِقْبَةٍ مِنَ الثَّلَاثِ لِرَأْسِهَا نَجْمًا مِنَ الْأَثْلَاثِ

وَهْيَ مِنَ اَلسِّنَانِ الْإِنَاثِ الْأَرْبَعِ أَعْنِي الَّتِي تَفِي بِأُخْتِ الْجَذَعِ

عِشْرُونَ عِشْرُونَ وَمِن بَنَاتِ مَخَاضِهَا الذُّكُورِ مِثْلُ هَاتِي

وَقِيلَ : بَلْ ذُكُورُهَا الْعِشْرُونَا بَنُو لَبُونٍ ، وَالَّذِي يَرْوُونَا

مِمَّا بِهِ بَنُو الْمَخَاضِ ((خِشْفُهُ)) يُجْهَلُ ، وَالرَّاجِحُ فِيهِ وَقْفُهُ

وَرَفْعُهُ عَنْعَنَهُ حَجَّاجُ أَعْنِي ابْنَ أَرْطَاةَ فَالِاحْتِجَاجُ

بِهِ ضَعِيفٌ ، وَالْخِلَافُ فِيهِ جَمّْ فَهُوَ فِي عَصْرِ الصَّحَابَةِ نَجَمْ

وَمَا أُبَرِّي نَفْسِيَ الْمِسْكِينَهْ مِن مَيْلِهَا لِمَذْهَبِ الْمَدِينَهْ

وَهْيَ بِهَا ، وَفِي اخْتِلَافِ الْأُمَّهْ فِي غَيْرِ بَابِ الِاعْتِقَادِ رَحْمَهْ

وَدِيَةُ الْمُسْلِمَةِ الْحُرَّةِ نِصْـ.....ـفُ دِيَةِ الرَّجُلِ ، وَالَّذْ تَقْتَنِصْ

إِن جُرِحَتْ مِثْلُ الَّذِي يَقْتَنِصُ لِلثُّلُثِ ، ثُمَّ بَعْدَ ذَاكَ تَنْكِصُ

لِلنِّصْفِ بِالسُّنَّةِ فِيمَا صَحَّ مِنْ قَوْلِ سَعِيدِ بْنِ الْمُسَيَّبِ اللَّقِنْ

وَرَجَعَ الْإِمَامُ فِي الْكِتَابِي لِنِصْفِ عَقْلِ الْمُسْلِمِ الْمُصَابِ

ثُمَّ نِسَاؤُهُمْ عَلَى النِّصْفِ ، وَفِي الْـ.....ـمَجُوسِ ثُلْثَا عُشْرِ أَيْ : مَايَصِلْ

إِلَىٰ ثَمَانِمِائَةٍ مِنَ الدَّرَا ..... هِمِ ، وَأُنثَاهُمْ عَلَىٰ النِّصْفِ تُرَىٰ

وَدِيَةُ الْأَمَةِ وَالْعَبْدِ طَغَتْ لِقِيمَةٍ بَالِغَةٍ مَابَلَغَتْ

وَقِيمَةُ الَّذْ بَعْضُهُ حُرٌّ وَعَقْ ..... لُهُ عَلَىٰ حِسَابِ مَا حَرَّ وَرَقّْ

وَدِيَةُ الْجَنِينِ إِن مَيْتًا سَقَطْ غُرَّةٌ ۛ أَيْ : أَمَةٌ ۛ أَوْ عَبْدٌ فَقَطْ

قِيمَتُهَا خَمْسٌ مِنَ الْإِبِلِ عَلَىٰ فَرَائِضِ الْكِتَابِ تُورَثُ، وَلَا

تَرِثُ أُمٌّ شَرِبَتْ لِتُسْقِطَا مِنَ الَّذِي تَغْرَمُ فِي الَّذْ أُسْقِطَا

وَالْأَصْلُ فِي الْإِمْلَاصِ مَا ابْنُ مَخْرَمَهْ رَوَىٰ عَنِ ابْنَيْ شُعْبَةٍ وَمُسْلَمَهْ

وَالْعُشْرُ مِنْ عَقْلِ الْكِتَابِيَّةِ فِي جَنِينِهَا ، وَمَن جَنِينًا يُتْلِفِ

لِأَمَةٍ غُرِمَ عُشْرَ عَدْلِ الْأُمّْ وَإِن يُزَايِلْ فِي الْحَيَاةِ الْأُمّْ ثُمّْ

يَمُتْ مِنَ الضَّرْبَةِ فَالْعَقْلُ إِذَا بَلَغَ مَا يُمْكِنُ فِيهِ عَيْشُ ذَا

بَابُ الْعَاقِلَةِ وَمَا تَحْمِلُهُ

عَاقِلَةُ الْقَاتِلِ كُلُّ الْعَصَبَهْ دَنَوْا إِلَيْهِ أَوْ نَأَوْا فِي الْمَرْتَبَهْ

مِن نَسَبٍ ، كَذَا الْمَوَالِي ، وَعَنِ الْ ..... إِمَامِ فِي الْآبَاءِ كَالْأَبْنَا نُقِلْ

نَفْيٌ لِنَصٍّ جَاءَ فِي الْأَبْنَاءِ كَالزَّوْجِ وَالْقِيَاسِ فِي الْآبَاءِ

قُلْتُ : وَمَاجَا فِي بَرَاءَةِ الْوَلَدْ قَدْ جَاءَ فِي جِنَايَةِ الْأُمِّ فَقَدْ

وَغَالِبًا يَكُونُ أَبْنَاءُ الْمَرَهْ فُرُوعَ أَصْلٍ غَيْرِ تِلْكَ الشَّجَرَهْ

وَمَا عَلَى الصَّبِيِّ وَالْمَجْنُونِ وَالْ ..... فَقِيرِ عَقْلٌ كَالَّذِي لِمَن قَتَلْ

خَالَفَ دِينًا ، وَإِلَى الْإِمَامِ يَرْ ..... جِعُ بِمَا يَحْمِلُ كُلُّ ۛ النَّظَرْ

يَفْرِضُ مَا لَيْسَ يَشُقُّ ، وَعَلَى الْ ..... قَاتِلِ حَمْلُ مَا عَنِ الْكُلِّ فَضَلْ

كَالْكُلِّ فِي حَالِ انتِفَاءِ الْعَاقِلَهْ لَهُ ، وَلَا تَحْمِلُ عَمْدًا عَاقِلَهْ

كَذَلِكَ الصُّلْحُ وَالِاعْتِرَفُ وَالْ ..... عَبْدُ وَمَا عَن مَبْلَغِ الثُّلْثِ نَزَلْ

لِخَبَرٍ فِي غَيْرِ ذَا لِلْحَبْرِ مَرْ ..... فُوعًا وَمَوْقُوفًا ، وَفِي ذَا لِعُمَرْ

لِلْبَيْهَقِيِّ الْأُلُ ، أَمَّا الثَّانِي فَلِلْبَهَا فِي الشَّرْحِ ، وَالْأَلْبَانِي

ذَكَرَ فِي الْإِرْوَاءِ أَن لَمْ يَقِفِ عَلَيْهِ فَابْحَثْ عَنْهُ إِن لَمْ تَكْتَفِ

وَيَتَعَاقَلُ ذَوُو الذِّمَّةِ ، وَالْ ..... مُرْتَدُّ لَا يَجِدُ لِلَّذِي فَعَلْ

عَاقِلَةً كَمَن جَنَىٰ فِي الْكُفْرِ ثُمّْ أَسْلَمَ أَوْ تَحْتَ وَلَاءِ مَوْلَى الْأُمّْ

فَانجَرَّ أَوْ سَرَىٰ الَّذِي قَدْ فَعَلَا بَعْدَ أَنَ ۛ أَسْلَمَ أَوِ انجَرَّ الْوَلَا

فَالْكُلُّ فِي الْحَالَاتِ هَاتِي يَغْرَمُ فِي مَالِهِ ۛ وَلَيْسَ يُهْدَرُ الدَّمُ

فَصْلٌ : وَفِي رَقَبَةِ الْعَبْدِ الَّذِي يَجْنِيهِ مِن ذِي مَالٍ ۛ إِن لَمْ يُنقَذِ

بِأَوْكَسِ الْأَمْرَيْنِ مِنْ أَرْشِ الْجِنَا ..... يَةِ وَمِن قِيمَتِهِ ، وَمَن جَنَىٰ

عَلَيْهِ أَدَّىٰ مَا بِهِ الْقِيمَةَ حَطّْ وَهُوَ فِي مَالِ الَّذِي جَنَىٰ فَقَطْ

وَعَنْهُ : إِن كَانَ مُؤَقَّتًا مِنَ الْ ..... حُرِّ فَبِالنِّسْبَةِ يُودَىٰ لَا أَقَلّْ

فَتَلْزَمُ الْقِيمَةُ فِيمَا كَالذَّكَرْ ... وَنِصْفُهَا فِي كَيِدٍ ، وَقَدْ ذَكَرْ

ذَا عَنْ عَلِيٍّ ٱلْبَهَاءُ وَنَفَى ... عِلْمَاً بِمَنْ خَالَفَ مِمَّن سَلَفَا

مِنَ الصَّحَابَةِ لَا وَلَٰكِن فِيهِ قَدْ ... جَاءَ بِـ ((يُرْوَىٰ)) دُونَ ذِكْرٍ لِسَنَدْ

وَعَمَلُ الْعَجْمَا جُبَارٌ ، أَيْ : هَدَرْ ... لِمَا عَلَيْهِ اتَّفَقَا ، وَمَا بَدَرْ

وَهِيَ فِي يَدٍ لِشَخْصٍ كَالَّذِي ... يَرْكَبُ أَوْ يَقُودُ أَوْ يَسُوقُ ذِي

فَمِنْهُ إِن بِيَدٍ ٱوْ فَمٍ صَدَرْ ... وَعَمَلُ الذَّنَبِ وَالرِّجْلِ هَدَرْ

وَضَعَّفُوا مَا فِيهِمَا جَا ، وَوَرَدْ ... عَنِ الْإِمَامِ أَيْضًا ٱلرِّجْلُ كَيَدْ

وَإِن بِمِلْكِ الْغَيْرِ أَوْ نَهْجٍ رَبَطْ ... تَعَدِّيًا ضَمِنَ مَا مِنْهَا فَرَطْ

كُلاً ، كَمَا فِيهِ بِلَيْلٍ نَفَشَتْ ... لَا فِي نَهَارٍ إِن بِدُونِهِ فَشَتْ

لِلْمُرْسَلِ الْمَشْهُورِ ، وَالْوَصْلُ وَرَدْ ... فِيهِ فَمَعْ شُهْرَتِهِ بِهِ اعْتَضَدْ

بَابُ دِيَاتِ الْجِرَاحِ

فِي كُلِّ مَا انفَرَدَ فِي الْإِنسَانِ ... دِيَتُهُ كَالْأَنفِ وَاللِّسَانِ

وَشَمِّهِ وَسَمْعِهِ ، وَبَصَرِهْ ... كَلَامِهِ ، وَعَقْلِهِ ، وَذَكَرِهْ

وَبَطْشِهِ وَمَشْيِهِ كَذَاكَ صَرْ ... . فُ الْوَجْهِ لِلْجَنبِ الْمُرَادُ بِالصَّعَرْ

تَسْوِيدُ وَجْهِهِ ، وَفِي جُلِّ النُّسَخْ ... جَاءَ : وَخَدَّيْهِ ، وَفِي بَعْضٍ رَسَخْ

حَدَبُهُ مُعَاقِبًا خَدَّيْهِ ... وَهَٰكَذَا اسْتِطْلَاقُ أَخْبَثَيْهِ

وَقَرَعٌ بِرَأْسِهِ وَلِحْيَتِهْ ... كَذَا لِزَوْجَيْهِ تَمَامُ دِيَتِهْ

وَنِصْفُهَا فِي الْفَرْدِ كَالْعَيْنَيْنِ ... وَحَاجِبَيْهِمَا وَكَالْأُذْنَيْنِ

وَالشَّفَتَيْنِ وَكَذَا اللَّحْيَانِ ... وَهَٰكَذَا الْيَدَانِ وَالثَّدْيَانِ

وَالْأَلْيَتَانِ الْأَنْثَيَانِ الْأَسْكَتَا ... . نِ ، وَبِتَا الْكَسْرُ مَعَ الْفَتْحِ أَتَىٰ

أَيْ جَانِبَا الْفَرْجِ ، كَذَا الرِّجْلَانِ ... وَالْكُلُّ فِي أَرْبَعَةِ الْأَجْفَانِ

وَالرُّبْعُ فِي الْوَاحِدِ ، وَالْأَهْدَابُ ... كَهَا وَتَندَرِجُ إِذْ تُصَابُ

وَفِي أَصَابِعِ الْيَدَيْنِ مِن دِيَهْ ... مَا النَّفْسُ تَسْتَوْجِبُ أَن نُؤَدِّيَهْ

وَمِثْلُهَا أَصَابِعُ الرِّجْلَيْنِ ... وَدِيَةُ الْفَرْدِ مِنَ النَّوْعَيْنِ

عُشْرُ الَّذِي يُودَىٰ بِهِ الْكُلُّ وَفِي الْـ ... . أَنْمُلَةِ الثُّلْثُ مِنَ الْعُشْرِ عُقِلْ

لَٰكِنَّ فِي أَنْمُلَةِ الْإِبْهَامِ ... نِصْفًا عَلَىٰ حَسَبِ الِانقِسَامِ

وَعَقْلُ سِنٍّ لَمْ تَعُدْ مِنَ الْإِبِلْ ... خَمْسٌ ، وَذَاكَ النَّابَ وَالضِّرْسَ شَمِلْ

وَالْعَقْلُ فِي مَارِنِ الْأَنفِ عَقْلُهُ ... وَحَلَمُ الثُّدِيِّ فِي ذَا مِثْلُهُ

فَالْعَقْلُ فِي حَلَمَةِ الثَّدْيِ كَمَا ... يُودَىٰ بِهِ الثَّدْيُ إِذَا مَا اصْطُلِمَا

كَذَاكَ فِي حَشَفَةِ الذَّكَرِ وَالْـ ... . قَدَمِ مَايَلْزَمُ فِي عُضْوٍ كَمَلْ

كَالْكَفِّ فِي قَطْعِهِمَا مَعَ الْأَصَا ... . بِعِ فَلَا يَكُونُ فِيمَا نَقَصَا

قَطْعُهُمَا مَعْ قَطْعِهَا حُكُومَهْ ... مَعْ دِيَةِ الْأَصَابِعِ الْمَعْلُومَهْ

كُلُّ ابْنِ ذِالسُّدْسَ مِنَ الَّذِي اعْتَرَفْ ... لَهُ ونِصْفَ غَيْرِهِ ، وَإِنْ عَرَفْ
ثَابِتٌ ذِالَّذْ عِتْقُهُ قَدْ أُوقِعَا ... وَيَنفِ عِلْمَهُ أَخُوهُ أُقْرِعَا
بَيْنَهُمَا فَكَانَ كَالتَّعْيِينِ ... ذَالِكَ عَلَىٰ مَا مَرَّ مِن تَبْيِينِ

بَابُ حُكْمِ كِتَابِ الْقَاضِي

الْحُكْمُ لِلْحَاضِرِ بِالْحَقِّ عَلَى الْـ.....غَائِبِ إِن بَيِّنَةً أَقَامَ حَلْ
وَمَا رَأَىٰ ذَاكَ شُرَيْحٌ لِلَّذِي ... رَوَىٰ عَلِيٌّ ، وَهْوَ عِندَ التِّرْمِذِي
وَقَالَ فِيهِ : حَسَنٌ ، وَاسْتَشْهَدَا ... مُجِيزُهُ بِمَا لِأُمِّ أَسْنَدَا
مِنْ إِذْنِهِ لِهِندَ فِي أَن تَأْخُذَا ... مِن مَالِ زَوْجِهَا ، فَإِنْ يَعْمَلْ بِذَا
قَاضٍ وَيَكْتُبْ لِلَّذِي الْغَائِبُ فِي ... بَلَدِهِ يُمْضِ بِلَا تَوَقُّفِ
كِتَابَهُ لَاإِذْ ثَبَتَ الْكِتَابُ لِلْـ.....مُلُوكِ وَالضَّحَّاكِ فِي الَّذِي نُقِلْ
يُثْبِتُهُ اثْنَانِ ذَوَا عَدْلٍ قَرَا ... مَضْمُونَهُ عَلَيْهِمَا ، أَوْ حَضَرَا
قِرَاءَةَ الْغَيْرِ عَلَيْهِ ، فَدَعَا.....هُمَا إِلَىٰ أَن يَشْهَدَا لَاإِذْ سَمِعَا
بِأَنَّ ذَا كِتَابُهُ إِلَىٰ فُلَا.....نٍ أَوْ إِلَىٰ جَمِيعِ مَن قَدْ وَصَلَا
إِلَيْهِ مِن قُضَاةِ الْإِسْلَامِ أَوِ الْـ.....حُكَّامِ ، ثُمَّ إِن يَصِلْ وَقَدْ عُزِلْ
أَوْ مَاتَ مَكْتُوبٌ إِلَيْهِ عَمِلَا ... بِهِ الْجَدِيدُ كَالَّذِي قَدْ حَصَلَا
مِنْ عَمَلِ الْحَسَنِ بِالَّذْ وَصَلَا ... مِن بَعْدِ أَن كَانَ إِيَاسٌ عُزِلَا

وَهَٰكَذَا يُعْمَلُ بِالَّذِي يَصِلْ ... مِن بَعْدِ مَا الْكَاتِبُ مَاتَ أَوْ عُزِلْ
وَسَائِرُ الْحُقُوقِ ذُو اسْتِخْلَاصِ ... بِهِ سِوَىٰ الْحُدُودِ وَالْقِصَاصِ

بَابُ الْقِسْمَةِ

إِجْبَارٌ ذِالْقِسْمَةُ أَوْ تَرَاضِ ... فَقِسْمَةُ الْإِجْبَارِ ذُو افْتِرَاضِ
فِيهَا انتِفَا الضَّرَرِ إِذْ جَا ((لَاضَرَرْ ... وَلَاضِرَارَ)) وَهْوَ مَتْنٌ ذِاشْتَهَرْ
وَأَن يَكُونَ دُونَ رَدِّ عِوَضِ ... يُمْكِنُ تَعْدِيلُ سِهَامِ الْغَرَضِ
وَأَن يَكُونَ ثَابِتاً بِالْبَيِّنَهْ ... مِلْكُ الَّذِي قِسْمَتُهُ الْمُعَيِّنَهْ
نَصِيبَ كُلٍّ طُلِبَتْ ، فَإِن ثَبَتْ ... بِالِاعْتِرَافِ مِنْهُمَا وَطُلِبَتْ
يُقْسَمْ وَيُكْتَبْ فِي الْقَضِيَّةِ ثُبُو.....تُهُ بِهِ ، قَدْ يَنجَلِي الْمُغَيَّبُ
عَن مُدَّعٍ ، فَلَا يَكُونُ قَدْ صَدَرْ ... حُكْمٌ عَلَىٰ مَنْ لَمْ يَكُن بَعْدُ ظَهَرْ
أَمَّا الَّتِي فِيهَا التَّرَاضِي يُعْتَبَرْ ... فَهْيَ الَّتِي إِنْ حَصَلَتْ يَحْصُلْ ضَرَرْ
كَقِلَّةِ الْحَظِّ كَعُشْرِ الدَّارِ ... فَلَيْسَ يُجْبَرُ لِذِي الْأَعْشَارِ
ذُو الْعُشْرِ ، أَوْ لَا يُمْكِنُ التَّعْدِيلُ ... بِدُونِ أَن يَدْخُلَهَا بَدِيلُ
فَلَيْسَ يُجْبَرُ ذُو الِاعْتِرَاضِ ... لِقَوْلِ رَبِّ الْعَرْشِ ﴿عَن تَرَاضٍ﴾
ذَٰلِكَ ، وَالْقِسْمَةُ إِفْرَازٌ لِحَقّْ ... لِذَاكَ لَا شُفْعَةَ فِيهَا تُسْتَحَقّْ
وَلَيْسَ فِيهَا يَثْبُتُ الْخِيَارُ ... وَلَيْسَ فِيهَا يُشْرَطُ الْمِعْيَارُ

فَيُقْسَمُ الْمَكِيلُ وَزْنًا ، وَكَذَا الْـ.....عَكْسُ ، وَفِيهَا الْخَرْصُ فِي الثِّمَارِ حَلّْ

وَيُقْسَمُ الْوَقْفُ بِلَا رَدِّ عِوَضْ وَالرَّدُّ فِي طِلْقٍ وَوَقْفٍ إِنْ عَرَضْ

مِن صَاحِبِ الطِّلْقِ عَلَى الْوَقْفِ امْتَنَعْ وَإِن يَقَعْ مِن صَاحِبِ الْوَقْفِ اتَّسَعْ

وَلْيُقْرِعِ الْقَاسِمُ بَعْدَ أَن يَقَعْ تَعْدِيلُ الْأَجْزَاءِ وَ يُلْزِمْ مَن طَلَعْ

عَلَى نَصِيبٍ سَهْمُهُ بِمَا طَلَعْ عَلَيْهِ إِذْ بِذَلِكَ الْمِلْكُ يَقَعْ

وَقَاسِمُ الْقَاضِي فَقَطْ وَالْكَاتِبُ كَوْنُهُمَا عَدْلَيْنِ أَمْرٌ وَاجِبُ

وَإِن يُقِيمَا فَاسِقًا لَمْ يُلْزَمَا بِقَسْمِهِ دُونَ تَرَاضٍ مِنْهُمَا

كِتَابُ الشَّهَادَاتِ

إِنَّ تَحَمُّلَ الشَّهَادَةِ ابْتِدَا فَرْضُ كِفَايَةٍ ، وَمِثْلُهُ الْأَدَا

فَيَلْزَمُ اثْنَيْنِ إِذَا لَمْ يُوجَدِ سِوَاهُمَا لِفَرْضِهَا فِي الْبَلَدِ

أَدَاءُ فَرْضِهَا عَلَى الْقَرِيبِ وَالْـ.....بَعِيدِ - قَالَ رَبُّنَا عَزَّ وَجَلّْ

﴿وَلَوْ عَلَىٰٓ أَنفُسِكُمْ ...﴾ - إِنْ أَمْكَنَا ذَٰلِكَ دُونَ ضَرَرٍ مِثْلُ الْعَنَا

فِي الْمَشْيِ مِن بُعْدٍ ، وَمَا اشْتَدَّ مِنَ الْـ.....بَرْدِ ، وَالْبَرْدِ ، وَقَطْرٍ ، وَوَحَلْ

ثُمَّ الَّذِي بِهِ يُؤَدِّي الشُّهَدَا أَقْسَامُهُ أَرْبَعَةٌ : فَالْمُبْتَدَا

زِنًا وَمَا يُوجِبُ حَدَّهُ مَعَهْ وَلَيْسَ يَثْبُتُ بِغَيْرِ أَرْبَعَهْ

يَكُونُ كُلٌّ : رَجُلاً ، عَدْلًا ، وَلَا يَقْبَلُ فِيهِ غَيْرَ حُرِّ الْمَلَا

لِشُبْهَةِ الْخِلَافِ فِي شَهَادَةِ الْـ.....عَبِيدِ ، وَالْعَبْدَ أَبُو ثَوْرٍ قَبِلْ

وَالثَّانِ : مَالٌ وَالَّذِي مِن بَابِهِ مِمَّا بِهِ يُقْصَدُ كَالْإِيصَا بِهِ

فَبِشَهِيدَيْنِ ثُبُوتُهُ ، وَبِالْـ.....وَاحِدِ مَعْهُ امْرَأَتَانِ ﴿أَن تَضِلَّ

إِحْدَىٰهُمَا ...﴾ وَفِي الْمُدَايَنَةِ ذَا جَا ، وَسِوَاهَا بِالْقِيَاسِ أُخِذَا

وَبِشَهِيدٍ وَاحِدٍ يُؤْلِي مَعَهْ مُقِيمُهُ لِلْخُلَفَاءِ الْأَرْبَعَهْ

وَلِأُبَيٍّ وَلِمَا الْبَحْرُ نَمَى وَمِثْلُهُ نَمَى أَبُوهِرٍّ ، كَمَا

رَوَى سُهَيْلٌ عَنْ أَبِيهِ عَنْهُ فَنَسِيَ الَّذْ كَانَ عَنْهُ مِنْهُ

يَرْوِي ((فَكَانَ بَعْدُ عَن رَبِيعَهْ عَن نَفْسِهِ يَرْوِيهِ، لَنْ يُضِيعَهْ))
وَثَالِثُ الْأَقْسَامِ : غَيْرُ الْخَالِي مِنَ الَّذِي يَظْهَرُ لِلرِّجَالِ
فِي غَالِبِ الْأَحْوَالِ مِن سِوَىٰ الْحُدُو .....دِ وَالْقِصَاصِ كَنِكَاحٍ يُعْقَدُ
وَكَطَلَاقٍ ، وَكَرَجْعَةٍ ، وَعِتْـ .....قٍ ، وَوِلَايَةٍ ، وَعَزْلِ مَن مُقِتْ
وَنَسَبٍ ، وَلاَ ، وَكَالَةٍ بِغَيْـ .....رِ الْمَالِ إِيصَا الْمَيْتِ بِالْأَهْلِ لِحَيّْ
وَشِبْهِ ذَا مِن سَائِرِ الْمَعَانِي فَإِنَّمَا يُثْبِتُ ذَاكَ اثْنَانِ
رَابِعُهَا : مَا لَمْ يَكُن يَطَّلِعُ عَلَيْهِ هَؤُلَاءِ مِمَّا يَرْجِعُ
إِلَى النِّسَا كَعُذْرَةٍ ، حَيْضٍ ، وَلَا .....دَةٍ ، وَعَيْبٍ بِالثِّيَابِ شُمِلَا
فَذَاكَ تُثْبِتُ شَهَادَةُ مَرَهْ عَدْلٍ لِمَا عُقْبَةُ فِيهِ أَثَرَهْ
أَعْنِي بِهِ ابْنَ الْحَارِثِ النَّاكِحَ أُمّْ يَحْيَىٰ فَجَاءَتْ أَمَةٌ سَوْدَا تَؤُمّْ
فَقَالَتَ ٱرْضَعْتُ ، فَسَارَ الْآبِي أُخُوَّةَ ابْنَةِ أَبِي إِهَابِ
مُسْتَفْتِيًا فَصَدَرَتْ فَتْوَاهُ كَيْفَ وَقَدْ زَعَمَتَ ٱخْرَجَاهُ
وَالْعَبْدُ مَقْبُولٌ مِنَ الشُّهُودِ فِيمَا سِوَىٰ الْقِصَاصِ وَالْحُدُودِ
كَأَمَةٍ فِيمَا بِهِ تُقْبَلُ مَرْ .....ءَةٌ لِمَا فِي خَبَرِ السَّوْدَاءِ مَرّْ
وَقُبِلَتْ شَهَادَةُ الشَّخْصِ بِكَلْ .....إِرْضَاعِ وَالْقِسْمَةِ مِمَّا قَدْ فَعَلْ
وَالْأَخِ ، وَالصَّدِيقِ ، وَالْأَصَمِّ فِي الْـ .....مَرْئِيِّ ، وَالْأَعْمَىٰ إِنِ ٱيْقَنَ قُبِلْ

أَعِنِي بِهِ تَيَقُّنَ الصَّوْتِ كَمَا إِلَىٰ عَلِيٍّ وَإِلَى الْبَحْرِ انتَمَىٰ
وَذَاكَ مِن قَوْلِهِمَا قَدْ شَاعَا وَلَمْ يُخَالِفْ فَغَدَا إِجْمَاعَا
وَهَكَذَا تُقْبَلُ مِن مُسْتَخْفِ لِسَمْعِ عُرْفِ جَاحِدٍ بِخُلْفِ
فَعَنْهُ : لَا ، وَاخْتَارَهُ بَعْضٌ لِـ((مَنْ حَدَّثَ)) جَا عَن جَابِرٍ وَهْوَ حَسَنْ
كَذَاكَ مِن سَامِعِ إِنسَانٍ لِغَيْـ .....رِهِ يُقِرُّ دُونَ قَوْلِ : اشْهَدْ عَلَيَّ
وَمَا تَظَاهَرَتْ بِهِ الْأَخْبَارُ وَكَانَ فِي الْقَلْبِ لَهُ اسْتِقْرَارُ
جَازَتْ شَهَادَةٌ بِهِ كَالنَّسَبِ وَفِي الْحُدُودِ وَالْقِصَاصِ ذَا أُبِي
وَقُبِلَتْ مِن قَاذِفٍ تَابَ بِنَصّْ وَحُكْمُ غَيْرِهِ قِيَاسًا مُقْتَنَصْ
وَتَوْبَةُ الْقَاذِفِ أَن يُكْذِبَ نَفْـ .....سَهُ ، فَإِن كَانَ بِحَقٍّ قَدْ قَذَفْ
فَإِنَّهُ يَقُولُ : كَانَ بَاطِلَا قَذْفِي لَهَا ، وَقَدْ نَدِمْتُ عَامِلَا
عَلَىٰ إِزَالَةِ الَّذِي قَدْ أَلْصَقَا بِهَا مِنَ الْعَارِ بِمَا قَدْ نَطَقَا

بَابُ مَن تُرَدُّ شَهَادَتُهُ

شَهَادَةُ الصَّبِيِّ وَالْأَخْرَسِ رَدّْ كَذَا شَهَادَةُ الَّذِي الْعَقْلَ فَقَدْ
كَذَلِكَ الْكَافِرُ وَالْفَاسِقُ وَالْـ .....مَجْهُولُ حَالُهُ لِقَوْلِ اللهِ جَلّْ
﴿تَرْضَوْنَ﴾﴿أَشْهِدُواْ ذَوَىْ عَدْلٍ﴾وَقَرّْ حُكْمُ ذَوِي الْكِتَابِ فِي إِيصَا السَّفَرْ
بِهِ ابْنُ مَسْعُودٍ عَلَىٰ عَهْدِ الرِّضَا عُثْمَانَ قَدْ قَضَىٰ ، كَمَا الْهَادِي قَضَىٰ

- صَلَّى عَلَيْهِ رَبُّنَا - بِهِ فَدَلْ ذَاكَ عَلَى إِحْكَامِ مَا فِيهِ نَزَلْ
كَذَا الَّذِي لِلنَّفْسِ نَفْعًا جَرَّا بِهَا ، كَذَا الدَّافِعُ عَنْهَا شَرَّا
كَذَلِكَ الْوَالِدُ لِلْوَلَدِ وَالْـ ..... عَكْسُ ، وَهَبْ ذَاكَ عَلَا أَوْ ذَا نَزَلْ
وَسَيِّدٌ لِعَبْدِهِ وَلِلَّذِي كَاتَبَ وَالْعَكْسُ ، وَذَا الْحُكْمُ احْتُذِي
فِي الزَّوْجِ لِلزَّوْجَةِ وَالْعَكْسِ ، وَفِي الْـ ..... وَصِيِّ فِي الَّذِي إِلَيْهِ قَدْ وُكِلْ
كَذَا الْوَكِيلُ فِي الَّذِي وُكِّلَ فِيـ ..... هِ وَالْقَبُولُ لِلشَّرِيكِ قَدْ نُفِي
أَيْ : فِي الَّذِي فِيهِ لَهُ شِرْكٌ ، كَذَا الْـ ..... عَدُوُّ لِلَّذِي ابْنُ الأَشْعَثِ نَقَلْ
كَذَاكَ مَعْرُوفٌ بِكَثْرَةِ غَلَطْ وَغَفْلَةٍ وَمَن مِنَ الْعَيْنِ سَقَطْ
مِنْ عَادِمٍ مُرُوءَةً كَالسُّخْرَهْ إِذْ جَا ((إِذَا لَمْ تَسْتَحِ)) ، اخْشَ الشُّهْرَهْ
وَكَالَّذِي يَكْشِفُ فِي دِيمَاسِ أَوْ غَيْرِهِ عَوْرَتَهُ لِلنَّاسِ
وَإِن يُرَدَّ بَعْضُهَا لِتُهَمَهْ رُدَّ جَمِيعُهَا ، وَمَا فِي التَّرْجَمَهْ
وَنَحْوِهَا ، وَالْجَرْحِ ، وَالتَّعْدِيلِ إِلَى قَبُولِ الْفَرْدِ مِن سَبِيلِ
وَقُدِّمَ الْجَرْحُ ، وَإِن بِأَلْفِ يَشْهَدْ لِزَيْدٍ ذَا وَذَا بِضِعْفِ
يُحْكَمْ بِأَلْفٍ ، وَبِثَانٍ إِن يُرِدْ حَلْفًا مَعَ الَّذِي بِأَلْفَيْنِ شَهِدْ
وَإِن يَقُلْ ذَا مِن شِرًا وَيَقُلِ صَاحِبُهُ مِن سَلَفٍ لَمْ تَكْمُلِ
وَهَكَذَا الشَّهَادَةُ الْمُخْتَلِفَهْ فِي مَوْضِعٍ أَوْ زَمَنٍ أَوْ فِي صِفَهْ

مِن شَاهِدَيْ فِعْلٍ سِوَى الزِّنَا ، وَمِنْ أَرْبَعَةٍ فِيهِ ، فَرَدُّهَا قَمِنْ

بَابُ الشَّهَادَةِ عَلَى الشَّهَادَةِ وَالرُّجُوعِ عَنْهَا

تَجُوزُ - فِيمَا فِيهِ تُمْضِي الْقَادَهْ مِنَ الْقُضَاةِ الْكُتَبَ - الشَّهَادَهْ
عَلَى الشَّهَادَةِ إِذَا تَعَذَّرَتْ شَهَادَةُ الْأَصْلِ لِأَسْبَابٍ طَرَتْ
مِنْ غَيْبَةٍ ، أَوْ مَرَضٍ ، أَوْ مِن رَدَى بِشَرْطِ الِاسْتِرْعَا مِنَ الْأَصْلِ ابْتِدَا
بِـ : اشْهَدْ عَلَى شَهَادَتِي بِأَنِّي أَشْهَدُ أَنَّ عُرْوَةَ بْنَ حُنِّي
أَشْهَدَنِي عَلَى كَذَا ، أَوْ قَدْ أَقَرّْ عِندِي بِمَا بِهِ اسْتَدَانَ مِن زُفَرْ
وَاعْتُبِرَتْ مَعْرِفَةُ الْعَدَالَهْ فِي شُهَدَاءِ الْأَصْلِ فِي ذِي الْحَالَهْ
وَالْفَرْعِ ، ثُمَّ إِن شُهُودُ الْأَصْلِ يَقْـ ..... ـدَمُوا وَلَمْ يُحْكَمْ بِمَا الْفَرْعُ نَطَقْ
بِهِ يَقِفْ عَلَى السَّمَاعِ مِنْهُمُ الْـ ..... ـحُكْمُ ، كَمَا لَوْ وَجَدَ الْمَاءَ الرَّجُلْ
بَعْدَ التَّيَمُّمِ ، وَإِن مِن بَعْضِهِمْ حَدَثَ مَانِعُ قَبُولٍ لَمْ تَتِمّْ
فَصْلٌ : مَتَى غَيَّرَ عَدْلٌ مَا شَهِدْ بِهِ فَيَنْقُصْ قَبْلَ حُكْمٍ أَوْ يَزِدْ
تُقْبَلْ ، وَإِن بَعْدَ الْأَدَا حَدَثَ مَا ..... نِعُ قَبُولٍ قَبْلَ حُكْمٍ لَزِمَا
رَدٌّ ، وَمَا حَدَثَ بَعْدَ أَن صَدَرْ مِنْهُ فَمَا لَهُ عَلَيْهِ مِنْ أَثَرْ
وَلَيْسَ يُنقَضُ إِذَا مَا رَجَعُوا بَعْدُ ، وَالِاسْتِيفَاءَ ذَا لَا يَمْنَعُ
فِي غَيْرِ حَدٍّ وَقِصَاصٍ وَعَلَيْـ ..... ـهِمْ غُرْمُ مَا قَدْ فَوَّتُوا بِتِلْكَ : أَيْ

بِالْمِثْلِ فِي الَّذِي لَـهُ مِثْلٌ ، وَفِي ... سِوَاهُ بِالْـقِيمَةِ مِـثْلَ الْمُتْـلَفِ
بِحَسَبِ الْـعَـدَدِ ، وَالَّذِي انـفَـرَدْ ... يَحْـمِلُ قِسْطَهُ مِنَ الْـغُرْمِ فَـقَدْ
وَإِن بِـقَـتْـلٍ أَوْ بِجَرْحٍ شَهِدُوا ... وَاعْـتَـرَفُـوا أَنْ عَمَدُوا فَالْـقَوَدُ
وَإِنْ أَقَـرُّوا بِخَطَأً فِي الـتَّـأْدِيَـهْ ... فَالْأَرْشُ فِي الْجَرْحِ ، وَفِي الْقَتْلِ الدِّيَهْ

بَابُ الْـيَمِـينِ فِي الدَّعَاوِي

مَا فِي الْحُقُوقِ مِنَ الْأَيْـمَانِ شُرِعْ ... بِاللهِ هَبْ مِن كَافِـرٍ لَايَـرْتَـدِعْ
لِقَـوْلِـهِ جَـلَّ: ﴿فَـيُـقْـسِمَانِ﴾ ... وَلِلَّذِي فِي الْخَـبَرِ الرُّكَـانِي
وَهْيَ فِي الْأَمْـوَالِ وَفِي أَسْـبَابِـهَا ... مَعَ شَهِـيدٍ وَاحِـدٍ يُـقْضَىٰ بِهَا
لِمَا مَضَىٰ ، وَهْيَ عَلَىٰ الْـبَتِّ بِمَا ... مِن ((مَا لَهُ عِندِي)) ابْنُ عَبَّاسٍ نَمَىٰ
عِندَ ابْنِ الْأَشْعَثِ وَغَيْرِهِ عَدَا ... يَـمِينَ نَـفْيٍ فِـعْـلِ غَيْـرٍ فَالْأَدَا
فِـيهَا بِـنَفْيِ الْعِلْمِ لِلَّذْ يُـرْوَىٰ ... فِي الِاضْطِرَارِ ، اقْـرَأْ كَلَامَ الْإِرْوَا
وَلِلَّذِي زَادَ أَبُـو دَاوُدَ فِي الْـ..... كِندِيِّ لَـٰكِن فِيهِ كُـرْدُوسٌ جُهِلْ
وَإِن بِحَـقٍّ لِـمُـفَـلَّسٍ شَهِـدْ ... عَدْلٌ فَـيَحْلِفُ مَعْ شَهِيدِهِ تُـفِدْ
وَمِثْـلُهُ وَرَثَـةُ الْـمَيِّتِ مَعْ ... شَهِيدِهِ ، وَ إِن مِنَ الْحَلْفِ امْتَنَعْ
كُـلٌّ فَـقَالَ الْـغُرَمَاءُ نَحْلِفُ ... نَحْـنُ مَعَ الشَّاهِدِ لَمْ يُسْتَحْلَـفُوا
وَهْيَ لِكُـلِّ مُدَّعٍ عَلَىٰ حِـدَهْ ... تَكُـونُ إِلَّا لِلرِّضَا بِـوَاحِـدَهْ

كَـمَنْ عَلَىٰ فَـرْدٍ حُقُوقًا يَدَّعِي ... فَـتَـتَـعَـدَّدُ بِـعَدِّ مَـا ادَّعِي
وَهِيَ تُشْرَعُ بِكُـلِّ حَـقِّ ... لِآدَمِيٍّ لَاحُـقُـوقِ الْحَـقِّ
مِنَ الْحُـدُودِ وَالْـعِبَادَاتِ ، فَـلَا ... يُـلْـزِمُ سَاعٍ رَبَّ مَـالٍ بِاتِّـلَا
إِن قَـالَ لَمْ يَـبْـلُـغْ نِصَابًا مَالِي ... أَوْ لَيْسَ حَـوْلُ الْمَالِ ذَا اكْتِمَالِ

بَـابُ الْإِقْـرَارِ

إِذَا الْمُكَـلَّفُ الرَّشِيدُ الْحُرُّ ذَا ... طَـوْعٍ وَصِحَّـةٍ أَقَـرَّ ، أُخِـذَا
بِالْحَقِّ إِذْ فِي الذِّكْرِ جَا ﴿أَقْـرَرْنَا﴾ ... ﴿وَءَاخَـرُونَ ٱعْـتَـرَفُوا﴾ وَالْمَعْنَىٰ
مُتَّحِدٌ ، وَفِـيهِ جَا ﴿قَالُـوا بَلَىٰ﴾ ... أَيْضًا ، وَفِي الْأَخْبَارِ جَا كَمَا خَلَا
رَجْـمُ الَّذِينَ اعْتَـرَفُوا ، فَإِنْ أَقَـرّْ ... زَيْدٌ لِـعَمْرٍو بِـدَرَاهِمَ فَـمَرّْ
مِنَ السُّكُوتِ مَا الْكَلَامُ يُمْكِنُ ... فِـيهِ فَـقَـالَ بَـعْـدَ ذَا يُـبَـيِّـنُ
زُيُوفًا ۚ أَوْ صِـغَارًا ۚ أَوْ مُؤَجَّـلَهْ ... تَلْزَمْ جِـيَادًا كُـمَّلًا مُعَجَّـلَهْ
وَإِن بِالْإِقْـرَارِ يَصِلْ مَا قَدْ وَصَفْ ... كَانَ عَلَيْهِ مَا بِهِ مِنْـهُ اعْتَـرَفْ
وَإِن يَـصِـلْ مُسْتَثْـنِيًا أَقَـلَّا ... مِن نِصْفِـهِ يُـقْبَلْ فَذَا كَ ﴿إِلَّا
خَمْسِينَ عَامًا﴾ هَـٰكَذَا فِي لُغَـةِ الْـ..... عَرَبِ لَمْ تَكُنْ إِلَىٰ الـنِّصْفِ تَصِلْ
فَإِن يَكُن بَـعْدَ كَـلَامٍ أَجْنَبِي ... أَوْ مَا الْكَلَامُ مُمْكِنٌ فِـيهِ أُبِي
كَذَا إِذَا مَا النِّصْفَ فَاقَ اسْتَثْنَىٰ ... أَوْ غَيْـرَ جِنسٍ لِفَسَادِ الْمَعْـنَىٰ

كَذَا هُنَا أَجَازَ الِاسْتِثْنَا إِلَىٰ نِصْفٍ خِلَافَ مَا أَفَادَ أَوَّلَا

وَلَمْ يُبَيِّنِ الْبَهَا مَا اشْتَبَهَا عَلَيَّ ، وَالْحُجَّةُ لِلْبَهَا الْبَهَا (*)

وَلَيْسَ بِالْمَقْبُولِ قَوْلُهُ : لَدَيْ وَدِيعَةً مِن بَعْدِ قَوْلِهِ : عَلَيْ

لَهُ دَرَاهِمُ ، وَإِن يَقُلْ دَرَا .....هِمُ فَأَدْنَىٰ عَدَدٍ تَقَرَّرَا

ثَلَاثَةٌ مَا لَمْ يُصَدِّقْهُ الْمُقَرْ لَهُ بِمَا مِنْ عَدَدٍ أَدْنَىٰ ذَكَرْ

وَإِن بِمُجْمَلٍ أَقَرَّ قُبِلَ الْـ .....بَيَانُ مِنْهُ بِالَّذِي اللَّفْظُ احْتَمَلْ

فَصْلٌ : وَإِقْرَارُ سِوَىٰ الْمُكَلَّفِ لَيْسَ بِمَقْبُولٍ سِوَىٰ الصَّبِيِّ فِي

مَبْلَغِ مَا أُذِنَ فِي التَّصَرُّفِ فِيهِ لَهُ ، وَالْعَبْدُ إِن يَعْتَرِفِ

بِالْمَالِ لَمْ يُقْبَلْ عَدَا إِقْرَارَهْ بِمَبْلَغِ الَّذِي لَهُ التِّجَارَهْ

فِيهِ بِالِاذْنِ ، وَإِذَا مَا عَتَقَا أُخِذَ بِالَّذْ مِنْهُ كَانَ سَبَقَا

وَلَيْسَ الِاعْتِرَافُ ذَا إِعْمَالِ مِنَ السَّفِيهِ إِن يَكُن بِمَالِ

وَفِي طَلَاقٍ ، وَقِصَاصٍ ، حَدِّ إِقْرَارُهُ مُعْتَبَرٌ كَالْعَبْدِ

وَهْوَ بِدَيْنٍ مِنْ ضَنٍ لِأَجْنَبِي يَصِحُّ ، وَهْوَ فِي ضَنَىٰ الْمَوْتِ أُبِي

(*) في نسخة : ((مَنْ يَعْذِرُنِي مِنَ الْبَهَا)) .

وقول الشيخ نفع الله به : ((وَالْحُجَّةُ لِلْبَهَا الْبَهَا)) أي : أن حُجَّة الإمام البهاء رحمه الله تعالى ما يتصف به من البهاء ، وهو الحسن مظهراً ومخبراً .

لِوَارِثٍ إِلَّا مَعَ التَّصْدِيقِ مِنْ بَقِيَّةِ الْأُلَىٰ لَهُمْ إِرْثُ الضَّمِنْ

وَإِن لِوَارِثٍ أَقَرَّ فَغَدَا مَحْجُوباً اعْتُبِرَ مَا كَانَ ابْتِدَا

عَلَيْهِ كَالْعَكْسِ ، وَإِن فِي الْمَرَضِ بِوَارِثٍ أَقَرَّ لَمْ يُعْتَرَضِ

وَمَا عَلَىٰ وَرَثَةِ الْمَيْتِ وَفَا دُيُونِهِ مَا لَمْ يَكُن قَدْ خَلَّفَا

تَرِكَةً ، فَدَيْنُهُ بِهَا اعْتَلَقْ فَإِنْ أَحَبُّوا أَدَّوُا الَّذْ يُسْتَحَقْ

لِلْغُرَمَا ، وَأَخَذُوا الَّذِي تَرَكْ وَإِنْ أَحَبُّوا أَسْلَمُوا دُونَ دَرَكْ

وَيَثْبُتُ الدَّيْنُ عَلَى الْمُوَرِّثِ إِن يَعْتَرِفْ كُلٌّ ، وَقَدْرُ الْمَوْرِثِ

فَقَطْ إِذَا مَا وَاحِدٌ بِهِ أَقَرْ فَإِن نِصَابَ وَرِقٍ يَتْرُكْ زُفَرْ

وَابْنَيْنِ فَاعْتَرَفَ ذَا أَنَّ عَلَىٰ أَبِيهِ عُشْرَ أَلْفِ دِرْهَمٍ فَلَا

شَيْءَ عَلَى الْمُنكِرِ ، وَالَّذِي أَقَرْ أَدَاؤُهُ خَمْسِينَ دِرْهَمًا مُقَرْ

وَإِن يَكُنْ عَدْلاً وَيَشْهَدْ يَحْلِفِ الْـ .....غَرِيمُ مَعْهُ إِن يَشَأْ وَيَحْتَفِلْ

بِأَخْذِ بَاقِيهَا مِنَ الَّذْ مَا أَقَرْ وَإِن يُخَلِّفْ مِائَةً وَابْنًا عُمَرْ

فَقَالَ زَيْدٌ : لِي عَلَى الْمَيْتِ مِائَهْ فَقَالَ : قَدْ صَدَقْتَ هَذِهِ الْمِائَهْ

فَقَالَ عَمْرٌو مِثْلَ مَا قَالَ فَقَا .....لَ الِابْنُ مِثْلَ قَوْلِهِ الَّذْ سَبَقَا

فَإِن يَكُن فِي مَجْلِسٍ يَقْتَسِمَا أَوْ لَا ، فَلِلْأَوَّلِ تَبْقَى سَلَمَا

وَإِن تَكُن قَدِ ادَّعَاهَا الْأَوَّلُ وَدِيعَةً فَقَالَ الِابْنُ أَوَّلُ

صَدَقَ ثُمَّ جَاءَ الْآخِرُ فَقَا.....لَ مِثْلَهُ فَقَالَ الِابْنُ : صَدَقَا

فَهْيَ لِذَلِكَ الَّذِي بَدْءًا أَتَىٰ وَالِابْنُ يَغْرَمُ لِذَا مَا فَوَّتَا

وَأَخْتِمُ الْإِقْرَارَ بِالْإِقْرَارِ بِنِعْمَةِ الْمُقْتَدِرِ الْغَفَّارِ

وَأَنَّهُ لَارَبَّ لِي إِلَّا هُو جَلَّ، وَ﴿ لَا إِلَٰهَ إِلَّا اللَّهُ ﴾

وَالْحَمْدُ لِلَّهِ الَّذِي بِنِعْمَتِهِ تَتِمُّ الصَّالِحَاتُ

اَلْمُحْتَوَىٰ

العنوان	الصفحة
متن ((الْمُوَثَّقِ مِنْ عُمْدَةِ الْمُوَفَّقِ)) وهذه الطبعة .	هـ - ى
تقديم : بقلم معالي الشيخ الفقيه الدكتور : صالح ابن عبدالله بن حُمَيد .	ك - ن
تقديم : بقلم معالي الشيخ الفقيه الدكتور : عبدالله ابن محمد المطلق .	س - ع
بين يدي هذه الأُرجوزة المباركة .	đē - Č
لمحة عن حياة الإمام موفّق الدين ابن قدامه رحمه الله .	đ - đ’
ثناء أهل العلم عليه .	Ě - đ
تصانيفه ونظمه الشعر .	ČĐ - Ě
لم اختير متن ((عمدة الفقه)) لينظم دون غيره ، وكيف تم ذلك ؟	Čē - Čđ
لمحة موجزة عن حياة العلامة الشيخ محمد سالم ابن محمد عليّ بن عبدالودود ، الشهير بـ((عدُّود)) .	đĒ - ČĚ
نشأته العِصامية في طلب العلم .	čĎ - ČĚ
المفارقة العجيبة بين مواهبه الفذة وتواضعه المفرط .	čđ - čĎ
ذكر طرف من أخبار حفظه .	čē - čđ
أعماله التي تولاها .	čĚ - čē
مؤلفاته وشاعريته البارزة .	ĎĒ - Ďċ

العنوان	الصفحة
أ ـ مؤلفاته .	Ďč - Ďċ
ب ـ شاعريته البارزة ، وكيف وظّفها ؟	Ďđ - Ďč
من خصائص نظمه العلميّ عامة .	đ’đ - ĎĚ
خلاصة الكلام على منهجه في ((الْمُوَثَّق)) .	đ’ē - đ’đ
مواضع يسيرة أشار فيها الشيخ إلى رأيه الفقهيّ .	ĐĎ - đ’Ě
كلمة لا بد منها .	đĒ - Đđ’
الاصطلاحات التي سرنا عليها في طباعة هذا المتن .	đē - đĒ
★ ★ ★	
متن ((الْمُوَثَّقِ مِنْ عُمْدَةِ الْمُوَفَّقِ)) .	
مقدمة الناظم .	Ēč - ĒČ
كتاب الطهارة ـ باب أحكام المياه .	Ēđ’ - ĒĎ
باب الآنية .	ĒĐ - Ēđ’
باب قضاء الحاجة .	Ēđ - ĒĐ
باب الوضوء .	ĒĚ - ĒĒ
باب المسح على الخفين .	ēċ - ĒĚ
باب نواقض الوضوء .	ēċ
باب الغسل من الجنابة .	ēċ
باب التيمم .	ēč - ēČ
باب الحيض .	ēđ’ - ēč

العنوان	الصفحة
باب النفاس .	ēď
كتاب الصلاة .	ēĐ
باب الأذان والإقامة .	ēđ - ēĐ
باب شروط الصلاة .	ēĔ - ēđ
باب آداب المشي إلى الصلاة .	Ĕċ - ēĔ
باب صفة الصلاة .	ĔĎ - Ĕċ
باب أركان الصلاة وواجباتها .	Ĕď - ĔĎ
باب سجدتي السهو .	ĔĐ - Ĕď
باب صلاة التطوع .	Ĕē - Ĕđ
باب الساعات التي نهي عن الصلاة فيها .	Ĕē
باب الإمامة .	Čċċ - ĔĔ
باب صلاة المريض .	ČċČ
باب صلاة المسافر .	Čċč
باب صلاة الخوف .	ČċĎ - Čċč
باب صلاة الجمعة .	Čċď - ČċĎ
باب صلاة العيدين .	Čċđ - Čċď
كتاب الجنائز .	ČČċ - ČċĒ
كتاب الزكاة .	ČČČ
باب زكاة السائمة .	ČČď - ČČČ

العنوان	الصفحة
باب زكاة الخارج من الأرض .	ČČđ - ČČď
باب زكاة الأثمان .	ČČĒ - ČČđ
باب حكم الدين .	ČČĒ
باب زكاة العروض .	ČČē - ČČĒ
باب زكاة الفطر .	ČČĔ - ČČē
باب إخراج الزكاة .	ČČĔ
باب من يجوز دفع الزكاة إليه .	ČčČ - ČČĔ
باب من لا يجوز دفع الزكاة إليه .	ČčČ
كتاب الصيام .	Ččč
باب أحكام المفطرين في رمضان .	Ččď - Ččč
باب ما يفسد الصوم .	Ččď
باب صيام التطوع .	Ččđ - ČčĐ
باب الاعتكاف .	Ččđ
كتاب الحج والعمرة .	ČčĒ
باب المواقيت .	Ččē
باب الإحرام .	ČĎċ - ČčĔ
باب محظورات الإحرام .	ČĎČ - ČĎċ
باب الفدية .	ČĎĎ - ČĎČ
باب دخول مكة .	ČĎĐ - ČĎĎ

العنوان	الصفحة
باب صفة الحج .	ČĎē - ČĎĐ
باب ما يفعله بعد الحل .	ČĎĔ - ČĎē
باب أركان الحج والعمرة .	Čďċ
باب الهدي والأضحية .	ČďĎ - ČďČ
باب العقيقة .	ČďĎ
كتاب البيوع .	ČďĐ - Čďď
باب الربا .	Čďđ
باب بيع الأصول والثمار .	ČďĒ
باب الخيار .	ČďĔ - ČďĒ
باب السَّلَم .	ČĐċ - ČďĔ
باب القرض .	ČĐċ
باب أحكام الدين .	ČĐČ - ČĐċ
باب الحوالة والضمان .	ČĐč
باب الرهن .	ČĐĎ - ČĐč
باب الصلح .	ČĐď - ČĐĎ
باب الوكالة .	ČĐĐ - ČĐď
باب الشركة .	ČĐđ - ČĐĐ
باب المساقاة والمزارعة .	ČĐĒ - ČĐđ
باب إحياء الموات .	ČĐĒ

العنوان	الصفحة
باب الجعالة .	ČĐĒ
باب اللقطة .	ČĐĔ - ČĐē
باب السبق .	Čđċ - ČĐĔ
باب الوديعة .	Čđċ
كتاب الإجارة .	Čđč - ČđČ
باب الغصب .	Čđď - Čđč
باب الشفعة .	ČđĐ - Čđď
كتاب الوقف .	ČđĒ - Čđđ
باب الهبة .	Čđē - ČđĒ
باب عطية المريض .	ČĒČ - Čđē
كتاب الوصايا .	ČĒĐ - ČĒč
باب الموصىٰ إليه .	ČĒĒ - ČĒđ
كتاب الفرائض .	Čēč - ČĒē
باب الحجب .	Čēč
باب العصبات .	Čēď - Čēč
باب ذوي الأرحام .	ČēĐ - Čēď
باب أصول المسائل .	Čēđ
باب الرد .	ČēĒ - Čēđ
باب تصحيح المسائل .	ČēĒ

العنوان	الصفحة
باب المناسخات .	Čēē
باب موانع الميراث .	ČēĔ - Čēē
باب مسائل شتى .	ČēĔ
باب الولاء .	ČĔč - ČĔċ
باب الميراث بالولاء .	ČĔĎ - ČĔč
باب العتق .	ČĔĎ
باب التدبير .	ČĔĐ - ČĔď
باب المكاتب .	ČĔđ - ČĔĐ
باب أحكام أمهات الأولاد .	ČĔĒ
كتاب النكاح .	ČĔĔ - ČĔē
باب ولاية النكاح .	ČĔĔ
باب المحرمات في النكاح .	ČċĎ - ČċČ
كتاب الرضاع .	ČċĒ - Čċď
باب نكاح الكفار .	Čċē - ČċĒ
باب الشروط في النكاح .	ČċĔ - Čċē
باب العيوب التي يفسخ بها النكاح .	ČČċ - ČċĔ
كتاب الصداق .	ČČĎ - ČČČ
باب معاشرة النساء .	ČČĐ - ČČĎ
باب القسم والنشوز .	ČČĒ - ČČĐ

العنوان	الصفحة
باب الخلع .	ČČĒ
كتاب الطلاق .	ČČē
باب صريح الطلاق وكنايته .	ČČČ - ČČĔ
باب تعليق الطلاق بالشروط .	ČČč - ČČČ
باب ما يختلف به عدد الطلاق وغيره .	ČČĎ - ČČč
باب الرجعة .	ČČĐ - ČČď
باب العدة .	ČČĒ - ČČĐ
باب الإحداد .	ČČē
باب نفقة المعتدات .	ČČĔ - ČČē
باب استبراء الإماء .	ČČĔ
كتاب الظهار .	ČĎČ - ČĎċ
كتاب اللعان .	ČĎď - ČĎČ
باب الحضانة .	ČĎĐ - ČĎď
باب نفقة الأقارب والمماليك .	ČĎđ
باب الوليمة .	ČĎĒ - ČĎđ
كتاب الأطعمة .	Čďċ - ČĎē
باب الذكاة .	ČďĎ - Čďċ
كتاب الصيد .	ČďĐ - Čďď
باب المضطر .	Čďđ - ČďĐ

العنوان	الصفحة
باب النذر.	ČďĒ - ČďđĎ
كتاب الأيمان.	ČďĔ - ČďēĎ
باب جامع الأيمان.	ČĐč - ČĐċĎ
باب كفارة اليمين.	ČĐĎ - ČĐčĎ
كتاب الجنايات.	ČĐĐ - ČĐďĎ
باب شروط وجوب القصاص واستيفائه.	ČĐĔ - ČĐĐĎ
باب الاشتراك في القتل.	Čđċ - ČĐĔĎ
باب القود في الجروح.	Čđč - Čđċ
كتاب الديات.	ČđĐ - ČđĎĎ
باب العاقلة وما تحمله.	ČđĒ - ČđĐĎ
باب ديات الجراح.	ČđĔ - ČđĒĎ
باب الشجاج.	ČĒČ - ČđĔĎ
باب كفارة القتل.	ČĒĎ - ČĒČĎ
باب القسامة.	ČĒď - ČĒĎĎ
كتاب الحدود.	ČĒē - ČĒĐĎ
باب حد الزنى.	Čēċ - ČĒēĎ
باب حد القذف.	ČēČ - Čēċ
باب حد المسكر.	Čēč - ČēČĎ
باب حد السرقة.	Čēď - ČēčĎ
باب حد المحارِبِين.	Čēđ - Čēď
باب قتال أهل البغي.	ČēĒ - Čēđ
باب حكم المرتد.	Čēē - ČēĒ
كتاب الجهاد.	ČĔď - ČēĔ
باب الأنفال.	ČĔđ - ČĔď
باب الغنائم وقسمتها.	ČĔĔ - ČĔđ
باب الأمان.	ĎċČ - ČĔĔ
باب الجزية.	ĎċČ - Ďċč
كتاب القضاء.	Ďċď
باب صفة الحكم.	Ďċē - ĎċĐ
باب في تعارض الدعاوى.	ĎČČ - Ďċē
باب حكم كتاب القاضي.	ĎČč - ĎČČ
باب القسمة.	ĎČĎ - ĎČč
كتاب الشهادات.	ĎČđ - ĎČď
باب من ترد شهادته.	ĎČē - ĎČđ
باب الشهادة على الشهادة والرجوع عنها.	ĎČĔ - ĎČē
باب اليمين في الدعاوي.	Ďčċ - ĎČĔ
باب الإقرار.	ĎčĎ - Ďčċ
المحتوى.	ĎĎĎ - Ďčď